|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| CBD | |  |  |
| Distr.  GENERAL  CBD/SBSTTA/23/9  29 November 2019 ARABIC ORIGINAL: ENGLISH | **CBD_logo_ar-CMYK-black  Converted** | | |

**الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية**

الاجتماع الثالث والعشرون

مونتريال، كندا، 25-29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019

**تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية التقنية والتكنولوجية عن اجتماعها الثالث والعشرين**

عقدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية اجتماعها الثالث والعشرين في مونتريال، كندا، من 25 إلى 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019. واعتمدت سبع توصيات تتعلق بما يلي: (أ) إرشاد قاعدة الأدلة العلمية والتقنية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛ (ب) التنوع البيولوجي وتغير المناخ؛ (ج) الإدارة المستدامة للأحياء البرية؛ (د) نتائج حلقة العمل الإقليمية لتيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي؛ (ﻫ) عناصر العمل الممكنة بشأن الروابط بين الطبيعة والثقافة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛ (و) مشاريع مقترحات لتعزيز التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛ (ز) القضايا الجديدة والناشئة ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام. وترد هذه التوصيات في القسم الأول من التقرير.

وستقدم مشاريع المقررات الواردة في التوصيات إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي للنظر فيها في اجتماعه الخامس عشر.

وترد وقائع مداولات الاجتماع في القسم الثاني من التقرير.

**المحتويات**

[أولا - التوصيات المعتمدة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية 3](#_Toc32150584)

[23/1 إرشاد قاعدة الأدلة العلمية والتقنية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 3](#_Toc32150585)

[23/2 التنوع البيولوجي وتغير المناخ 25](#_Toc32150586)

[23/3 الإدارة المستدامة للأحياء البرية 31](#_Toc32150587)

[23/4 نتائج حلقة العمل الإقليمية لتيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي 34](#_Toc32150588)

[23/5 عناصر العمل الممكنة بشأن الروابط بين الطبيعة والثقافة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 46](#_Toc32150598)

[23/6 مشاريع مقترحات لتعزيز التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 47](#_Toc32150599)

[23/7 القضايا الجديدة والناشئة ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام 60](#_Toc32150600)

[ثانيا - وقائع المداولات 61](#_Toc32150601)

[مقدمة 61](#_Toc32150602)

[البند 1 افتتاح الاجتماع 63](#_Toc32150603)

[البند 2 الشؤون التنظيمية 64](#_Toc32150604)

[ألف - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل 64](#_Toc32150605)

[باء - انتخاب أعضاء المكتب 65](#_Toc32150606)

[البند 3 إرشاد قاعدة الأدلة العلمية والتقنية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 66](#_Toc32150607)

[البند 4 التنوع البيولوجي وتغير المناخ 72](#_Toc32150608)

[البند 5 العناصر الممكنة للعمل بشأن الروابط بين الطبيعة والثقافة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 74](#_Toc32150609)

[البند 6 الإدارة المستدامة للأحياء البرية 75](#_Toc32150610)

[البند 7 التعاون التقني والعلمي 76](#_Toc32150611)

[البند 8 نتائج حلقة العمل الإقليمية بشأن تيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجياُ أو بيولوجياُ في شمال شرق المحيط الأطلسي 77](#_Toc32150612)

[البند 9 القضايا الجديدة والناشئة 78](#_Toc32150613)

[البند 10 شؤون أخرى 79](#_Toc32150614)

[البند 11 اعتماد التقرير 79](#_Toc32150615)

[البند 12 اختتام الاجتماع 79](#_Toc32150616)

# أولا - التوصيات المعتمدة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

## 23/1 إرشاد قاعدة الأدلة العلمية والتقنية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،*

*إذ تشير إلى* التوصية [21/1](https://www.cbd.int/doc/recommendations/sbstta-21/sbstta-21-rec-01-ar.pdf)، والمقررين [14/1](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-14/cop-14-dec-01-ar.pdf) و[14/34](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-14/cop-14-dec-34-ar.pdf)،

1. *ترحب* *بتقرير التقييم العالمي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية[[1]](#footnote-1) وتقييماته الإقليمية والمواضيعية؛[[2]](#footnote-2)
2. *ترحب أيضاً* بالتقارير الخاصة الصادرة عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن آثار الاحترار العالمي لدرجة حرارة أعلى من مستويات ما قبل الحقبة الصناعية بمقدار 1.5 درجة مئوية والمسارات ذات الصلة لانبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي، وبشأن المحيطات والغلاف الجليدي في مناخ متغير، وبشأن تغير المناخ، والتصحر، وتدهور الأراضي، والإدارة المستدامة للأراضي، والأمن الغذائي، وتدفقات غازات الدفيئة في النظم الإيكولوجية الأرضية؛
3. *تحيط علماً* بالمعلومات المقدمة في مذكرة الأمينة التنفيذية،[[3]](#footnote-3) ولا سيما بما يلي:

(أ) نظرة عامة على نتائج التقييم العالمي والتقييمات الأخرى التي أعدها المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية والتقييمات الأخرى ذات الصلة، والآثار المتعلقة بعمل الاتفاقية والإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

(ب) المعلومات الأخرى عن قاعدة الأدلة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

1. *تشدد* على الحاجة العاجلة لمعالجة محركات فقدان التنوع البيولوجي، وكذلك محركات تغير المناح وتدهور الأراضي، بطريقة متكاملة، تمشيا مع نتائج *تقرير التقييم العالمي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية من أجل تحقيق رؤية عام 2050؛
2. *تدعو* الحكومات إلى أن تجعل من إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 مسألة ذات أولوية عالية في جميع الوزارات والوكالات والمكاتب فيها مع توزيع واضح للإجراءات اللازمة؛
3. *تقرّ* بأن **أحد العناصر الرئيسية في تطوير مسارات للعيش في انسجام مع الطبيعة يشمل إجراء تغييرات في النظم المالية والاقتصادية العالمية نحو اقتصاد مستدام على الصعيد العالمي، مع ضمان التنفيذ الكامل للأهداف الثلاثة للاتفاقية**؛
4. *تطلب إلى* الرئيسين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والأمينة التنفيذية أخذ المعلومات المشار إليها في الفقرات من 1 إلى 3 أعلاه بعين الاعتبار عند إعداد وثائق الاجتماع الثاني للفريق العامل، مع مراعاة التعليقات التي قدمتها الأطراف في الاجتماع الثالث والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛ و*تدعو* الفريق العامل إلى النظر في هذه المعلومات في مداولاته؛
5. *تُذكّر* بالطلب الذي قدمه الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في اجتماعه الأول من أجل تقديم عناصر تتعلق بوضع إرشادات بشأن تحديد غايات محددة، وأهداف محددة وقابلة للقياس ودقيقة وواقعية ومحددة المدة الزمنية (SMART)، ومؤشرات، وخطوط أساس، وأطر رصد ذات صلة بمحركات فقدان التنوع البيولوجي، من أجل تحقيق تغيير تحويلي، في نطاق الأهداف الثلاثة للاتفاقية، و*تطلب إلى* الرئيسين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية والأمينة التنفيذية أخذ المعلومات الواردة في المرفق بالتوصية الحالية في الاعتبار عند إعداد الوثائق للفريق العامل؛
6. *تطلب إلى* الرئيسين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 التشاور مع الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتفاقات والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة من أجل مراعاة معلوماتها العلمية والتقنية في إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛
7. *تحيط علما* بوثائق المعلومات[[4]](#footnote-4) المقدمة عن المؤشرات، *وتدعو* الشراكة المعنية بمؤشرات التنوع البيولوجي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والهيئات الأخرى ذات الصلة إلى الاستمرار في تقديم المعلومات لدعم عملية إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛
8. *تطلب إلى* الأمينة التنفيذية أن تدعو إلى تقديمات مكتوبة من الأطراف والآخرين تلتمس أراء، وخاصة عن الأهداف الممكنة، والمؤشرات وخطوط الأساس المتعلقة بمحركات فقدان التنوع البيولوجي وكذلك عن حفظ الأنواع وتعميم التنوع البيولوجي عبر القطاعات، وتجميع الآراء وإتاحتها لنظر الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في اجتماعاته القادمة ولنظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الرابع والعشرين؛
9. *تطلب إلى* الرئيسين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والأمينة التنفيذية أن يدرجوا، عند إعداد الوثائق للاجتماع الثاني للفريق العامل، معلومات عن مدى توافر المؤشرات المتعلقة بالأهداف المدرجة في المشروع الأولي للإطار العالمي للتنوع البيولوجي؛
10. *تطلب إلى* الأمينة التنفيذية أن تقدم لاستعراض النظراء من جانب الأطراف وأصحاب المصلحة وثيقة عن "مؤشرات للأهداف العالمية والوطنية للتنوع البيولوجي: الموارد المتعلقة بالخبرات والمؤشرات لإعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020"،[[5]](#footnote-5) وأن تُعدّ، بالتعاون مع الأعضاء الآخرين في الشراكة المعنية بمؤشرات التنوع البيولوجي، تحليلاً لاستخدام المؤشرات في التقارير الوطنية السادسة، ومع الاستناد إلى هذه المعلومات وكذلك إلى الإسهامات المقدمة لاستعراض النظراء والمعلومات الأخرى ذات الصلة،[[6]](#footnote-6) بما في ذلك الوثيقة CBD/SBSTTA/23/INF/3، أن تعد وثيقة تحدد نطاق المؤشرات الحالية ذات الصلة، وخطوط الأساس، والتواريخ المرجعية، وغيرها من الوسائل الملائمة لرصد التغييرات في التنوع البيولوجي، ومؤشرات الفجوات، وعند الاقتضاء، خيارات لسد مثل هذه الفجوات، ولإطار رصد للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، مع مراعاة نتائج الاجتماع الثاني للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وأن تصدر الوثيقة في موعد لا يتجاوز ستة أسابيع قبل الاجتماع الرابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية لكي تنظر فيها؛
11. *تحيط علماً* بالتقدم المحرز في إعداد الإصدار الخامس من نشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*، بما في ذلك المشروع الأول وموجزه الخاص بمقرري السياسات؛
12. *تحث* الأطراف، *وتدعو* الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة والخبراء المعنيين على المشاركة في عملية استعراض النظراء للإصدار الخامس من نشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*؛
13. *تطلب إلى* الأمينة التنفيذية استكمال نشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* وتنقيح مشروع الموجز الخاص بمقرري السياسات، طبقاً للمقررين [13/29](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-29-ar.pdf) و[14/35](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-14/cop-14-dec-35-ar.pdf)، في ضوء التعليقات المقدمة في الاجتماع الثالث والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، وكذلك الإسهامات المقدمة من الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة والخبراء المعنيين من خلال عملية استعراض النظراء؛
14. *تحث* الأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها الوطنية السادسة إلى الأمينة التنفيذية على القيام بذلك؛
15. *تطلب إلى* الأمينة التنفيذية إجراء تحليل شامل للمعلومات الواردة في التقارير الوطنية السادسة واستخدام هذه المعلومات لدى استكمال نشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*؛
16. *ترحب* بالدعم المالي المقدم من كندا، والاتحاد الأوروبي، واليابان والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لإعداد الإصدار الخامس من نشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*؛ وإذ تشير إلى المقرر 14/35 لمؤتمر الأطراف، *تدعو* الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة القادرة على تقديم مساهمات مالية في الوقت المناسب إلى القيام بذلك من أجل إعداد وإنتاج الإصدار الخامس من نشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* ومنتجاته ذات الصلة، بما يتماشى مع خطة العمل وتقديرات الميزانية المخصصة لإعداده؛
17. *توصي* بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر مقرراً على غرار ما يلي:

*إن مؤتمر الأطراف،*

1- *يرحب بتقرير التقييم العالمي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية[[7]](#footnote-7) والتقييمات الإقليمية والمواضيعية ذات الصلة؛

2- *يرحب* بالتقارير الخاصة الصادرة عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن آثار الاحترار العالمي لدرجة حرارة أعلى من مستويات ما قبل الحقبة الصناعية بمقدار 1.5 درجة مئوية والمسارات ذات الصلة لانبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي، وبشأن المحيطات والغلاف الجليدي في مناخ متغير، وبشأن تغير المناخ، والتصحر، وتدهور الأراضي، والإدارة المستدامة للأراضي، والأمن الغذائي، وتدفقات غازات الدفيئة في النظم الإيكولوجية الأرضية؛

[3- *يحث* الأطراف على اتخاذ إجراءات عاجلة لمعالجة محركات فقدان التنوع البيولوجي على النحو المحدد في *التقييم العالمي* للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وكذلك محركات تغير المناخ وتدهور الأراضي، بطريقة متكاملة سواء من خلال تنفيذ التدابير القائمة التي أثبتت جدواها أو توسيع نطاقها والشروع في إجراء تغييرات تحويلية، [مع الدعوة إلى تقديم الموارد للبلدان النامية من أجل معالجة مثل هذه التغييرات، بما يتماشى مع المادة 20 من الاتفاقية، وبما يتسق مع الالتزامات الدولية]، من أجل تحقيق رؤية عام 2050.]

*المرفق*

**عناصر الإرشادات العلمية والتقنية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020**[[8]](#footnote-8)

**أولا - مهمة عام 2030**

1. أثار فريق الاتصال المعني بالبند 3 من جدول الأعمال مسائل عامة بشأن صياغة بيان مهمة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. ولوحظ أن المهمة يمكن أن:

(أ) تحتوي على عناصر قابلة للقياس، وتعمل كمرحلة رئيسية في الطريق إلى عام 2050، وتكون موجهة نحو النتائج فيما يتعلق بحالة التنوع البيولوجي، وتعكس شعورا بالإلحاح وأن تكون موجزة ومن السهل نشرها؛

(ب) تركز على ما يحاول أن يحققه الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، مثلا عن طريق إدراج صيغة بشأن "عكس الاتجاه السلبي لفقدان التنوع البيولوجي"، و/أو "وضع التنوع البيولوجي على طريق الانتعاش"، و/أو "منع الخسائر الصافية"؛

(ج) تركز على تنفيذ الحلول واتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لفقدان التنوع البيولوجي، والاستخدام المستدام؛

(د) تعكس المنافع، ليس فقط للناس، ولكن للكوكب وللتنمية المستدامة أيضا.

1. ونظر فريق الاتصال أيضا في ست صياغات لبيان المهمة المحتمل، إحداها من الوثيقة CBD/SBSTTA/23/2/Add.4 والأخرى من المداخلات المتعلقة بالبند 3 في الجلسة العامة، وقدم ملاحظات عليها:

(أ) "تنفيذ حلول عبر المجتمع من جانب جميع أصحاب المصلحة لوقف فقدان التنوع البيولوجي وعكس اتجاهه وتعزيز تقاسم المنافع/منافع من خدمات النظم الإيكولوجية، والمساهمة في خطة التنمية العالمية، وبحلول عام 2030، وضع العالم على طريق لتحقيق رؤية عام 2050":

(1) أشار البعض إلى أن وقف فقدان التنوع البيولوجي وعكس اتجاهه ليس ممكنا من الناحية العلمية بحلول عام 2030، وبالتالي، ينبغي أن يكون التركيز على تغيير اتجاهات فقدانه؛

(2) أشار البعض إلى أن هذه الصيغة طويلة للغاية، وليس من السهل نشرها، وليست قابلة للقياس أو موجهة نحو العمل، وأنها لا تشكل مرحلة رئيسية نحو رؤية عام 2050 ولا تتناول العناصر الواردة في CBD/SBSTTA/23/2/Add.4، الفقرة 12؛

(3) أشار البعض إلى أن العنصر الخاص بمنافع النظم الإيكولوجية ليس واضحا ويمكن دمجه مع المنافع المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع؛

(4) رأى البعض أن الإشارة إلى خطة التنمية العالمية غير واضحة واقترحوا بدلا من ذلك الإشارة إلى التنمية المستدامة؛

(5) أشار البعض إلى أن بعض المسائل يتعين أن تنعكس في بيان المهمة ضمنا وأن بيان المهمة يمكن أن يكون مصحوبا بنص داعم أو توضيحي لعناصر أو مصطلحات محددة؛

(ب) "بحلول عام 2030، وضع الطبيعة على طريق الانتعاش لمنفعة جميع الناس عن طريق حماية الأحياء البرية، واستعادة النظم الإيكولوجية، والتصدي لمحركات فقدان التنوع البيولوجي وتفادي حدوث أزمة مناخية":

(1) أشار البعض إلى أن هذه الصيغة، رغم أنها قصيرة ومباشرة، مقيدة للغاية في نطاقها، وغير قابلة للقياس، وتستخدم مصطلحات كثيرة وتركز تركيزا ضيقا على الأحياء البرية. وأشير أيضا إلى أن الإجراءات المقترحة تقليدية ولا تأخذ في الاعتبار التغيير التحويلي؛

(2) رأى البعض أن الإشارة إلى "أزمة مناخية" ليست ضرورية في بيان المهمة، وأن "أزمة بيئية" يمكن أن تكون بديلا؛

(3) أشار البعض إلى أن هذه الصيغة تركز على الطريقة التي ينبغي بها تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وليس على ما يحاول تحقيقه؛

(4) اقترح البعض إضافة إشارة إلى الاستخدام المستدام والتغيير التحويلي لهذه الصيغة؛

(5) لاحظ البعض استخدام العبارات التقنية في هذه الصيغة وأشاروا إلى أنها غير مناسبة لجمهور غير تقني؛

(6) اقترح البعض الاستعاضة عن كلمة "منفعة" بعبارة "مساهمة الطبيعة للناس"، لتفادي الخلط مع منافع الموارد الجينية، وكلمة "حماية" بكلمة "حفظ"، وعبارة "الأحياء البرية" بعبارة "التنوع البيولوجي"، أو "الطبيعة" أو "الأنواع"، وعبارة "النظم الإيكولوجية" بعبارة "الموائل" ليكون من السهل نشرها؛

(7) واقترح البعض صيغا بديلة، بما في ذلك:

أ- "بحلول عام 2030، وضع الطبيعة على طريق الانتعاش، والتصدي لمحركات فقدان التنوع البيولوجي لمنفعة جميع الناس"؛

ب- "الحماية - الاستعادة - التصرف الآن لمنفعة جميع الناس والكوكب"؛

ج- "بحلول عام 2030، استخدام الطبيعة بشكل مستدام ووضعها على طريق الانتعاش لمنفعة جميع الناس"؛

د- "دمج الحلول المتعلقة بالمحركات، والمساهمة في عكس الآثار السلبية لفقدان التنوع البيولوجي"؛

ه- "بحلول عام 2030، اتخاذ إجراء لتغيير مسار فقدان الأنواع والنظم الإيكولوجية والتنوع الجيني: استرداد الطبيعة واستعادتها واستخدامها لمنفعة الناس والكوكب بحلول عام 2050"؛

و- "بحلول عام 2030، تكون اتجاهات فقدان التنوع البيولوجي قد انعكست"؛

ز- "تنفيذ حلول لوقف فقدان التنوع البيولوجي بحلول عام 2030 وعكس اتجاهه"؛

(ج) "بحلول عام 2030، وقف الفقدان غير المسبوق للتنوع البيولوجي وعكس اتجاهه ووضع الطبيعة على طريق الانتعاش لمنفعة جميع الناس والكوكب"؛

(1) أشار البعض إلى أن هذه الصيغة قصيرة ومن السهل نشرها. وأشير إلى أنه يمكن استخدام عبارة "وضع الطبيعة على طريق الانتعاش" كدعوة للعمل، نظرا لأنها مفهومة خارج نطاق اتفاقية التنوع البيولوجي؛

(2) أشار البعض إلى أنه من غير الواقعي وقف فقدان التنوع البيولوجي وأن التركيز ينبغي أن ينصب على وقف الخسارة الصافية في التنوع البيولوجي واقترحوا استخدام عبارة "تغيير مسار الفقدان" (عكس اتجاه الآثار السلبية). غير أن بعضهم أعربوا عن تقديرهم للإلحاح الذي تنطوي عليه عبارات مثل "وقف" و"عكس الاتجاه"، من أجل إلهام العمل وشعروا أنها واقعية؛

(3) اقترح البعض أن عبارة "بحلول عام 2030، وضع الطبيعة على طريق الانتعاش لمنفعة جميع الناس والكوكب" يمكن أن تكون صيغة بديلة. غير أنه كان لدى البعض شواغل إزاء كيفية ترجمة عبارة "وضع الطبيعة على طريق الانتعاش" إلى لغات مختلفة وأشاروا إلى أن كلمة "منفعة" غير واضحة، واقترحوا كبديل استخدام عبارة "التنمية المستدامة"؛

(د) "اتخاذ تدابير فعالة وعاجلة لوقف فقدان التنوع البيولوجي من أجل ضمان، بحلول عام 2030، أن تكون النظم الإيكولوجية قادرة على الصمود وأن تواصل تقديم الخدمات الأساسية، بما يضمن بهذه الطريقة تنوع أشكال الحياة على الكوكب والمساهمة في رفاه الإنسان والقضاء على الفقر":

(1) أشار البعض إلى أن هذه الصيغة تغطي عدة عناصر، وهي طويلة للغاية ومعقدة ومن الصعب نشرها؛

(2) اقترح البعض إزالة صفات مثل "فعالة" و"عاجلة". غير أن آخرين أعربوا عن تقديرهم لوجودها لأنها ترتبط بالإجراءات والمؤشرات الرئيسية لقياس الفعالية؛

(3) أعرب البعض عن تقديرهم لطابع هذه الصيغة الموجه نحو تحقيق النتائج والإشارة إلى القضاء على الفقر وإدخال التنمية المستدامة؛

(4) اقترح البعض إضافة عناصر، مثل ضمان قدرة النظم الإيكولوجية على الصمود؛

(5) اقتُرحت صيغة بديلة نصها "اتخاذ تدابير لوقف فقدان التنوع البيولوجي لضمان قدرة النظم الإيكولوجية على الصمود بحلول عام 2030 ومواصلة تقديم الخدمات لضمان أغلبية أشكال الحياة من أجل التنمية المستدامة"؛

(هـ) "بحلول عام 2030، دمج التنوع البيولوجي بفعالية في القطاعات الإنتاجية وإحداث تغييرات تحويلية في أنماط الإنتاج والاستهلاك تسمح بإعادة تقييم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية":

(1) أشار البعض إلى أن هذه الصيغة معقدة للغاية ومن الصعب نشرها؛

(2) أشار البعض إلى أنه على الرغم من أهمية التعميم، فإنه ليس من الضروري الإشارة إليه في المهمة؛

(3) أشار البعض إلى أن هذه الصيغة لا تعكس الأهداف الثلاثة للاتفاقية وتغطي مسائل لا تندرج ضمن نطاق الاتفاقية؛

(4) أشار البعض إلى أنه ليس من الواضح ما معنى "إعادة تقييم التنوع البيولوجي"؛

(5) أشار البعض إلى أن هذه الصيغة تركز على الطريقة التي ينبغي بها تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وليس على ما يحاول تحقيقه؛

(6) اقترح البعض عبارات بديلة لهذه الصيغة، بما في ذلك:

أ- "بحلول عام 2030، تنفيذ حلول لدمج التنوع البيولوجي"؛

ب- "بناء مستقبل مشترك للطبيعة والناس" بدلا من "إعادة تقييم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية"؛

ج- "وضع الطبيعة على طريق الانتعاش"؛

(و) "تنفيذ حلول للتصدي لفقدان التنوع البيولوجي من أجل زيادة المنفعة التي يوفرها للتنمية المستدامة"؛

(1) أعرب البعض عن تقديرهم لأن هذه الصيغة قصيرة ومباشرة وموجهة نحو العمليات والنتائج؛

(2) أشار البعض إلى أن الصيغة قد لا تكون قابلة للقياس وأنها ليست محددة زمنيا؛

(3) أشار البعض إلى أن هذه الصيغة لا تنقل الإحساس بالإلحاح واقترحوا إضافة مصطلحات مثل "الفقدان غير المسبوق" و"الفقدان الشديد"؛

(4) اقترح البعض إضافة عناصر بشأن النتائج، مثل القضاء على الفقر؛

(5) أشار البعض إلى أن هذه الصيغة ذات طابع بشري واقترحوا الإشارة إلى المنافع التي تعود على الكوكب؛

(6) اقترح البعض عبارات بديلة لهذه الصيغة، بما في ذلك استبدال "تنفيذ حلول" بعبارة "اتخاذ إجراءات عاجلة"، وإضافة "وضع التنوع البيولوجي على طريق الانتعاش" "وتأمين جميع أشكال الحياة على الأرض"، والاستعاضة عن عبارة "من أجل" بحرف "و" والاستعاضة عن كلمة "يوفرها" بكلمة "يعزز" أو "يسهم" أو "يقوي".

**ثانيا - الأهداف**

1. نظر فريق الاتصال المعني بالبند 3 من جدول الأعمال في المعلومات المتعلقة بالأهداف الواردة في الوثيقة CBD/SBSTTA/23/2/Add.4. وكان هناك تأييد واسع للعديد من العناصر الواردة في مرفق تلك الوثيقة، وخُلص إلى أن العديد منها ذو صلة بوضع الأهداف المستقبلية. وقدم فريق الاتصال أيضا عددا من الملاحظات والاقتراحات.

**ألف - المسائل العامة المتعلقة بصياغة الأهداف**

1. شدد البعض على الحاجة إلى هدف منفصل بشأن التنوع الجيني وأن مثل هذا الهدف يمكن أن يتناول التنوع الجيني للأنواع البرية والأنواع المستزرعة والحفظ خارج الموضع الطبيعي وبنوك الجينات.
2. واقترح البعض استخدام المحركات المباشرة الواردة في *التقييم العالمي* الذي أجراه المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (IPBES) كإطار تستند إليه الأهداف الجديدة.
3. وحذر البعض من التكرار عن طريق سرد المكونات (على سبيل المثال فقدان الموائل) في كل من موضوعات "التنوع البيولوجي ونتائج الحفظ" وموضوعات "محركات الفقدان".
4. وأشار البعض إلى أن الأهداف الخاصة بالتنوع البيولوجي ونتائج الحفظ ينبغي أن تتعلق بغايات نتائج التنوع البيولوجي طويلة المدى، مما يوضح بشكل أكبر أن مهمة عام 2030 تمثل علامة بارزة لرؤية عام 2050.
5. وشدد البعض على أهمية بناء الإطار العالمي للتنوع البيولوجي وفقا لنهج من أسفل إلى أعلى، وليس من أعلى إلى أسفل، مع مراعاة السياق والواقع في كل بلد ومنطقة.
6. وسلط البعض الضوء على الحاجة إلى مسرد للمصطلحات.
7. وأشار البعض إلى أهمية إدراج مسائل النظم الإيكولوجية البحرية والنظم الإيكولوجية المائية الأخرى في جميع الأهداف، حسب الاقتضاء.
8. وأعرب البعض عن قلقهم إزاء التدفق المنطقي للموضوعات المستهدفة، واقترح البعض استخدام نموذج الضغط-الحالة-الاستجابة، وتمديده ليشمل المنافع.
9. وأشار البعض إلى أهمية النظر في المؤشرات عند صياغة الأهداف.
10. وأشار البعض إلى أن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي يهدف إلى تجاوز نطاق الاتفاقية، وبالتالي، فإنه يتطلب انخراط ومشاركة الجهات الفاعلة فيما يتجاوز نطاق وزارات التنسيق وشركاء الاتفاقية كنقاط دخول لتنفيذه بشكل فعال.
11. وأشار البعض إلى أن مفهوم الاقتصاد التدويري يمكن أن يكون مهما للإطار بأكمله. غير أنه تمت الملاحظة أن قدرات البلدان لتنفيذ مثل هذه النُهج كانت متفاوتة وتعتمد على ظروفها الوطنية.
12. ولاحظ البعض أن عدد الأهداف في الإطار ينبغي أن يكون محدودا وأن هذه الأهداف ينبغي صياغتها بوضوح ويسهل رصدها. واقترح أيضا أن الأهداف الفرعية يمكن استخدامها.
13. وتساءل البعض إذا كانت المحركات غير المباشرة لفقدان التنوع البيولوجي ينبغي إظهارها في المشروع الأولي للإطار، وفي هذه الحالة، كيف سيتم ذلك.
14. وأثيرت أسئلة بخصوص ما إذا كانت الأهداف سيتم إدراجها بشأن الحد من نمو السكان، ومنع الصراعات أو معالجة المحركات غير المباشرة بوسائل أخرى.
15. ولاحظ البعض الحاجة إلى إظهار الصحة كقضية شاملة.
16. ولاحظ البعض أهمية الاعتبارات الجنسانية، غير أن هناك عدم يقين بخصوص أفضل مكان لملاحظة هذا العنصر.
17. ولوحظ أيضا عدم إدراج "الشباب" في الوثيقة CBD/SBSTTA/23/2/Add.4 وهناك حاجة إلى معالجة هذه المسألة في مكان ما.
18. ولاحظ البعض أنه من المهم النظر في نهج الحكومة ككل عندما معالجة قضايا التنوع البيولوجي.
19. وشدد بعض المشاركين على أهمية الرصد العلمي والتقني للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والحاجة إلى العمل على نظم الرصد. واقترحوا أنه ينبغي أن يكون هناك هدف محدد بشأن إعداد وتعزيز نظم الرصد للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.
20. وذكر البعض أن الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية كانت شركاء مهمين في تنفيذ الاتفاقية وأنهم ينبغي إظهارهم على نحو أوسع في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي بالإضافة إلى أي أهداف بشأن المعارف التقليدية.
21. واقترح أن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي ينبغي أن يشمل مبادئ الإنصاف وحقوق الإنسان.
22. ولاحظ البعض الحاجة إلى مزيد من المناقشة بشأن تدفق الإطار، لتحديد كيف يمكن تفادي التداخل وتحديد تلك الأهداف التي ينبغي أن تكون موجهة نحو تحقيق النتائج أو عملية.

باء – الموائل

1. لاحظ البعض أن مصطلح "النظام الإيكولوجي" ينبغي أن يستخدم بدلاً من "الموائل". ومع ذلك، رأى آخرون أن مصطلح "الموائل" مناسباً، واقترح آخرون استخدام المصطلحين معاً. بينما اقترح البعض أنه يمكن استخدام تعريفي "الموائل" و "النظم الإيكولوجية" في المادة 2 من الاتفاقية.
2. ولاحظ البعض أن الهدف (الأهداف) ينبغي أن يتناول المسائل المتعلقة بسلامة النظام الإيكولوجي، ومدى التواصل الإيكولوجي (الوظيفي والهيكلي على السواء) وصحة النظم الإيكولوجية وكذلك تناول المسائل المتعلقة بحالة الموائل واتجاهاتها.
3. ولاحظ البعض أن الأهداف ينبغي أن تغطي الموائل الطبيعية وفسيفساء الموائل والمناظر الطبيعية للإنتاج والمناطق الزراعية والمناظر الطبيعية الثقافية والمناطق الحضرية. واقترح آخرون أن ينصبّ التركيز ببساطة على الموائل الطبيعية والموائل داخل الولايات القضائية الوطنية.
4. ولاحظ البعض أن الأهداف يمكن أن تتناول الموائل أو المناطق الأحيائية المحددة، بما في ذلك التنوع البيولوجي للتربة والنظم الإيكولوجية الهشة والشعاب المرجانية والنظم الإيكولوجية للجبال والأراضي الرطبة والبرية والأراضي الخاصة ومناطق التنوع البيولوجي الرئيسية.
5. ولاحظ البعض الحاجة إلى النُهج التي تجمع بين الحفظ والاستخدام المستدام مدى التواصل وترتبط بالتنمية المستدامة.
6. وكان هناك اقتراح محدد لهدف على أنه "لا يحدث فقدانا في الموائل بحلول التاريخ ××".

**جيم - الأنواع**

1. اقترح البعض عدم إدراج وفرة الأنواع في الهدف لأنه يصعب قياسه. ومع ذلك، لاحظ آخرون أنه عنصر مهم للهدف، واقترح آخرون استخدام الوفرة النسبية.
2. واقترح البعض أن الهدف يمكن أن يركز على الاستخدام المستدام للأنواع، والأنواع الحساسة لتغير المناخ، والتنوع البيولوجي للتربة، والملقحات، والأنواع المهددة بالانقراض، والأنواع المهددة، وحالة المخاطر، والأنواع الشائعة، والأنواع الحجرية الرئيسية والأنواع البرية للأغذية والزراعة .
3. وكان هناك اقتراح محدد للهدف "لم يعد الانقراض بحلول تاريخ معين". غير أنه لوحظ أيضا أن هذا الهدف ينبغي أن يراعي الاستغلال على مختلف المستويات.

**دال - التغير في استخدام الأراضي**

1. اقترح البعض أن ينصب التركيز على فقدان الموائل وليس على استخدام الأراضي أو التغير في استخدام الأراضي حيث أنها ليست مصطلحات شائعة الاستخدام بموجب الاتفاقية. ومع ذلك، رأى آخرون أنه ينبغي الإشارة إليها واقترحوا انعكاس المسائل المتعلقة بالتغير في استخدام البحار واستخدام المياه.

*1- فقدان الموائل*

1. اقترح البعض أن تكون الأهداف المتعلقة بهذه المسائل موجهة نحو الإجراءات وأن استخدام الأراضي والتخطيط المكاني البحري يمكن أن يشكلا أدوات لتحقيق هذه الأهداف، وكذلك نهج المناظر الطبيعية.
2. ولاحظ البعض أنه يمكن تحقيق الأهداف المتعلقة بهذه المسألة من خلال زيادة حماية أنواع النظم الإيكولوجية وضمان الطابع التمثيلي، والاستثمار في البنية التحتية الإيكولوجية.
3. واقترح البعض أهمية تعميم هذه المسألة، بما في ذلك في القطاعات الإنتاجية والاستخراجية التي تحرك التغير في استخدام الأراضي والتغير في استخدام البحار. ومع ذلك، اقترح البعض أيضاً أنه يمكن ذكر القطاعات في إطار الأهداف المتعلقة بالاستغلال المفرط.
4. واقترح البعض إعادة تسمية هذا الموضوع المستهدف إلى "التخطيط" بدلاً من "فقدان الموائل ليكون موجها نحو الإجراءات/الحلول". واقترح آخرون أنه يمكن إعادة تسميتها "تعديل الموائل" أو "تعديل النظم الإيكولوجية". وكان هناك اقتراح آخر هو "استخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي". ومع ذلك، اقترح آخرون الاستمرار في استخدام "فقدان الموائل".
5. واقترح البعض أن ينصب التركيز على الاستخدام المستدام وأن دور الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ينبغي الاعتراف به في هذا الصدد.
6. واقترح البعض التعبير عن "استخدام المياه" لتناول المسائل المتعلقة بالبيئة البحرية والنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية.
7. واقترح البعض مسائل محددة يمكن أن تنعكس في الهدف (الأهداف) بشأن هذه المسألة، بما في ذلك تدهور الأراضي، والتغير الصافي في استخدام الأراضي، وفقدان الموائل الطبيعية، والغابات، والتربة، والموائل المهمة لتخزين الكربون، مثل الأراضي الرطبة والأراضي الخثية، ومراعي الأعشاب البحرية والنظم الإيكولوجية في أعالي البحار.
8. ولاحظ البعض أن الهدف (الأهداف) بشأن هذه المسألة يرتبط بمسائل المناطق المحمية، وتدابير الحفظ والاستعادة الفعالة الأخرى.
9. ولاحظ البعض أن التغير في استخدام الأراضي يمكن أن يكون محركا مباشراً للتغيير، مثلا من خلال تحويل الغابات إلى الزراعة، ولكن أيضاً محرك غير مباشر، على سبيل المثال من خلال إعادة تحويل الأراضي المحوّلة. ولاحظ البعض أن جانب هذا المحرك غير المباشر لا ينبغي تناوله في الإطار لأنه سيكون خارج نطاق ولاية اتفاقية التنوع البيولوجي.
10. ولاحظ البعض أهمية إدراج إشارات إلى الزراعة والمسائل المتعلقة بالإعانات أو الحوافز، مثل تحفيز ممارسات الإنتاج الغذائي المستدام، في الهدف. ومع ذلك، لاحظ آخرون أن هذه المسألة تندرج خارج نطاق الاتفاقية وأن التغير في استخدام الأراضي أوسع نطاقا من أن يكون مجرد الزراعة.
11. واقترح البعض أن إعادة تحويل الأراضي المحوّلة، على سبيل المثال تحويل الأراضي التي أزيلت منها الغابات إلى مناطق زراعية مستدامة، يمكن أن يكون مؤشرا محتملا للتغير في استخدام الأراضي.
12. ولاحظ البعض أن هذه المسألة تتداخل مع الأهداف المحتملة المتعلقة بنتائج التنوع البيولوجي وكذلك أدوات التنفيذ.
13. ولاحظ البعض أهمية حياد تدهور الأراضي بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.
14. ولاحظ البعض أنه يمكن وضع هدف فيما يتعلق بإمكانية الاسترداد.
15. وأكد البعض على أهمية صياغة الأهداف بطريقة إيجابية وموجهة نحو الإجراءات، والنظر في الأدوات اللازمة لاتخاذ الإجراءات بدلاً من التركيز على الفقدان.
16. وكان هناك اقتراح محدد لهدف بشأن هذه المسألة هو "أن تلتزم الأطراف بهدف استخدام الأراضي وفقا للهدف 11 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بهدف الحفاظ على × نسبة مئوية من النباتات الأصلية، مع مراعاة مختلف النظم الإيكولوجية أو المناطق الأحيائية والمناطق البحرية تحت مختلف فئات حفظ النظم الإيكولوجية والمناطق المحمية وفقاً للتشريعات والأولويات الوطنية".

*2- المناطق المحمية*

1. لاحظ البعض أن المسائل التي تناولها الهدف 11 من أهداف أيشي ما زالت ذات صلة بالموضوع، ولكن هناك حاجة إلى زيادة التركيز على الجوانب النوعية، بما في ذلك فعالية الإدارة والاستدامة المالية ومدى التواصل ومدى التمثيل. كما لاجظ البعض أن فعالية الإدارة ترتبط بوسائل التنفيذ المتاحة.
2. ولاحظ البعض الحاجة إلى الإشارة إلى مدى التواصل الوظيفي الفعال المرتبط بالمناظر الطبيعية الأوسع نطاقا، بما في ذلك الحراجة والزراعة.
3. واقترح البعض أن يشير الهدف المتعلق بالمناطق المحمية إلى مناطق التنوع البيولوجي الرئيسية وكذلك الإدارة المشتركة والإدارة المشاركة، والمشاركة الكاملة والفعالة والاحترام للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
4. واقترح البعض وضع هدف منفصل بشأن تدابير الحفظ الفعالة الأخرى، ولاحظ آخرون الحاجة إلى توجيهات بشأن هذه التدابير.

*3- استعادة النظم لإيكولوجية*

1. لاحظ البعض أهمية حلقة العمل المواضيعية بشأن استعادة النظم الإيكولوجية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في توفير الإرشادات بشأن هذا الهدف.
2. ولاحظ البعض الحاجة إلى ضمان عدم ترك أي نظم إيكولوجية بدون استعادتها، والاعتراف بأن مختلف النظم الإيكولوجية لها احتياجات مختلفة ترتبط بالاستعادة وأنه ينبغي تقاسم تكاليف وفوائد الاستعادة. وينبغي ألا يركز هدف هذا الموضوع على الغابات فحسب وينبغي أن يعكس النظم الإيكولوجية البحرية والمائية.
3. ولاحظ البعض أن التركيز ينبغي أن ينصب على الاستعادة الإيكولوجية وأن الاستعادة ينبغي أن: (أ) تستخدم الأنواع المحلية، (ب) وتتفادى استخدام الأنواع الغريبة الغازية، (ج) وألا يستعاض عن أنواع الموائل الطبيعية بأنواع أخرى من الموائل، (د) وتفادي استخدام الزراعة الأحادية المحصول، (ھ) وتركز على جميع أنواع الموائل والمناطق الأحيائية، بما في ذلك المناظر الطبيعية الأرضية والبحرية.
4. ولاحظ البعض أن الاستعادة ينبغي أن ترتبط بالتنمية المستدامة والاستخدام المستدام وإنشاء "حلقات مثمرة" يتم بموجبها خلق فرص العمل واستعادة الطبيعة.
5. ولاحظ البعض أن عملية الاستعادة مكلفة، وأن هناك حاجة إلى وسائل مناسبة للتنفيذ. ومع ذلك، لاحظ آخرون أن الاستعادة يمكن أن تحقق أيضا فوائد يمكن أن تعوض هذه التكاليف. كما لوحظ أن الاستعادة يمكن أن تساعد على الوصول إلى أهداف أخرى، مثل التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته.
6. ولاحظ البعض أن الهدف ينبغي أن يشمل أيضا المسائل المتعلقة بانعاش النظم الإيكولوجية وإعادة تأهيلها.
7. ولاحظ البعض الظروف المواتية للاستعادة، بما في ذلك: إشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والرصد الفعال، وبيانات خط الأساس، وضمان الاستدامة الاقتصادية، بما في ذلك من خلال إصلاح الإعانات، والتمويل الأخضر، ومحاسبة رأس المال الطبيعي، ومواءمة السياسات، والحاجة إلى تحفيز أصحاب الأراضي في القطاع الخاص لاستعادة النظم الإيكولوجية.
8. وكانت الصيغ المستهدفة المقترحة "خلال العقد 2021-2030، ستكون جميع أنواع النظم الإيكولوجية المتدهورة قيد الاستعادة وستنطوي على تحسن ملموس، مع إعطاء الأولوية للمناطق والأنشطة المرتبطة باستعادة النظم الإيكولوجية المتسقة مع تحقيق أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي" و "الأطراف ينبغي أن تلتزم بتحديد النسبة المئوية لأراضيها التي ينبغي استعادتها، مع مراعاة نظمها الإيكولوجية وأولوياتها".

**هاء - الاستغلال المفرط**

1. شعر البعض أن هذا الموضوع ينبغي أن يشمل أيضاً استغلال الكائنات الحية بما يتماشى مع المحركات المباشرة للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (IPBES).
2. ولاحظ البعض أنه لا ينبغي تناول المسائل المتعلقة بالتجارة والحوافز وخيارات المستهلكين لأن ذلك لا يندرج ضمن ولاية الاتفاقية. ومع ذلك، لاحظ آخرون أنه من المهم معالجة المحركات غير المباشرة، مثل التجارة. وفي هذا الصدد، اقترح البعض إدراج أو معالجة المفاهيم المتعلقة بالشراكة عن بعد وسلاسل الإمدادات، وقواعد الحصول، والإنفاذ، والتنسيق الدولي، والبصمة الإيكولوجية وأنماط الاستهلاك والإنتاج، وإدارة الطلب، والاقتصاد التدويري.
3. واقترح البعض إدراج دوافع التغيير التحويلي من *تقرير التقييم العالمي* للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وإرشادات عن كيفية معالجتها.
4. واقترح البعض ضرورة الإشارة إلى تجارة الأحياء البرية ولاحظوا أن هذا الموضوع يمكن أن يتيح فرصة للتعاون مع اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض.
5. واقترح البعض ضرورة إدراج القطاعات هنا لأنها تمثل نقاط الدخول لمعالجة الاستغلال المفرط – الحراجة، ومصايد الأسماك (الاستغلال المفرط المشروع وغير المشروع)، وينبغي اعتبارها بمثابة طرق ممكنة للإدارة/الإنتاج المستدامين.
6. ولاحظ البعض أهمية عمل الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالنهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم، والمشاورة المواضيعية بشأن الاستخدام المستدام والمقرر الصادر عن مؤتمر الأطراف بشأن التعميم في هذا الشأن.
7. واقترح البعض إضافة إشارة إلى الاستخدام المألوف المستدام.
8. وحذّر البعض من الخلط بين الاستخدام المستدام (الاستغلال) والاستخدام غير المستدام (الاستغلال المفرط). بينما فضّل البعض استخدام عبارة "الاستخدام غير المستدام" في هذا الموضوع.
9. وحذر البعض من خلق حوافز ضارة في صياغة هذا الهدف. وحذر آخرون من تفادي "تجريم" استغلال الموارد الطبيعية. وشدد البعض على أن مشكلة الاستغلال المفرط ترتبط بالممارسات غير المشروعة وقواعد الوصول إلى الموارد الطبيعية، بينما أكد آخرون أن المحرك يتعلق بالممارسات المشروعة وغير المشروعة**.**

واو - الأنواع الغريبة الغازية

1. **لاحظ البعض أن هناك حاجة إلى معلومات تقنية وعلمية أكثر عن هذه المسألة واقترحوا إنشاء عمليات للحصول على مثل هذه المعلومات. وفي هذا الصدد، لاحظ البعض أهمية الاجتماع القادم لفريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالأنواع الغريبة الغازية.**
2. **واقترح البعض أن الهدف 9 من أهداف أيشي يحتوي على العناصر الرئيسية التي ينبغي إظهارها في هدف بشأن هذه المسألة. غير أن البعض لاحظ أنه ينبغي إعداد هدف فرعي يتعلق بالأنواع الغريبة الغازية في الجزر.**
3. **واقترح البعض أن المسائل المتعلقة بالأنواع الغريبة الغازية في البيئات البحرية وبيئات المياه العذبة ينبغي بيانها.**
4. **ولاحظ البعض العلاقة بين تغير المناخ، والتلوث البلاستيكي والأنواع الغريبة الغازية.**
5. **ولاحظ البعض أن المسائل المتعلقة بالإدخال المقصود والإدخال غير المقصود للأنواع الغريبة الغازية ينبغي إظهاره في الهدف ولاحظوا أهمية نماذج تقييم المخاطر بالنسبة إلى الإدخال غير المقصود.**
6. **ولاحظ البعض أن الهدف ينبغي أن يولي أولوية لمنع الأنواع الغريبة الغازية، والرقابة على مسارات الإدخال، والتحديد المبكر نظرا للتكاليف المرتبطة بالقضاء عليها. وفي هذا الصدد، لاحظ البعض أهمية النظر في التجارة، بما في ذلك التجارة في الأحياء البرية، والقطاعات.**
7. **ولوحظت أهمية التعاون الإقليمي والدولي، والتخفيف، بالنظر إلى آثار الصحة، وإشراك الشركاء، وبناء القدرات، وإجراء دراسات وزيادة التوعية بشأن الأنواع الغريبة الغازية.**
8. **ولاحظ البعض أن الجهود المبذولة لمكافحة الأنواع الغريبة الغازية أو للقضاء عليها ينبغي أن تراعي أثر تلك الأنشطة على الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. وبالمثل، لاحظ البعض أيضا أهمية العمل مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تدابير التحديد والمكافحة.**
9. **ولاحظ البعض أن البلدان ينبغي أن تلتزم بوضع قواعد وطنية تستند إلى العلم وتخصص موارد كافية لمنع ومكافحة الأنواع الغريبة الغازية، بما في ذلك من خلال بناء القدرات.**

زاي - تغير المناخ

1. لاحظ البعض أن تغير المناخ هو أحد محركات فقدان التنوع البيولوجي، ولكن التنوع البيولوجي يقدم أيضا وسيلة للتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته. وفي هذا الصدد، لاحظ البعض الحاجة إلى نُهج شاملة في هذه المسألة.
2. ولاحظ البعض أهمية إظهار الحلول القائمة على الطبيعة وذلك في هدف من الأهداف في هذه المسألة. وفي هذا الخصوص، لاحظ البعض أن الحلول القائمة على الطبيعة تتصل بأهداف أخرى وتقدم منافع مشتركة ممكنة، بما في ذلك منافع الحد من مخاطر الكوارث والتكيف معها، وأن الحلول القائمة على الطبيعة يمكن أن تستخدم أيضا في بيئات حضرية. ولوحظت أيضا أهمية النُهج القائمة على النظام الإيكولوجي. غير أنه لوحظ أيضا أن الحلول القائمة على الطبيعة ينبغي ألا تحيد الجهود نحو التخفيف من الانبعاثات بفعل الإنسان ويجب ألا تصير حافزا ضارا نحو الممارسات التي لا تسهم فعلا في التخفيف. وينبغي أيضا السماح للبلدان بأن تعرّف وتقيّم احتمال مصادر الطاقة المتجددة استنادا إلى نُهج النظم الإيكولوجية.
3. ولاحظ البعض الحاجة إلى توسيع الركيزة مما أضيف داخل الهدفين 10 و15 من أهداف أيشي. غير أنه لوحظ أيضا أن نص هذين الهدفين من أهداف أيشي هو نص معقد ويصعب تنفيذه.
4. ولاحظ البعض أوجه التآزر المحتملة مع المناقشات والعملية في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وفي إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.
5. ولاحظ البعض الحاجة إلى إدارة تكيفية في ضوء الآثار المستقبلية لتغير المناخ والحاجة إلى النظر في استعادة المناطق المحمية ومدى تواصلها، وقدرتها على الصمود.
6. واقترح البعض أن الحد من مخاطر الكوارث ينبغي إظهاره في هدف بشأن هذه المسألة.
7. ولاحظ البعض الحاجة إلى مراعاة أوجه التآزر والمقايضات الممكنة بين التنوع البيولوجي والإجراءات المتخذة لمعالجة تغير المناخ والحاجة إلى إدراج اعتبارات التنوع البيولوجي في سياسات تغير المناخ.
8. ولاحظ البعض الحاجة إلى التركيز على النظم الإيكولوجية الهشة، بما في ذلك الشعاب المرجانية والمنغروف وموائل الحشائش البحرية، والجبال، والنظم الإيكولوجية القطبية والأراضي والمياه التي تستخدمها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. وبالمثل، لاحظ البعض الحاجة أيضا إلى معالجة الآثار على الأنواع الضعيفة في البيئات البرية والبحرية والمائية.
9. ولاحظ البعض الحاجة إلى التركيز على حماية واستعادة النظم الإيكولوجية الغنية بالكربون، مثل الغابات، وأراضي الخث، والحشائش البحرية والمنغروف. ولوحظت أيضا أهمية الكربون الأزرق.
10. ولاحظ البعض أن هذا الهدف يرتبط ويتداخل مع أهداف ممكنة أخرى في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.
11. ولاحظ البعض أن تحمض المحيطات يمكن إظهاره في هدف حول هذه المسألة.
12. ولاحظ البعض العلاقات المتبادلة بين تغير المناخ وصحة الإنسان.
13. ولاحظ البعض أهمية النظر في هذه المسألة من منظور تنظيمي.
14. ولاحظ البعض أهمية تخطيط المناطق الساحلية والتخطيط الحضري وتخطيط المناظر الطبيعية الأرضية في هذه المسألة وتطوير البنية التحتية المستدامة، ولا سيما في البلدان النامية، وذلك بالعلاقة إلى استراتيجيات القدرة على الصمود.
15. وقد لوحظت أيضا أهمية الزراعة المستدامة من منظور التخفيف والتكيف.
16. واقترح أن آثار تغير المناخ على الجزر يمكن أن تستخدم كمؤشر لهذا الهدف.
17. ولاحظ البعض الحاجة إلى المواءمة بين الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والمساهمات المقررة على أساس وطني والنهج القائم على النظام الإيكولوجي كحل تكميلي لمعالجة محركات فقدان التنوع البيولوجي.

**حاء - التلوث**

1. لاحظ البعض أن التلوث هو من القضايا الشاملة ولاحظ الحاجة إلى السعي إلى رأي خبير وإلى عروض أخرى ممكنة حول هذه المسألة للمساعدة في إرشاد المناقشات.
2. ولاحظ البعض أهمية تطبيق نموذج المحرك- الضغط – الحالة- الأثر- الاستجابة، على هذا الهدف.
3. واقترح البعض أن التركيز على أنواع محددة من الملوثات والتلوث، بما في ذلك تلوث التربة، وتلوث المياه، وتلوث الهواء، والمواد البلاستيكية، والمغذيات، ومبيدات الآفات، والمستحضرات الصيدلانية، وتلوث الضوء، وتلوث الضوضاء، بما في ذلك تلوث الضوضاء تحت الماء، والتلوث الجيني ونفايات الجزيئيات النانومترية، والزئبق، وأكسيد النتروس والأوزون.
4. ولاحظ البعض وجود روابط مع الاتفاقيات والعمليات الأخرى، بما في ذلك اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد لكيميائية (SAICM) واحتمال وجود أوجه تآزر مع هذه العمليات.
5. ولاحظ البعض أهمية التعميم والحاجة إلى التركيز على القطاعات.
6. ولاحظ البعض الروابط مع صحة الإنسان أوجه التآزر الممكنة في هذا الصدد.
7. ولاحظ البعض أن الأهداف حول هذه المسألة ينبغي أن تركز على كيفية الاستجابة لمشكلة التلوث.
8. ولاحظ البعض الحاجة إلى النظر في الروابط بين التلوث البري والبحري.
9. ولاحظ البعض أهمية مفهوم الاقتصاد التدويري، والحاجة إلى النظر في الاستهلاك والانتاج المستدامين، فضلا عن إدارة النفايات، ومعالجة التلوث من مصدره، والتركيز على المنع.
10. واقترح البعض التركيز على آثار التلوث على الأنواع، مثلا، الأثر على الثدييات البحرية.
11. واقترح البعض أن الهدف بشأن التلوث ينبغي أن ينظر في آثار التصنيع والتوسع الحضري على التنوع البيولوجي فضلا عن أطر تقييم المخاطر القائمة على العلوم. ولوحظ أن مثل هذه الأطر يمكن اعتمادها من جانب جميع البلدان لتقييم الآثار الإيجابية والسلبية لمبيدات الآفات والمواد الكيميائية الأخرى.
12. واقترح البعض أن الهدف ينبغي أن ينظر في الزيادة الكبيرة في أنشطة التعاون ونقل التكنولوجيا، خصوصا لصالح البلدان النامية، وذلك لتطوير بدائل نحو نظام للإنتاج الزراعي أكثر استدامة، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة الناشئة.

**طاء - استعمال الطبيعة وقيمتها**

1. لاحظ البعض الروابط بمسألة الاستخدام المستدام بشكل عام، واقترح أن "الاستخدام المستدام" قد يمثل وصفا أفضل لهذه المسائل. غير أن البعض اقترح أيضا استعمال الاستخدام المستدام والمنافع، وأن فهما أفضل أو فهما شائعا لما يعنيه "الاستخدام المستدام" ينبغي أن يتم تطويره. وفي هذا الصدد، اقترح البعض أن مفهوم حدود الكوكب وخدمات النظم الإيكولوجية يمكن أن يكون مفيدا.
2. وقد لوحظ أيضا أن فهما أكبر حول كيفية معالجة هذه المسألة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي يعد ضروريا، حيث أن العديد من الموضوعات يبدو أنها متداخلة، وأن عدد الأهداف يبدأ في الزيادة، وأن العلاقة بين الأقسام تصبح معقدة. وكرر البعض أيضا أهمية هذا الموضوع بالنسبة للأهداف في هذا القسم.
3. ولاحظ البعض أهمية مفهوم "مساهمات الطبيعة إلى الناس" حسبما على النحو الذي استعمله المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (IPBES)، ولاحظوا أن عملهم بشأن هذه المسألة يمكن أن يستعمل كأساس للأهداف والمؤشرات.
4. ولاحظ البعض أهمية تعميم التنوع البيولوجي في القطاعات الإنتاجية بالعلاقة إلى هذه المسألة.
5. ولاحظ البعض أهمية مبادئ أديس أبابا وخطوطها التوجيهية بشأن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي فضلا عن نهج النظام الإيكولوجي.
6. ولاحظ البعض أن العديد من المسائل في هذا الموضوع يمكن أن يثير قياسها تحديات كبيرة ولاحظوا الحاجة إلى وضع الأهداف التي يمكن رصدها.
7. ولاحظ البعض أن موضوع هذا الهدف يصور لماذا يعد التنوع البيولوجي مهما للمجتمع، مثلا من حيث العلاقة بصحة الإنسان، والاقتصاد والتنمية المستدامة، وأهداف التنمية المستدامة، وأن هناك حاجة إلى توجيه التفكير إلى أفضل وسيلة لعرض هذه المسألة. وكان واحد من المقترحات أن ذلك يمكن أن يتم من خلال مفهوم خدمات النظم الإيكولوجية، ولكن تمثل اقترح آخر في أن يتم ذلك من خلال مسائل مثل الوظائف، والتنمية الاقتصادية، والتخفيف من وطأة الفقر، والإنصاف.
8. ولاحظ البعض أن هذا الموضوع من مواضيع الهدف له روابط بالاستهلاك والإنتاج المستدامين، والتي تناقش في عناصر أخرى من الإطار.
9. ولاحظ البعض الحاجة إلى الوضوح بشأن الفرق بين أهداف العمل والنتائج وأن يتم تحقيق الوضوح بشأن أنواع الأهداف الضرورية في هذا القسم.
10. ولاحظ البعض الحاجة إلى ربط المسائل في هذا الموضوع ببيان المهمة والأهداف طويلة الأجل.
11. ولاحظ البعض أن الموضوعات التي تناقش في هذا القسم توفر فرصا تعكس مساهمة الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في خطة التنمية المستدامة لعام 2030.
12. ولاحظ البعض الحاجة إلى معالجة المقايضات المحتملة بين مختلف أنواع الخدمات.
13. ولاحظ البعض أنه يمكن أن تكون هناك أهداف حول كل نوع من أنواع خدمات النظم الإيكولوجية، ولكن يمكن أن يكون هناك أيضا هدف أكثر اكتمالا لمعالجة جميع أنواع الخدمات معا.
14. ولاحظ البعض أن موضوع هذا الهدف يقدم فرصة لإدماج المسائل المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
15. **ولاحظ البعض أهمية إظهار خدمات النظم الإيكولوجية عموما ودمج مثل هذه المفاهيم في شكل محاسبة رأس المال الطبيعي وإظهار التنوع البيولوجي في عمليات التخطيط الوطني والموازنة.**
16. **ولاحظ البعض أن هناك خدمات للنظم الإيكولوجية تنشأ بين الناس والتنوع البيولوجي وأن هذا الجانب ينبغي النظر فيه في هذا القسم.**
17. **ولاحظ البعض أهمية تقييم مختلف أنواع خدمات النظم الإيكولوجية وضمان إدماج هذه القيم أو بيانها في عمليات صنع القرار على جميع المستويات. وفي هذا الصدد، أشار البعض إلى المحاسبة القومية، والميزانيات الوطنية والتخطيط الوطني.**

***1- السلع المادية من الطبيعة***

1. **لاحظ البعض الحاجة إلى إلتقاط القيم النقدية ليس فحسب، بل أيضا مجموعة المنافع التي يقدمها التنوع البيولوجي، ولاحظ البعض أن هناك مجموعة من الخدمات التي تقع خارج سلاسل السلع والتي لا تتوافر عنها معلومات مالية. وفي هذا الصدد، لاحظ البعض أهمية نُهج التقييم التي تأخذ في الحسبان مختلف أنواع القيمة، ولاحظ البعض أهمية العمل الذي يجريه المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم ألإيكولوجية بشأن المفاهيم المتنوعة للتنوع البيولوجي والمنافع من الطبيعة إلى الناس. وفي هذا الصدد، اقترح البعض النظر في مسائل واسعة النطاق، مثل الأمن الغذائي.**
2. **ولاحظ البعض الحاجة إلى أهداف تتعلق بالصناعات وسبل العيش المستدامة.**
3. **ولاحظ البعض الحاجة إلى التركيز على المسائل المتعلقة بتلبية احتياجات الناس بطريقة منصفة ويمكن الوصول إليها.**
4. **ولاحظ البعض الحاجة إلى التركيز على سلامة قيم التنوع البيولوجي في الأطر الاقتصادية ولاحظ البعض أهمية المحاسبة البيئية، ومحاسبة النظم الإيكولوجية، وتقييم الأثر البيئي، وتقييم الأثر البيئي الاستراتيجي.**
5. **ولاحظ البعض الحاجة إلى التركيز على منافع مادية محددة، بما في ذلك الطاقة، والوقود الحيوي والطاقة الكهرومائية.**
6. **ولاحظ البعض أهمية إظهار المسائل المتعلقة بالأمن الغذائي.**
7. **ولاحظ البعض أهمية التخطيط المكاني لهذه المسألة.**
8. **ولاحظ البعض أهمية سلاسل الإمداد المستدامة وأهمية إشراك القطاعات.**
9. **ولاحظ البعض أهمية الاستهلاك المفرط في إطار هذه المسألة.**
10. **وفيما يتعلق بمصايد الأسماك، لاحظ البعض أن العناصر في إطار الهدف 6 من أهداف أيشي ما زالت مهمة.**
11. **واقترح البعض الحاجة إلى هدف يظهر إمكانية الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في المساهمة في إيجاد الوظائف وتوليد الدخل وللتخفيف من وطأة الفقر.**

***2- تنظيم خدمات الطبيعة***

1. **لاحظ البعض الحاجة إلى التركيز على المنافع المقدمة إلى الناس.**
2. **ولاحظ البعض أهمية المسائل المتعلقة بالمساحات الخضراء، والبنية التحتية الخضراء، والتنمية المستدامة، والتطوير الحضري المستدام، وخدمات النظم الإيكولوجية.**
3. **واقترح البعض خدمات محددة يمكن إظهارها في إطار هذه المسألة، بما في ذلك الملقحات، وتنظيم تغير المناخ، وتوافر المياه العذبة وجودتها، والتدفقات الإيكولوجية، والقضاء على الفقر وتحقيق الأمن الغذائي.**
4. **وفيما يلي الأهداف المقترحة بشأن هذه المسألة:**

**(أ) بحلول عام 2030، تكون الأطراف قد اتخذت خطوات لتقديم المساعدة التقنية إلى صغار المزارعين والأسر المزارعة لاعتماد الممارسات المستدامة؛**

**(ب) بحلول عام 2030، تكون الأطراف قد أعدت واعتمدت أدوات قانونية لتعزيز نظام المدفوعات مقابل خدمات النظم الإيكولوجية فيما يتعلق بالأنشطة المرتبطة بالأمن الغذائي، والحراجة والزراعة المستدامة.**

***3- الخدمات غير المادية (الثقافية) للطبيعة***

1. **لاحظ البعض أهمية الإشارة إلى المنافع النفسية والإلهامية والسيكولوجية للطبيعة.**
2. **ولاحظ البعض أهمية النظر في المسائل العلاقية.**
3. **ولاحظ البعض أهمية النُهج التي تقدم اعترافا قانونيا بحقوق الطبيعة أو اعتبارا شخصيا.**

***4- السلامة الأحيائية***

1. **لاحظ البعض أن المسائل المتعلقة بالسلامة الأحيائية يمكن معالجتها في إطار هذه المجموعة من المسائل والتعبير عنها في شكل الاستخدام الآمن.**
2. **ولاحظ البعض أهمية نتائج اجتماع فريق الاتصال المعني ببروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية بالنسبة لهذه المسألة ولاحظوا العمليات الجارية في إطار بروتوكل قرطاجنة المتعلقة بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.**
3. **ولاحظ البعض الحاجة إلى معالجة تأثيرات البيولوجيا الإحيائية على الزراعة التقليدية وكذلك الحاجة إلى بناء القدرات ونقل التكنولوجيا في هذا الصدد.**
4. **ولاحظ البعض أن نتائج الاجتماع الأول للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، ونتائج حلقة العمل التشاورية بشأن السلامة الأحيائية المنعقدة في نيروبي في أغسطس/آب 2019 ما زالا مهمين وينبغي استخدامهما في صياغة الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.**
5. **ولاحظ البعض أن السلامة الأحيائية لا ينبغي أن تظل تحت "المسائل الشاملة" بل يفضل وضعها تحت "الاستخدام الآمن"، وأن هذا الموضوع ينبغي النظر فيه بمعناه الواسع ولا يكون مقتصرا على بروتوكول قرطاجنة. واقترح بعض الأطراف أن الأهداف أو الأهداف الفرعية ينبغي أن تعالج تقييم المخاطر وإدارة المخاطر على أساس كل حالة على حدة.**
6. **ولاحظ البعض أهمية التكنولوجيات الجديدة، وبالإشارة إلى أن هناك حاجة إلى مناقشة أكبر بكثير حول البيولوجيا التركيبية ومعلومات التسلسل الرقمي، أشاروا إلى الاجتماع القادم لفريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية في إطار العملية لإعداد الإطار لما بعد عام 2020.**

***5- التقاسم المنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية***

1. **لاحظ البعض أن في إطار هذا الموضوع، أنه ينبغي استخدام عبارة "الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها".**
2. **ولاحظ البعض أهمية ضمان أن هدف الاتفاقية بشأن الحصول وتقاسم المنافع يتم إظهاره بالكامل وبفعالية في الإطار. وفي هذا الصدد، لاحظ البعض أن هناك حاجة إلى هدف يتعلق بالنتائج عن هذه المسألة وكذلك إلى هدف يتعلق بالمنافع أو الحوافز المقدمة إلى الحفظ والاستخدام المستدام.**
3. **ولاحظ البعض أن الصياغة المتعلقة بالهدفين 13 و16 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي يمكن جمعها لإيجاد هدف جديد بشأن هذه المسألة.**
4. **ولاحظ البعض أهمية إظهار المعارف التقليدية المرتبطة بالتنوع الجيني بشأن هذه المسألة.**
5. **ولاحظ البعض أن العملية الجارية بشأن معلومات التسلسل الرقمي يمكن أن تقدم معلومات تتعلق بهدف بشأن هذه المسألة.**
6. **ولاحظ البعض إمكانية إظهار الدعم المقدم إلى بنوك الجينات في إطار هذا الهدف.**
7. **ولاحظ البعض الحاجة إلى الإشارة إلى رصد استخدام الموارد الجينية ولاحظوا أهمية آليات غرفة تبادل المعلومات في هذا الصدد.**
8. **ولاحظ البعض الحاجة إلى تعزيز التدابير المحلية وفقا لبروتوكول ناغويا ونشرها على موقع غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع كجزء من هذا الهدف.**
9. **وفيما يلي الأهداف المقترحة بشأن هذه المسألة:**

**(أ) نقل الموارد الجينية، في أي شكل من الأشكال، وتقاسم المنافع، والامتثال للقوانين الوطنية التي تنفذ الاتفاقيات الدولية للحصول وتقاسم المنافع، قد زاد بنسبة 10 في المائة كل سنة على الأقل بحلول عام 2035، بالمقارنة إلى عام 2020، من أجل تعزيز الحفظ والاستخدام المستدام وتقاسم المنافع وتطوير سلالات وأنواع جديدة، وأدوية جديدة وتكنولوجيات حيوية جديدة، حسب الضرورة، من أجل ضمان الأمن الغذائي وأمن التغذية والصحة؛**

**(ب) تحقيق، بحلول عام 2030 زيادة بنسبة × في المائة في عدد مشروعات الحفظ في الموقع الطبيعي وخارج الموقع الطبيعي وكذلك التشارك مع حائزي المعارف التقليدية، وفي عدد المشروعات من أجل تحسين سبل العيش، والصحة والرفاه للشعوب الأصلية.**

3- الأدوات، والحلول ونقاط الارتكاز

1. **لاحظ البعض أن بعض الإجراءات في هذا القسم تبدو أنها توجيهية، وأن الأطراف لديها نُهج ونظم مختلفة للاستجابة.**
2. **واقترح البعض أن جميع الأهداف بشأن الأدوات التنظيمية لمعالجة المحركات والاستخدام ينبغي أن ترتبط بالاعتبارات بخصوص أثرها على الفقر في البلدان النامية.**
3. **وكرر البعض أن الكثير من الحلول في إطار هذا العنوان تتعلق بالتعميم وأن الكثير من الأهداف يمكن جمعها تحت عنوان منفصل في "التعميم". وبالإضافة إلى ذلك، أشار البعض إلى العملية لإعداد نهج استراتيجي طويل الأجل للتعميم كمدخلات لهذا الموضوع.**
4. **واقترح البعض أنه، إذا كان الإطار يستخدم نموذج المحرك – الضغط – الحالة – الأثر – الاستجابة، ينبغي تنظيم الاستجابات للاستجابة مباشرة للضغوط. واقترح البعض أيضا أن الرسم البياني في الوثيقة** SBSTTA/23/INF/3 **يمكن أن يقدم هيكلا لذلك.**
5. **كما اقترح البعض أن الاستهلاك المستدام والبصمة الإيكولوجية ينبغي الربط بينهما، وأن مفهوم التنمية الخضراء يعتبر مهما. ولوحظ أن تفعيل الاستهلاك المستدام وتحسين الهدف 4 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي يعتبران مهمين ليكون ملموسا على نحو أكبر. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يدرج في الإطار مفهوم سلاسل الإمداد المستدامة.**
6. **ولاحظ البعض أن بعض المسائل الشاملة التي تأتي من الاجتماع الأول للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 لم تكن موجودة في القائمة المقدمة في المرفق بالوثيقة** CBD/SBSTTA/23/2/Add.4 **وينبغي إدراجها لغرض الاتساق.**
7. **وشعر البعض أن هناك بعض التكرار في البنود هنا، مثل قيم التنوع البيولوجي، التي كانت مدرجة أيضا في الأقسام السابقة.**
8. **ورأى البعض أن هذه هي واحدة من أهم الأقسام إذ أنه يتناول النظم، والهياكل والممارسات.**
9. **ولاحظ البعض أن هناك لبس بشأن ما الذي يمكن القيام به على المستويين العالمي والوطني في هذا القسم، وسيصبح ذلك مهما عند التنفيذ.**
10. **ولاحظ البعض أن البلدان ستحتاج إلى الدعم لتحقيق هذه الأهداف وأن هذا القسم يرتبط على نحو وثيق بوسائل التنفيذ.**
11. **واقترح البعض أنه ينبغي أن يكون هناك هدف بشأن الإنصاف فيما بين الأجيال، على النحو الذي تمت مناقشته في الاجتماع الأول للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.**

***1- الحوافز***

1. **اقترح البعض أن الحوافز الإيجابية، بما فيها التعويضات والعناصر الأخرى، والقوانين، والقواعد، والسياسات والامتثال والإنفاذ يمكن أن تكون مفيدة.**
2. **واقترح البعض أن تقاسم المنافع يمكن اعتباره كأحد الحوافز.**
3. **واقترح البعض عنصرا جديدا يمكن إضافته تحت الحوافز التي تتعلق بصغار المزارعين. واقترح عنصر جديد آخر وهو التخطيط في المناظر الطبيعية الأرضية والبحرية.**

*2- القوانين والقواعد والسياسات*

1. أكد البعض على أهمية وجود هدف يتعلق بالجريمة البيئية، وجريمة الأحياء البرية أو تجارة الأحياء البرية غير المشروعة في إطار أهداف للقوانين.
2. ولاحظ البعض الحاجة إلى وجود آليات للامتثال والإنفاذ وإلى الوسائل الضرورية لها.
3. واقترح البعض أنه يمكن إعداد هدف عن الاستخدام المألوف المستدام.
4. وناقش البعض أهمية التفاعل البيني بين إدارة الأراضي وإدارة البحار من خلال التخطيط المكاني، والقوانين والسياسات البيئية التي تغطي التخطيط المكاني، أي وضع خطوط حمراء إيكولوجية.

*3- الاستهلاك والإنتاج المستدامين*

1. شعر البعض أن نهج المناظر الطبيعية الأرضية ينبغي أن يضاف.
2. وشعر البعض أن تغير السلوك سيتطلب الاتصال والمشاركة وأيضا العمل على إدارة الطلب على المنتجات البيولوجية.
3. ولاحظ البعض أنه كان هناك تكرار لمصطلحات مثل البصمة، وسلاسل الإمداد، والاقتصاد التدويري التي تتصل بالعديد من الأقسام الأخرى.
4. **وفيما يلي الأهداف المقترحة بشأن هذه المسألة**:
5. "حتى عام 2030، تقوم الأطراف، وفقا للأولويات والسياسات الوطنية والإقليمية، بتعزيز التواجد المشترك لنظم زراعية مختلفة، استنادا إلى تحسين مستمر، واستخدام وتبني الممارسات الجيدة، والتكنولوجيات والإدارة التي تستعيد وتحفظ وتدعم الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، بما في ذلك حفظ النباتات الأصلية في المناطق الريفية"؛
6. "بحلول عام 2030، تكون الأطراف قد وضعت واعتمدت قواعد ترمي، وفقا للنظم الإيكولوجية الموجودة لديها ووفقا لأولوياتها، إلى تحقيق ما نسبته x في المائة من الأراضي في المزارع المخصصة لحفظ التنوع البيولوجي".

*4- المسائل الأخرى من أجل التغيير التحويلي*

1. وافق البعض على أن الاستهلاك والنفايات هي نقاط ارتكاز وأن الاستهلاك المستدام وإدارة الطلب هي عوامل مهمة ينبغي النظر فيها. ويمكن لنُهج رأس المال الطبيعي والمحاسبة أن تكون أهدافا فرعية للنهوض بهذا العنصر.
2. وأشار البعض إلى أهمية وجود التطور العلمي والتكنولوجي من أجل سياسة التنوع البيولوجي.
3. وشعر البعض أن العنوان "المسائل الأخرى" يمكن أن يعاد تسميته إلى "المسائل الرئيسية"، وذلك لمعالجة مسائل تتعلق بالمحركات غير المباشرة والأسباب الجذرية لفقدان التنوع البيولوجي، واقترحوا أيضا الإشارة إلى الوثيقة CBD/SBSTA/23/INF/14.
4. وشعر البعض أن الأدوات والحلول، مثل المعارف التقليدية والتكنولوجيا والبحوث والتوعية، التي تدرج حاليا كظروف تمكينية هي في واقع الأمر نقاط ارتكاز. ولوحظ أن نقاط الارتكاز هذه تحتاج إلى أهداف تتناولها بشكل مباشر، وذلك لإعطاء الإطار طموحا أكبر، والنص على التغيير التحويلي.
5. ولاحظ البعض أن نقاط الارتكاز ينبغي أن تكون مرنة بما يكفي للنظر في الظروف الوطنية، وذلك لتفادي أي ضغط على البلدان.
6. واقترح البعض إضافة عناصر من المرفق بالوثيقة CBD/SBSTA/23/INF/14 التي تربط أهداف أيشي للتنوع البيولوجي مع اقتراحات المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بشأن "الإجراءات والمسارات الممكنة لتحقيق التغيير التحويلي".

**كاف – الظروف التمكينية**

1. *عمليات التخطيط الوطني*
2. لاحظ البعض الأهمية المركزية لآلية التنفيذ والاستعراض، وأنهم يتطلعون إلى مناقشة إعداد هذه الآلية كجزء من العملية لإعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي.
3. ولاحظ البعض قيمة تطبيق الأدوات والنُهج مثل التخطيط المكاني والتقييم البيئي الاستراتيجي وتقييمات الأثر البيئي كجزء من عمليات التخطيط الوطني.
4. ولاحظ البعض الحاجة إلى المواءمة بين الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي لدى الأطراف وتحسين التعاون على تطوير واستخدام إطار مشترك للإبلاغ ونظام متكامل للإبلاغ بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي (مثل أداة الإبلاغ عن البيانات - DART) من أجل إتاحة البيانات واستخدامها في مختلف العمليات، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة.

*2- حشد الموارد*

1. أعربت بعض الأطراف عن الحاجة إلى موارد جديدة وإضافية في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وكان هناك أيضا اقتراح لحساب الاحتياجات من الموارد لتحقيق الأهداف وأنه يمكن أن يكون هناك عنصر لحشد الموارد كجزء من كل هدف.
2. واقترح البعض أن يكون هناك نهج مزدوج يركز على كل من تقديم الموارد وحشد الموارد من عدد من المصادر، بما فيها القطاع الخاص.
3. واقترح البعض إضافة اعتبارات تمويل القطاع الخاص وقواعد الإفصاح عن المعلومات لدى النظم المصرفية إما تحت هذه المجموعة من المواضيع أو تحت "الأدوات والحلول". ولوحظت أيضا أهمية إضافة الضمانات إلى حقوق وسبل عيش الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في آليات تمويل التنوع البيولوجي.
4. ولاحظ البعض أن هناك حاجة إلى مزيد من المناقشة حول حشد الموارد وأشاروا إلى العملية الجارية لحشد الموارد في إطار العملية لإعداد إطار ما بعد عام 2020.
5. وأشار البعض إلى أهمية المادة 20 من الاتفاقية واقترحوا أن هذا الموضوع ينبغي أن يكون عنصرا في جميع الأهداف ضمن مجالات المواضيع الأخرى.

*3- بناء القدرات*

1. ذكُر البعض إلى أن هناك حاجة إلى مناقشة أكبر بكثير بشأن بناء القدرات وأشاروا إلى العملية الجارية حول هذا الموضوع في إطار العملية لإعداد إطار ما بعد عام 2020.

*4- المعارف التقليدية*

1. اقترح البعض أن يكون هناك هدف مستقل عن هذا الموضوع. وكان واحد من الاقتراحات هو إضافة جائزة للمعارف التقليدية التي تتم مشاركتها.
2. ولاحظ البعض أن التركيز في هذه المسألة ينبغي أن يكون أكثر اتساعا من المعارف التقليدية ولاحظوا الحاجة إلى الإشارة إلى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بصورة عامة.

*5- المعارف والتكنولوجيا*

1. اقترح البعض أن هذين الموضوعين الخاصين بالمعارف والتكنولوجيا ينبغي الفصل بينهما.
2. وفيما يتعلق بالمعارف، اقترح أن هذا الموضوع يمكن أن يشمل المعارف التقليدية والمعارف الأخرى، وإدارة المعارف ونظم المعلومات.
3. واعتبر البعض أن الحصول على المعارف، والمسائل المتعلقة باستيعاب المعارف، والروابط مع الأهداف الأخرى ينبغي إدراجها بالإضافة إلى توليد المعارف.
4. واقترح البعض أنه يمكن أن يكون هناك هدف فرعي أو مؤشر يتناول فجوات البيانات الموجودة تحت كل هدف.
5. ولاحظ البعض أهمية التكنولوجيات الجديدة إذ أنها تؤثر على مجالات عدة، مثل ترميز الحمض النووي.

*6- التوعية*

1. اقترح البعض أن هذا الموضوع له علاقة أكبر بالتواصل والتثقيف.
2. واقترح البعض أن بعض المشورة يمكن طلبها من المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بخصوص شكل التواصل بالنسبة *للتقييم العالمي*، والذي يعتبر الكثيرون أنه كان ناجحا للغاية.
3. واقترح البعض إمكانية صياغة الرسائل ليس فقط حول حالة الطبيعة بل أيضا عن الفرص التي تقدمها الطبيعة للناس.
4. ولاحظ البعض أن التثقيف يعد مهما بالإضافة إلى التوعية وأن "الارتباط بالطبيعة" ينبغي أن يضاف إلى هذا الموضوع.

**لام - المسائل الشاملة**

1. أكد البعض على الحاجة إلى قيام الرئيسين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 بالنظر في المسائل الشاملة التي انعكست في نتائج الاجتماع الأول للفريق العامل.
2. وركز البعض على أهمية النساء والأطفال كمجموعات ضعيفة.
3. وفيما يتعلق بالمنظور الجنساني، أشار العديد من الأطراف إلى أهمية النهج القائم على المنظور الجنساني في الاستخدام المستدام والحفظ.
4. وأشار بعض الأطراف أنه ينبغي أن يكون هناك هدفا عن النساء باعتبارهن جهات فاعلة نشطة في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وعن كيفية تقليل عدم المساواة في وصول النساء إلى خدمات النظم الإيكولوجية، وعن أدوار وحقوق وقيادة النساء.
5. ولاحظ البعض أنه ينبغي إعداد هدف عن الشباب والإنصاف فيما بين الأجيال.

## 23/2 التنوع البيولوجي وتغير المناخ

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

1. *ترحب بتقرير التقييم العالمي بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النُظم الإيكولوجية* الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛[[9]](#footnote-9)
2. *ترحب أيضا* بالتقارير الخاصة للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بشأن: (أ) *الاحترار العالمي بمقدار 1.5 درجة مئوية. تقرير خاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن آثار الاحترار العالمي بمقدار 1.5 درجة مئوية فوق المستويات التي تسبق المرحلة الصناعية، وما يتصل بها من مسارات عالمية لانبعاثات غازات الدفيئة، في سياق تعزيز الاستجابة العالمية لتهديد تغير المناخ، والتنمية المستدامة، والجهود المبذولة للقضاء على الفقر* *(SR1.5)*،[[10]](#footnote-10) (ب) *التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن تغير المناخ، والتصحر، وتدهور الأراضي، والإدارة المستدامة للأراضي، والأمن الغذائي، وتدفقات غازات الدفيئة في النظم الإيكولوجية الأرضية* *(SRCCL)*،[[11]](#footnote-11) و(ج) *التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن المحيط والغلاف الجليدي في مناخ متغير(SROCC)* ؛[[12]](#footnote-12)
3. *ترحب* *كذلك* باستعراض المعلومات العلمية والتقنية الجديدة بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ وآثاره على عمل الاتفاقية المقدمة في مذكرة الأمينة التنفيذية؛[[13]](#footnote-13)
4. *تشير إلى* أن الحلول القائمة على الطبيعة التي تتضمن ضمانات للتنوع البيولوجي تعد مكونا أساسيا للنُهج القائمة على النظم الإيكولوجية للتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدة آثاره والحد من مخاطر الكوارث؛
5. *ترحب* بميثاق ميتز بشأن التنوع البيولوجي، المتفق عليه في اجتماع وزراء البيئة لمجموعة البلدان السبعة، المنعقد في فرنسا في مايو/أيار 2019،[[14]](#footnote-14) وبيان الاجتماع الوزاري لمجموعة العشرين المعني بتحولات الطاقة والبيئة العالمية من أجل النمو المستدام، المعتمد في اليابان في يونيه/حزيران 2019،[[15]](#footnote-15) وخطة العمل الأفريقية بشأن استعادة النظم الإيكولوجية من أجل تعزيز القدرة على الصمود، المعتمدة في نوفمبر/تشرين الثاني 2018،[[16]](#footnote-16) والذي يشجع الحلول القائمة على الطبيعة التي تتضمن ضمانات للتنوع البيولوجي والنُهج القائمة على النظام الإيكولوجي؛
6. *تقـر* بالأنشطة المشتركة الجارية بين المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ؛
7. *تشدد على* الحاجة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة بشأن المناخ على جميع المستويات وعبر جميع القطاعات والحاجة إلى معالجة فقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ بشكل متكامل؛
8. *تدعو* الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وكذلك حلقات العمل المواضيعية المرتبطة به، إلى النظر في الصلات والروابط بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ والتصحر وتدهور الأراضي عند إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، لا سيما استخدام النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية للتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدّة آثاره والحد من مخاطر الكوارث، مع الاستفادة من المعلومات الواردة في مذكرة الأمينة التنفيذية5 ومختلف الآراء التي نوقشت خلال الاجتماع الثالث والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية فضلا عن مواد المصادر الداعمة، بهدف دعم دمج هذه القضايا في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي؛
9. *تدعو* *أيضا* الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والهيئة الفرعية للتنفيذ، في سياق مداولاتهما بخصوص حشد الموارد، إلى النظر في الفرص المتاحة من مصادر تمويل المناخ الحالية والجديدة والمبتكرة من أجل اتباع النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية للتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدّة آثاره والحد من مخاطر الكوارث؛
10. *تدعو* الهيئة الفرعية للتنفيذ، عند النظر في الحاجة إلى الإرشادات بشأن تحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والإبلاغ، إلى مراعاة الحاجة إلى وجود روابط متينة بين تنفيذ سياسات التنوع البيولوجي وتغير المناخ، لا سيما فيما يخص النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية؛
11. *تطلب* إلى الأمينة التنفيذية أن تدعو إلى تقديم تقارير مكتوبة من الأطراف والجهات الأخرى، سعيا إلى الحصول على آراء بشأن الأهداف والمؤشرات المحتملة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 المتعلقة بالصلات والروابط بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ، وتجميع الآراء المقدمة وإتاحتها لكي ينظر فيها الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 خلال اجتماعاته القادمة والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الرابع والعشرين؛
12. *توصي* مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر باعتماد مقرر على غرار ما يلي:

*إن مؤتمر الأطراف،*

*إذ يـسلّم* بأن فقدان التنوع البيولوجي، وتغير المناخ، والتصحر وتدهور الأراضي هي تحديات لا يمكن الفصل فيما بينها ومرتبطة ببعضها البعض وتنطوي على خطورة غير مسبوقة يجب معالجتها بشكل متسق ومتناسق وبصورة عاجلة مع اتباع أسلوب متكامل من أجل تحقيق أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 واتفاق باريس،[[17]](#footnote-17) فضلا عن الأهداف الطوعية المتعلقة بتحييد أثر تدهور الأراضي بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وأهداف التنمية المستدامة وخطة العمل الأفريقية بشأن استعادة النظم الإيكولوجية من أجل تعزيز القدرة على الصمود، من بين مبادرات إقليمية أخرى ذات صلة،

*وإذ يشعر بقلق عميق* إزاء الآثار المتزايدة لتغير المناخ التي تؤدي إلى تفاقم فقدان التنوع البيولوجي وتُضعف تقديم وظائف وخدمات نظم إيكولوجية بالغة الأهمية،

*وإذ يـقــر* بأنه على الرغم من الطابع المحدود لمتوسط الزيادة العالمية في درجة الحرارة على 1.5 درجة مئوية فوق المستويات التي تسبق الحقبة الصناعية، مقارنة بارتفاع 2 درجة مئوية أو أعلى، فإنه لا يكفي لوقف فقدان التنوع البيولوجي، وإن كان سيحدّ بدرجة كبيرة من فقدان التنوع البيولوجي،

*وإذ يؤكد* على أن زيادة متوسط درجة الحرارة العالمية عن 1.5 درجة مئوية أعلى من المستويات التي تسبق الحقبة الصناعية هو شرط أساسي لتجنب المزيد من فقدان التنوع البيولوجي وتدهور الأراضي والمحيطات وتحقيق رؤية عام 2050 للعيش في انسجام مع الطبيعة، [وستتطلب حدوث تغييرات تحولية]،

*وإذ يحيط علما* بأن الحلول القائمة على الطبيعة التي تتضمن ضمانات توفر نسبة 37 في المائة من التخفيف من حدّة آثار تغير المناخ اللازمة بحلول عام 2030 لتحقيق الهدف المتمثل في الإبقاء على الاحترار العالمي أقل من درجتين مئويتين، مع تحقيق فوائد مشتركة محتملة للتنوع البيولوجي على النحو الوارد في *تقرير التقييم العالمي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية،

*وإذ يؤكد* على أنه في حين ينبغي التخفيف من حدة تغير المناخ في المقام الأول من خلال الحد من الانبعاثات البشرية المنشأ، فإن الاستخدام المحسن للنُهج القائمة على النظام الإيكولوجي للتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدّة آثاره والحد من مخاطر الكوارث أمر لا بد منه لتحقيق أهداف متعددة متفق عليها عالميا، بما في ذلك أهداف اتفاق باريس،[[18]](#footnote-18)

*[وإذ يحيط علما* بأن نشر مزارع الطاقة الحيوية المكثفة على نطاق واسع، للاستعاضة عن الغابات الطبيعية والمزارع المعيشية، والإعانات الضارة على الزراعة وغيرها من القطاعات التي تؤدي إلى فقدان التنوع البيولوجي، من بين أمثلة أخرى على المفاضلات غير المرغوب فيها، من المحتمل أن تنطوي على آثار سلبية على التنوع البيولوجي ويمكن أن تهدد الأمن الغذائي والمائي وكذلك سبل العيش على المستوى المحلي، ويمكن أن يؤجّج حدّة النزاعات الاجتماعية،]

*وإذ يحيط علما أيضا* بأن الحلول القائمة على الطبيعية التي تتضمن ضمانات للتنوع البيولوجي تعد مكونا أساسيا للنُهج القائمة على النظم الإيكولوجية بشأن التكيف مع تغير المناخ، والتخفيف من حدة آثاره والحد من مخاطر الكوارث،

*وإذ يشير* إلى المقررات 7/15 و[9/16](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-09/cop-09-dec-16-ar.pdf) و[10/33](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-33-ar.pdf) و[13/4](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-04-ar.pdf) و[14/5](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-14/cop-14-dec-05-ar.pdf)، لا سيما الدور الحاسم للتنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظام الإيكولوجي في التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدّة آثاره والحد من مخاطر الكوارث،

1. *يرحب بتقرير التقييم العالمي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛[[19]](#footnote-19)
2. *يرحب أيضا بالتقارير الخاصة للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ* بشأن: (أ) *الاحترار العالمي بمقدار 1.5 درجة مئوية. تقرير خاص للهيئة الفرعية المعنية بتغير المناخ بشأن آثار الاحترار العالمي التي تبلغ 1.5 درجة مئوية فوق المستويات التي تسبق الحقبة الصناعية وما يتصل بها من مسارات عالمية لانبعاثات غازات الدفيئة، في سياق تعزيز الاستجابة العالمية لتهديد تغير المناخ، والتنمية المستدامة، والجهود المبذولة للقضاء على الفقر* *(SR1.5)*،[[20]](#footnote-20) (ب) *التقرير الخاص للهيئة الفرعية المعنية بتغير المناخ بشأن تغير المناخ، والتصحر، وتدهور الأراضي، والإدارة المستدامة للأراضي، والأمن الغذائي، وتدفقات غازات الدفيئة في النظم الإيكولوجية الأرضية* *(SRCCL)*،[[21]](#footnote-21) (ج) *التقرير الخاص للهيئة الفرعية المعنية بتغير المناخ بشأن المحيط والغلاف الجليدي في مناخ متغير* *(SROCC)*؛[[22]](#footnote-22)
3. *يرحب كذلك* باستعراض المعلومات العلمية والتقنية الجديدة بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ وآثارها على عمل الاتفاقية والوارد في مذكرة الأمينة التنفيذية؛[[23]](#footnote-23)
4. *يحث* الأطراف *ويدعو* الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة، بما في ذلك القطاعات الإنتاجية، إلى تعزيز وتوسيع نطاق استخدام النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية للتكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره والحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك حماية واستعادة النظم الإيكولوجية والبنية التحتية المستدامة وإدارة النظم الإيكولوجية، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الزراعية، ومراعاة إمكاناتها لتحقيق التآزر لمعالجة فقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ مع تقديم مزايا متعددة، بما في ذلك لصحة الإنسان والتخفيف من وطأة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، فضلا عن قدرتها على تجنب المفاضلات غير المرغوب فيها بين التخفيف من حدة آثار تغير المناخ وحفظ التنوع البيولوجي؛
5. *يشجع* الأطراف *ويدعو* الحكومات الأخرى، بالمشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، إلى أن تقوم وفقا للتشريعات الوطنية، عند تنفيذ العمل المناخي على المستوى المحلي بموجب اتفاق باريس،[[24]](#footnote-24) بتعزيز وتوسيع نطاق جهودها لدمج حفظ التنوع البيولوجي واستعادة النظم الإيكولوجية والنُهج القائمة على النظم الإيكولوجية للتكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره والحد من مخاطر الكوارث في عمليات التخطيط الوطنية وغيرها، [بما في ذلك المساهمات المحددة وطنيا القائمة والجديدة والمحدثة] وخطط التكيف الوطنية، حسب الاقتضاء، وفي التقارير الوطنية المتعلقة بتغير المناخ، بما في ذلك المنشورات الوطنية والتقارير الصادرة كل سنتين، وفي التخطيط المكاني، ووضع مؤشرات لقياس التنفيذ وفعالية تطبيق هذه النُهج؛
6. *يشجع* الأطراف *ويدعو* الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة، بما في ذلك القطاع الخاص، بالمشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب، إلى القيام بما يلي، وفقا للتشريعات الوطنية، عند تصميم وتنفيذ تدابير التكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره والحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية، مع مراعاة الظروف الوطنية:

(أ) الاستفادة من المبادئ التوجيهية الطوعية لتصميم وتنفيذ النُهج الفعالة القائمة على النظم الإيكولوجية للتكيف مع تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث[[25]](#footnote-25) وكذلك الأدوات والإرشادات الأخرى الموضوعة بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي والصكوك الدولية الأخرى؛

(ب) تحديد وتعظيم أوجه تآزر محتملة وتعزيز الآثار الإيجابية وتخفيف أو تجنب الآثار السلبية على التنوع البيولوجي، [بما في ذلك المخاطر الناتجة عن انتقال الطاقة المتجددة،] ولا سيما للنظم الإيكولوجية الضعيفة والنظم الإيكولوجية الأخرى التي لا يمكن الاستغناء عنها، والمجتمعات التي تعتمد بشكل مباشر على التنوع البيولوجي؛

1. *يشجع* الأطراف *ويدعو* الحكومات الأخرى، والمؤسسات المالية والمنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة، بما في ذلك القطاع الخاص، إلى القيام بما يلي، بما يتسق مع المادة 20 من الاتفاقية:

[(أ) توسيع نطاق الاستثمارات، [خاصة للأطراف من البلدان النامية] للنُهج القائمة على النظم الإيكولوجية للتكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره والحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام واستعادة النظم الإيكولوجية والبنية التحتية المستدامة؛]

[(ب) إدراج النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية في السياسات والميزانيات القطاعية ذات الصلة وفقا للأولويات الوطنية؛]

(ج) إيجاد أوجه التآزر بين آليات تمويل التنوع البيولوجي وتغير المناخ وتدهور الأراضي والاستفادة منها؛

1. [ *يشجع* الأطراف *ويدعو* الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة، بما في ذلك القطاعات الإنتاجية والمالية، إلى النظر في الفرص المحتملة للحد من الضعف أمام تغير المناخ، بما في ذلك من خلال استخدام النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية، بهدف الحد من مخاطر هذه القطاعات وتيسير الإجراءات المنسقة لتعزيز الإدارة المستدامة للموارد؛]
2. [ *يقر* بأن الاستراتيجيات العالمية المعتمدة لمعالجة التنوع البيولوجي وتغير المناخ يجب أن تراعي الظروف والقدرات الوطنية، وكذلك مبادئ من قبيل المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة؛]
3. *يدعو* مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إلى النظر في المبادئ التوجيهية الطوعية لتصميم نُهج قائمة على النظم الإيكولوجية للتكيف مع تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث وتنفيذها بفعالية؛[[26]](#footnote-26)
4. *يطلب* إلى الأمينة التنفيذية، بما في ذلك عند دعم الأنشطة في إطار عقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية، تشجيع أوجه التآزر والتعاون الأوثق بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بالتنوع البيولوجي، واتفاقيات ريو، ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، وإطار سِينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030،[[27]](#footnote-27) والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، والخطة الحضرية الجديدة،[[28]](#footnote-28) وغيرها من المنظمات والعمليات ذات الصلة إلى تعزيز النُهج المتكاملة للتصدي لفقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ وتدهور الأراضي والمحيطات؛
5. *يطلب أيضا* إلى الأمينة التنفيذية، رهنا بتوافر الموارد ومع تجنب ازدواجية الجهود، وبالتعاون مع المنظمات والعمليات ذات الصلة، ولا سيما فريق الاتصال المشترك لاتفاقيات ريو، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة، إلى القيام بما يلي:

[(أ) توفير وإعداد إرشادات، حسب الاقتضاء، بشأن سبل ووسائل مواجهة التحديات، بما في ذلك تقييم المخاطر وإدارة المخاطر للنظم الإيكولوجية الضعيفة المتأثرة بتغير المناخ والنظم الإيكولوجية ذات الإمكانات العالية لتخفيف أثره والمجتمعات المحلية التي تعتمد مباشرة على وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وتقديم تقرير لتنظر فيه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف؛]

(ب) تيسير بناء القدرات، لاسيما للبلدان النامية، لزيادة الوعي بالنُهج القائمة على النظم الإيكولوجية وفهمها، كعنصر مكمل للإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020؛

(ج) دعم مبادرات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وفقا للتشريعات الوطنية بشأن نظم الرصد والمعلومات المجتمعية المتعلقة بتغير المناخ، مع مراعاة الاستخدام المألوف المستدام للتنوع البيولوجي والمعارف التقليدية؛

13- تقدّر التعاون المستمر وتطوير أوجه التآزر بين منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها أو من يخلفه وغيرها من الهيئات ذات الصلة في اتفاقية التنوع البيولوجي.

## 23/3 الإدارة المستدامة للأحياء البرية

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،*

*إذ تشير* إلى المقرر [14/7](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-14/cop-14-dec-07-ar.pdf)،

1. *تحيط علما* بالمعلومات المقدمة في مذكرة الأمينة التنفيذية بشأن الإجراءات المتخذة عملا بالمقرر 14/7 ووثائق المعلومات المرتبطة به؛[[29]](#footnote-29)
2. *تحيط علما* بأن استراتيجيات خفض الطلب ونُهج سبل العيش البديلة لاستهلاك اللحوم البرية، ولاستخدام الأحياء البرية بشكل عام، من الأرجح أن تكون ضرورية عندما يكون الاستهلاك أو الاستخدام غير قانوني و/أو غير مستدام، لأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية يمكن أن تسهم بشكل كبير في حفظ التنوع البيولوجي، على عكس البدائل الأخرى التي يمكن أن تؤدي إلى تغييرات في استخدام الأراضي قد تكون ضارة بالبيئة والنظم الإيكولوجية؛
3. *تدعو* الرئيسين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 إلى أخذ المعلومات التالية بعين الاعتبار عند إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، مع مراعاة الهدف الثاني للاتفاقية المتمثل في "الاستخدام المستدام لمكونات التنوع البيولوجي":

(أ) تقرير حلقة العمل التشاورية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية فيما بعد عام 2020، ولا سيما التوصية بأن يتناول الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 الاستغلال المفرط كأحد محركات فقدان التنوع البيولوجي وأن يعزز الإدارة المستدامة للأحياء البرية؛[[30]](#footnote-30)

(ب) نتائج الدراسة الاستقصائية المتعلقة بالإدارة المستدامة للأحياء البرية؛[[31]](#footnote-31)

(ج) التعليقات التي أبدتها الأطراف في الاجتماع الثالث والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛

1. *تدعو* الأطراف، و*تشجع* الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة التي هي في وضع يسمح لها بذلك، على تقديم المساعدة المالية ودعم مبادرات بناء القدرات والرصد في البلدان النامية من أجل تنفيذ المقرر 14/7، بما في ذلك تطوير النتائج غير الضارة لاتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، من بين عناصر أخرى للإدارة المستدامة للأحياء البرية؛
2. *تدعو* الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 إلى مراعاة نتائج الاجتماع الثالث والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بُغية إدماج القضايا المتعلقة بالإدارة المستدامة للأحياء البرية في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 بوصفها إسهاما بالغ الأهمية في الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وفي تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛
3. *تطلب* إلى الأمينة التنفيذية دعوة أمانة المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية إلى تزويد الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ومؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الخامس عشر بالمعلومات المتعلقة بالتقدم المحرز في التقييم المواضيعي للاستخدام المستدام للأنواع البرية، لكي يُسترشد بهذه المعلومات عند إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 فيما يتعلق بالإدارة المستدامة للأحياء البرية؛
4. *تدعو* الشراكة التعاونية المعنية بالإدارة المستدامة للأحياء البرية مواصلة تعزيز الإرشادات الطوعية لقطاع مستدام للحوم البرية وجمع أمثلة إضافية للتطبيقات العملية من سياقات مختلفة، بما في ذلك الاستخدامات الاستهلاكية وغير الاستهلاكية، ولا سيما تلك الخاصة باتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض؛
5. *تطلب كذلك* إلى الأمينة التنفيذية تحديد الإجراءات اللازمة لعرض نتائج تحليل الفجوات بين الجنسين ومعالجتها وإدماجها بالكامل في تنفيذ الإرشادات الطوعية لقطاع مستدام للحوم البرية؛
6. *توصي* بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر مقررا على غرار ما يلي:

*إن مؤتمر الأطراف،*

*إذ يعترف* بأنّ الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، بما في ذلك إدارة الأحياء البرية، قد أسهم في إحراز تقدم نحو تحقيق العديد من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة، وبأنه لا يزال ذا أهمية بالنسبة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

*وإذ يعترف* بأن الإدارة غير المستدامة للأحياء البرية تعوق التقدم نحو العديد من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة،

*وإذ يعترف* بالتقدم الذي أُحرز في دراسة الإرشادات الطوعية لقطاع مستدام للحوم البرية في المناطق المدارية وشبه المدارية،

*وإذ يرحب* بالتعاون القائم بشأن المسائل المتعلقة بالإدارة المستدامة للأحياء البرية بين اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، ومعاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وبالأعمال التي تضطلع بها الشراكة التعاونية المعنية بالإدارة المستدامة للأحياء البرية، فضلا عن الاتحاد الدولي المعني بمكافحة الجريمة المرتبطة بالأحياء البرية وغيرها من الجهات المعنية بإنفاذ القانون،

*وإذ يدرك* أنّ تحقيق الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي يتطلب نهجا ومواضيع استراتيجية مبتكرة، وتنفيذ إجراءات فعالة لضمان تعميم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات ذات الصلة،

*وإذ يحيط علما* بأن استراتيجيات خفض الطلب ونُهج سبل العيش البديلة لاستهلاك اللحوم البرية، ولاستخدام الأحياء البرية بشكل عام، من الأرجح أن تكون ضرورية عندما يكون الاستهلاك أو الاستخدام غير قانوني و/أو غير مستدام، لأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية يمكن أن تسهم بشكل كبير في حفظ التنوع البيولوجي، على عكس البدائل التي يمكن أن تؤدي إلى تغييرات في استخدام الأراضي قد تكون ضارة بالبيئة والنظم الإيكولوجية،

*وإذ يحيط علما* بالتوصية 23/3 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية،

**1- يطلب *إلى الأمينة التنفيذية القيام بما يلي، بالتشاور مع الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وأعضاء آخرين في الشراكة التعاونية* المعنية بالإدارة المستدامة للأحياء البرية، وسائر أصحاب المصلحة وأصحاب الحقوق المعنيين، رهنا بتوافر الموارد:**

**(أ) إنجاز الأعمال المنصوص عليها في المقرر 14/7، بما فيها تحديد المجالات الأخرى خارج قطاع اللحوم البرية التي قد تتطلب إرشادات تكميلية، مثل المناطق الجغرافية الأخرى، وخارج نطاق الأنواع والاستخدامات المذكورة، والاستفادة الكاملة من نتائج تقرير حلقة العمل التشاورية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية فيما بعد عام 2020[[32]](#footnote-32) ونتائج الدراسة الاستقصائية المتعلقة بالإدارة المستدامة للأحياء البرية؛**

**(ب) مواصلة التعاون الوثيق مع أمانة المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بشأن التقييم المواضيعي للاستخدام المستدام للأنواع البرية وانعكاساته على تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛**

**(ج) التعاون مع جميع الجهات الفاعلة المعنية وأصحاب المصلحة المعنيين، لتعزيز تعميم الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، ولا سيما للأنواع البرية، في جميع القطاعات ذات الصلة؛**

**(د) مواصلة التعاون وتعزيز أوجه التآزر في مجال الاستخدام المستدام للأحياء البرية مع اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ومعاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية**، **والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة؛**

**(هـ) تقديم تقارير عن التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المذكورة أعلاه وصياغة توصيات لأعمال الاتفاقية في المستقبل المتعلقة بالمسائل المتعلقة بالإدارة المستدامة للأحياء البرية لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف.**

## 23/4 نتائج حلقة العمل الإقليمية لتيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،*

1. *تقرّ* بالتعاون بين اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي ولجنة مصايد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي، بخصوص عملهما الرائد المتعلق بالمناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي؛
2. *تدعو* الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 إلى استخدام المعلومات العلمية المتعلقة بالمناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا كقاعدة معارف لدعم إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 فيما يتعلق بالبيئة البحرية؛
3. *توصي* بأن يعتمد مؤتمر الأطراف، في اجتماعه الخامس عشر، مقررا على غرار ما يلي:

*إن مؤتمر الأطراف*

1- *يحيط علما* بأن الأمينة التنفيذية، بناء على طلب مؤتمر الأطراف في اجتماعيه العاشر والحادي عشر،[[33]](#footnote-33) قد استكملت بنجاح سلسلة حلقات العمل الإقليمية التي تغطي معظم المحيطات في العالم، مما ييسر وصف 338 منطقة تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا؛

2- *يعرب عن تقديره* لجميع الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات وأصحاب المصلحة الذين ساهموا في هذه العملية، *ويشجع* على بذل جهود مستمرة لوصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا باستخدام أفضل المعلومات العلمية المتاحة، وعلى زيادة عدد وتغطية المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا حول العالم؛

3- *يعرب عن امتنانه* لحكومة السويد لاستضافتها حلقة العمل الإقليمية لتيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي، وكذلك لحكومات الدانمرك وفرنسا وألمانيا والسويد لتوفيرها الدعم المالي لحلقة العمل، ولاتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي ولجنة مصايد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي لتقديمهما إسهامات علمية وتقنية قيِّمة؛

4- *يرحب* بالتقارير الموجزة التي أعدتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الثالث والعشرين، والتي أُرفقت بمشروع المقرر الحالي وتستند إلى تقرير حلقة العمل الإقليمية لتيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي؛[[34]](#footnote-34)

5- *يطلب* إلى الأمينة التنفيذية أن تُدرِج التقارير الموجزة في مستودع المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا، وأن تقدمها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة وعملياتها ذات الصلة، وكذلك الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة، تمشيا مع الغرض والإجراءات المنصوص عليها في المقررات [10/29](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-29-ar.pdf) و[11/17](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-11/cop-11-dec-17-ar.pdf) و[12/22](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-12/cop-12-dec-22-ar.pdf) و[13/12](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-12-ar.pdf) و[14/9](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-14/cop-14-dec-09-ar.pdf).

***إضافة***

**تقرير موجز عن وصف المناطق التي تستوفي المعايير العلمية للمناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي والمناطق المجاورة**

**معلومات أساسية**

1- عملا بالمقرر [10/29](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-29-ar.pdf)، الفقرة 36، والمقرر [11/17](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-11/cop-11-dec-17-ar.pdf)، الفقرة 12، والمقرر [12/22](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-12/cop-12-dec-22-ar.pdf)، الفقرة 6، والمقرر [13/12](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-12-ar.pdf)، الفقرة 8، والمقرر [14/9](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-14/cop-14-dec-09-ar.pdf)، الفقرة 4، عقدت الأمينة التنفيذية لاتفاقية التنوع البيولوجي حلقة عمل إقليمية لتيسير وصف المناطق المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي (ستوكهولم، 23-27 سبتمبر/أيلول 2019). [[35]](#footnote-35)

2- وليس في وصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا ما يتضمن التعبير عن أيّ رأي كان بشأن الوضع القانوني لأيّ بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أيّ منها أو بشأن تعيين تخومها أو حدودها. ولا تترتب عليه آثار اقتصادية أو قانونية؛ وهو يشكل على وجه الدقة ممارسة علمية وتقنية.

3- وعملا بالفقرة 12 من المقرر 11/17، يتاح ملخص لنتائج حلقة العمل الإقليمية هذه في الجدول 1 أدناه، في حين يتاح الوصف الكامل للكيفية التي تستوفي بها هذه المناطق معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا، في مرفق تقرير حلقة العمل.

4- وفي الفقرة 26 من المقرر 10/29، لاحَظ مؤتمر الأطراف أنّ تطبيق معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا يشكل ممارسة علمية وتقنية، وأنّ المناطق التي يخلص إلى أنها تستوفي المعايير قد تتطلب تدابير مُعزَّزة للحفظ والإدارة، وأنه يمكن تحقيق ذلك من خلال مجموعة متنوعة من الوسائل، بما في ذلك التخطيط المكاني البحري وإنشاء المحميات البحرية وغيرهما من تدابير الحفظ الفعالة القائمة على المناطق وتقييم الأثر. وشدد مؤتمر الأطراف أيضا على أنّ تحديد المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا واختيار تدابير الحفظ والإدارة من اختصاص الدول والمنظمات الحكومية الدولية المختصة، وفقا للقانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.[[36]](#footnote-36)

**المختصرات المستخدمة في الجداول**

|  |  |
| --- | --- |
| ترتيب معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا  درجة الأهمية  **H :** عالية  **M:** متوسطة  **L** : منخفضة  **-:** لا توجد معلومات | المعايير   * **C1:** فريدة أو نادرة * **C2:** أهمية خاصة لمراحل حياة الأنواع * **C3:** الأهمية بالنسبة إلى الأنواع و/أو الموائل المهددة بالانقراض أو المعرضة لخطر الانقراض أو المعرضة لانخفاض العدد * **C4:** مدىالضعف أو الهشاشة أو الحساسية أو بطء الانتعاش * **C5:** الإنتاجية البيولوجية * **C6:** التنوع البيولوجي * **C7: الخصائص الطبيعية** |

الجدول 1- وصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي والمناطق المجاورة

*(ترد التفاصيل في تقرير حلقة العمل الإقليمية لتيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي* ([CBD/EBSA/WS/2019/1/4](https://www.cbd.int/doc/c/7d96/2418/5a119cb332dbc741312d97b6/ebsa-ws-2019-01-04-en.pdf))*)*

| **موقع كل منطقة ووصف موجز لها** | **C1** | **C2** | **C3** | **C4** | **C5** | **C6** | **C7** |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **انظر المختصرات المستخدمة** في الجداول | | | | | | |
| **1- سكاغيراك الدنماركية**   * الموقع: تقع هذه المنطقة في الجزء الدنماركي من مضيق سكاغيراك. وتمتد المنطقة باتجاه الغرب إلى 6°45' شرقا، أي إلى مدينة سكاغين، التي تقع عند الطرف الشمالي من شبه جزيرة يوتلاند، وتمتد من مدينة سكاغين إلى الشمال الشرقي. وتبلغ مساحة هذه المنطقة 7876 كيلومترا مربعا وتصل من الساحل إلى عمق 465 مترا. وتغطي الأجزاء الشمالية والغربية من هذه المنطقة الأطراف الجنوبية للخندق النرويجي. * تركز هذه المنطقة على منطقة عالية الإنتاجية ترتفع فيها مياه القاع إلى السطح على طول الحافة الجنوبية للخندق النرويجي. وتتميز هذه المنطقة بارتفاع الكتلة الأحيائية السمكية وتنوع الأسماك فيها، كما توفر المنطقة التي ترتفع فيها مياه القاع إلى السطح أماكن هامة لتغذية عدد من أنواع الحيتانيات والطيور. | H | H | M | L | H | M | L |
| **2- كاتيغات الدنماركية**   * الموقع: تضم منطقة كاتيغات الجزء الشمالي من المياه الدنماركية الداخلية، ويحدها من الجنوب الساحل الشمالي لسيلاند، ومن الغرب ساحل يوتلاند الشمالي الشرقي، ومن الشرق الحدود الدنماركية السويدية، ومن الشمال خط يمتد من أقصى نقطة في شمال الدنمارك إلى شمالها الشرقي. وتبلغ المساحة الإجمالية لهذه المنطقة 14995 كيلومترا مربعا. وتَحُد منطقة كاتيغات المنطقة البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا الحالية (وهي المنطقة رقم 9: فلادين وستورا وليلا ميدلغروند)، الموصوفة في حلقة العمل الإقليمية الخاصة بالمناطق المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في بحر البلطيق (انظر تقرير حلقة العمل هنا: <https://www.cbd.int/doc/c/aa9a/bde9/eaf24f73bd471d64e8094722/ebsa-ws-2018-01-04-en.pdf>). * يضم الجزء الدنماركي من منطقة كاتيغات منظرا طبيعيا يحتوي على مسطحات رملية ضحلة وقنوات موحلة عميقة ومناطق بها شعاب صخرية وشعاب فقاعية. وتضم المنطقة مجموعة متنوعة من الطيور، تشمل عناصر من بيئات المياه السطحية في بحر الشمال وكذلك بعض الطيور الشتوية القادمة من أماكن التكاثر في الاتحاد الروسي والبلدان الاسكندنافية. ويصعب الوصول إلى أجزاء من هذه المنطقة لأغراض الأنشطة البشرية، مما جعلها مواقع هامة لطرح الريش بالنسبة للبط البحري، مثل الأسقطور الشائع والأسقطور المخملي. وتشكل المنطقة موقعا لالتقاء نوعين من التجمعات الفرعية للخنازير البحرية المرفأية. وتوجد في المنطقة مروج لعشب ثعبان البحر، وإن كان حجمها الآن أصغر مما كان عليه في عام 1900. وتوجد غابات للأعشاب البحرية وثروة من الكائنات الحيوانية على الشعاب الصخرية والشعاب الفقاعية في هذه المنطقة، وتتسم مجتمعات الكائنات القاعية بارتفاع كتلتها الأحيائية. وتوجد أحواض بلح البحر بصورة أساسية في الجزء الجنوبي من كاتيغات، حيث تشكل هذه الأحواض هياكل للشعاب المرجانية الحيوية. وتوجد في المنطقة أيضا قشريات صغيرة *من نوع Haploopstubicola*، إلا أنها لم تعد تشكل موئلا محددا شديد الكثافة. | H | H | H | H | M | M | M |
| **3- بحر كانتابريا (جنوب خليج بسكاي)**   * الموقع: تقع هذه المنطقة في جنوب خليج بسكاي ويحُدّها خطّا العرض 43°25' و45°00' شمالا وخطّا الطول 2°10' و7°00' غربا. وتمتد الميزة التي تختص بها هذه المنطقة أيضا باتجاه الشرق والشمال خارج الحدود الموصوفة حاليا. * يضم النظام الإيكولوجي لبحر كانتابريا الجرف والمنحدر القاريين والحوض السحيق العميق (الذي يبلغ عمق المياه فيه 5000 متر) والواقع على طول الحدود الشمالية لشبه جزيرة أيبيريا (جنوب خليج بسكاي)، من رأس أخدود كابريتون إلى رأس استاكا دي باريز، على الساحل الغاليسي. وتتسم هذه المنطقة بأنها شديدة التعقيد، حيث يتأثر الجرف القاري الضيق تأثرا عميقا بنشاط الضغط التكتوني. وتحتوي المنطقة على عناصر جيومورفولوجية هامة، مثل الأخاديد المغمورة بالمياه والجبال البحرية الكبيرة. وتتسم الهيدرولوجيا في هذه المنطقة بالتعقيد أيضا بسبب التفاعل بين المياه المتكونة في المحيط الأطلسي والمياه القادمة من البحر الأبيض المتوسط. وتضم هذه المنطقة مجموعة متنوعة من موائل الكائنات القاعية، بما في ذلك الموائل التي تُعتبر بؤرا للتنوع البيولوجي. وتشكل هذه الموائل مسارئ لعدة أنواع تجارية من الكائنات القاعية. وتحتوي المنطقة أيضا على موائل لبعض الأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة لخطر الانقراض والمعرضة لانخفاض العدد وكذلك لبعض الأنواع المهاجرة التي توجد في المياه السطحية، بما في ذلك الحيتانيات. | H | H | H | H | H | H | L |
| **4- المصطبات والأخاديد في غرب شبه جزيرة أيبيريا**   * الموقع: تقع هذه المنطقة في المياه المحيطة بالبرتغال وإسبانيا، وتبلغ مساحتها الإجمالية 189239 كيلومترا مربعا وتنقسم إلى ثلاثة أقسام: شمال غرب شبه الجزيرة الأيبيرية ووسط غرب شبه الجزيرة الأيبيرية وجنوب غرب شبه الجزيرة الأيبيرية. وتضم المنطقة 12 أخدودا مغمورا بالمياه وخمسة هياكل لجبال بحرية ومصطبات وجزر وأرخبيل. * تضم المنطقة عددا من المحميات البحرية (بما في ذلك ست محميات بحرية بموجب اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي)، وإحدى محميات المحيط الحيوي التابعة لليونسكو، و12 موقعا من مواقع المصالح المجتمعية التابعة لشبكة ناتورا 2000، و10 مناطق حماية خاصة للطيور البحرية تابعة لشبكة ناتورا 2000. وتنقسم المنطقة إلى ثلاثة أقسام: الشمال الغربي والوسط الغربي والجنوب الغربي. وتُعتبر المعالم الموجودة في المنطقة بؤرا للحياة البحرية وتمثل مناطق ذات إنتاجية محسَّنة، لا سيما إذا قورنت بالمناطق المحيطة بها. وتضم المنطقة المذكورة تنوعا كبيرا من مجتمعات الكائنات القاعية وكذلك مسارئ لعدة أنواع من الكائنات البحرية، وهي منطقة مهمة للحوتيات. ويبلغ إجمالي عدد الأنواع المسجلة في المنطقة 3411 نوعا، ويُعتبر 11 في المائة منها أنواعا محمية بموجب القانون الدولي أو الإقليمي. | H | H | H | H | H | H | L |
| **5- خليج قادس**   * الموقع: تقع هذه المنطقة إلى الجنوب الغربي من شبه الجزيرة الأيبيرية. وتتمثل حدودها الشرقية في مضيق جبل طارق، الذي يقع على الحدود الغربية للبحر الأبيض المتوسط. ويحُدّ المنطقة خطّا العرض 37°00' و35°56' شمالا وخطّا الطول 6°00' و7°24' غربا. * وتُعتبر المنطقة معقدة هيكليا للغاية، وتحتوي على عناصر جيومورفولوجية هامة، مثل الأخاديد المغمورة بالمياه والجبال البحرية الكبيرة. وتتسم الهيدرولوجيا في هذه المنطقة بالتعقيد أيضا بسبب التفاعل بين المياه المتكونة في المحيط الأطلسي والمياه القادمة من البحر الأبيض المتوسط. وتضم هذه المنطقة مجموعة متنوعة من موائل الكائنات القاعية، سواء الموجودة على القيعان الرخوة أو القيعان الصخرية، والتي تُعتبر بؤرا للتنوع البيولوجي وكذلك موائل لبعض الأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة لخطر الانقراض والمعرضة لانخفاض العدد. وتُعتبر المنطقة أيضا مسارا للهجرة الموسمية لبعض الأنواع المهاجرة التي توجد في المياه السطحية، وهي تشكل بوجه خاص منطقة هامة لأنواع الحيتانيات. | H | H | H | H | H | H | L |
| **6- ماديرا- توري**   * الموقع: يحُدّ هذه المنطقة خطّا العرض 39°28'4،39'' و33°31'17،04'' شمالا وخطّا الطول 13°31'12،88'' و14°25'58،54'' غربا. * تضم هذه المنطقة 19 هيكلا رائعا، من بينها 17 جبلا بحريا. وتمثل الجبال البحرية بؤرا للحياة البحرية وتُعتبر بوجه عام مناطق ذات إنتاجية محسَّنة، لا سيما إذا قورنت بالمناطق السحيقة المحيطة بها. وتبلغ مساحة ماديرا-توري 197431 كيلومترا مربعا، وتتراوح أعماق المياه فيها بين 25 مترا (قمة جبل غيتيسبيرغ البحري) و4930 مترا (أسفل جبل توري البحري). وتضم المنطقة موقعا مقترحا من المواقع ذات الأهمية المجتمعية (ضفة غورينج) وواحدة من المحميات البحرية في أعالي البحار بموجب اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي (جبل جوزفين البحري). ويوجد 965 نوعا في هذه المنطقة، ويُعتبر 7 في المائة منها أنواعا محمية بموجب القانون الدولي أو الإقليمي. | H | H | H | H | H | H | M |
| **7- ديزيرتاس**   * الموقع: تضم هذه المنطقة المناطق البحرية المجاورة لجزر ديزيرتاس، وتبلغ مساحتها 455 كيلومترا مربعا وتقع إلى الجنوب الشرقي من جزيرة ماديرا البرتغالية (32،47 شمالا و16،52 غربا). * تمتلك جزر ديزيرتاس بعضا من أهم مستعمرات الطيور البحرية في منطقة المحيط الأطلسي، حيث تضم أعدادا كبيرة من طيور النوئيات، بما في ذلك التجمعات الوحيدة في العالم لطيور النوء الديزيرتاسية (*Pterodroma deserta*). وتحتوي الجزر أيضا على موائل هامة لتتكاثر وتستريح فيها فقمة الراهب المعرضة لخطر الانقراض (*Monachusmonachus*) وذلك في شكل كهوف للوضع وشواطئ للاستراحة. | H | H | H | H | - | - | - |
| **8- الجزر المحيطية والجبال البحرية في منطقة الكناري**   * الموقع: تقع هذه المنطقة في جزر الكناري وما حولها، بين خطي العرض 24°60' و32°27' شمالا وخطي الطول 20°96' و30°33' غربا. وتضم المنطقة بعض التراكيب البركانية (منها على سبيل المثال الجزر الناشئة والجبال البحرية والمصطبات) ويبلغ أقصى عمق للمياه فيها 3000 متر. * تضم المنطقة المحيطة بجزر الكناري مجموعة من الجزر والجبال البحرية المتأثرة بالعمليات التي كانت تحركها الحمم المنصهرة على مدى عشرات الملايين من السنين فوق بقعة الكناري الساخنة البركانية. ويتكون الأرخبيل من سبع جزر رئيسية، ومجموعة من الجُزيْرات في الشمال الشرقي، وثلاثة من حقول الجبال البحرية: حقل في الشمال الشرقي للأرخبيل وحقل في الجنوب الغربي وحقل آخر بين الجزر. وقد أُجريت دراسات متعمقة لبعض هذه الجبال البحرية (تحديدا كونسيبسيون والبنكويت وأماناي) وكذلك للمناطق الساحلية في منطقة الكناري. وتضم المنطقة 39 منطقة بحرية خاصة لحفظ الطبيعة وموقعين هامين من المواقع ذات الأهمية المجتمعية (حُددا بموجب شبكة ناتورا 2000)، فضلا عن ثلاث محميات بحرية. وتمثل هذه المنطقة، بظروفها الأوقيانوغرافية شبه المدارية، الحد الأقصى للتوزيع الجنوبي للعديد من الأنواع القاعية والأنواع التي توجد في المياه السطحية. وتضم المنطقة مجموعة متنوعة من موائل الكائنات القاعية، بما في ذلك بعض الموائل التي تُعتبر بؤرا للتنوع البيولوجي. وتشكل هذه الموائل مسارئ لعدة أنواع تجارية من الكائنات القاعية. وتحتوي المنطقة أيضا على موائل لبعض الأنواع المهددة بالانقراض والمعرضة لخطر الانقراض والمعرضة لانخفاض العدد وكذلك لبعض الأنواع المهاجرة التي توجد في المياه السطحية، بما في ذلك الحيتانيات. | H | H | H | H | H | H | M |
| **9- الجبل البحري المداري**   * الموقع: يقع الجبل البحري المداري في شمال شرق المحيط الأطلسي (23°55' شمالا، و20°45' غربا)، على طول الحافة القارية الشمال غربية لأفريقيا. * يشكل الجبل البحري المداري موطنا للعديد من الأنواع الضعيفة، بما في ذلك حدائق المرجانيات الثُمَانِيَّة عالية الكثافة، والشعاب المنعزلة من نوع *Solenosmiliavariabilis*، والمنخربات من نوع xenophyophores، وحقول زنابق البحر، وأماكن تواجد الإسفنج في أعماق البحار. وقد قدمت دراسة حديثة أول نظرة بيولوجية متعمقة للتحقق على أرض الواقع من وجود نظم إيكولوجية يُحتمل أن تكون ضعيفة على الجبل البحري المداري، إلى جانب نماذج تنبؤية لتوسيع التغطية المكانية إلى خارج نطاق الدراسات الاستقصائية التي تجريها المركبات التي تعمل عن بعد وتحت الماء المستقلة. وقد وجد نموذج التنبؤ بالموائل للإسفنج الزجاجي (*Poliopogonamadou*)، وهو نوع من الإسفنجيات السداسية المقيدة بيوجغرافيا والتي تشكل أماكن واسعة شبه أحادية الخصوصية، أنّ الموائل المفضلة لهذا النوع هي سفوح الجبال البحرية العميقة لهذه المنطقة داخل نظام أوقيانوغرافي ضيق للغاية. | H | - | H | H | M | H | H |
| **10- مجمّع جبال اتلانتيس- ميتيور البحرية**   * الموقع: تقع هذه المنطقة على بعد حوالي 700 كيلومتر من جنوب جزر الأزور وحوالي 1500 كيلومتر من شمال غرب أفريقيا. وتبلغ مساحة المنطقة الإجمالية 134079 كيلومترا مربعا، وتتراوح أعماق المياه فيها بين 265 مترا (قمة جبل أتلانتيس البحري) و4800 متر (أسفل جبل غريت ميتيور البحري). ويحُدّ المنطقة خطّا العرض 35°30'0،000'' و29°12'0،000'' شمالا وخطّا الطول -27°0'0،000'' و-31°30'0،000'' غربا. * يحتوي مجمّع جبال أتلانتيس-ميتيور البحرية على 10 جبال بحرية. وتشكل هذه الجبال البحرية بؤرا للحياة البحرية ومناطق ذات إنتاجية محسَّنة، لا سيما إذا قورنت بالمناطق السحيقة المحيطة بها. وتبلغ مساحة مجمّع الجبال البحرية هذا 134079 كيلومترا مربعا، وتتراوح أعماق المياه فيه بين 265 مترا (قمة جبل أتلانتيس البحري) و4800 متر (أسفل جبل غريت ميتيور البحري). ويبلغ إجمالي عدد الأنواع الموجودة في هذه المنطقة 437 نوعا (16 في المائة من الكائنات الحيوانية الضخمة والعيانية وما يصل إلى 91 في المائة من الكائنات الحيوانية المتوسطة التي تستوطن مجموعة الجبال البحرية)، ويُعتبر 3،6 في المائة منها أنواعا محمية بموجب القانون الدولي أو الإقليمي. | H | H | H | H | M | H | M |
| **11- المرتفع الواقع إلى الجنوب من جزر الأزور**   * الموقع: تقع هذه المنطقة على المحيط الأطلسي - إلى الجنوب من جزر الأزور. وتضم هذه المنطقة هياكل موجودة على أعماق تبلغ 3460 مترا (عمق مُستنتَج - أوقيانوغرافي الجنوب) وأعماق متوسطة تبلغ 2320 مترا (عمق مُقاس - رينبو) ومياه سطحية عند مرتفع ألبرت موناكو. * تضم هذه المنطقة الوادي المحوري وقمم المرتفعات التابعة لمرتفع وسط المحيط الأطلسي، من منطقة حقل المَنافِس الحرمائية مينيز غوين إلى منطقة صدع هاينز. وعند قمة المرتفع الشرقي، تضم المنطقة جزءا من مرتفع ألبرتو موناكو ومعالم شبيهة بالجبال البحرية ومرتبطة بالأجزاء الغربية من المرتفع. وتضم المنطقة ثلاث محميات بحرية (جزء من شبكة المحميات البحرية التابعة لاتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي) - هي حقول المَنافِس الحرمائية لاكي سترايك ومينيز غوين ورينبو. وتُعتبر المعالم الموجودة في المنطقة بؤرا للحياة البحرية ومناطق ذات إنتاجية محسَّنة عند مقارنتها بالمناطق اللجية والسحيقة المحيطة بها. وتتراوح درجات الحرارة المائية بين 10 درجات مئوية (مينيز أوم وسالدانها) و362 درجة مئوية (رينبو). وتضم المنطقة أيضا معالم أخرى مرتبطة بقاع البحار عند قمة المرتفع تحتوي على تجمعات الإسفنج ومرجانيات المياه الباردة وغيرها من الكائنات الحيوانية الكاريزمية. | H | H | H | H | H | H | H |
| **12- غراسيوسا**   * الموقع: تضم هذه المنطقة المياه المحيطة بجزيرة غراسيوسا وجزيرتين صغيرتين هما: بايكسو وبريا. وتبلغ مساحة المنطقة 277 كيلومترا مربعا وهي أقصى جزيرة إلى الشمال بين مجموعة جزر الأزور البرتغالية (39،05 شمالا - 27،99 غربا). * تشكل غراسيوسا منطقة رئيسية لتجمعات التكاثر الوحيدة لطيور النوء من نوع *Hydrobatesmonteiroi* التي تتسم بالضعف وتستوطن مونتيريا، وتشكل أيضا منطقة هامة لتجمعات التكاثر لطيور جلم الماء من نوع *Puffinuslherminieribaroli* التي صنفتها اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي كنوع مهدد بالانقراض و/أو معرض لانخفاض العدد. وتتواجد في هذه المياه الكثير من الطيور البحرية الأخرى، مثل طائر نوء ماديران (*Hydrobatescastro*) وجلم الماء الكوري (*Calonectris borealis*) والخرشنة الشائعة (*Sterna hirundo*) والخرشنة الوردية (*Sterna dougallii*). وتتسم جميع هذه الأنواع بانخفاض معدلات الانتعاش وبحساسيتها الشديدة للتدهور البيئي أو الاستنزاف البيئي الناجم عن الأنشطة البشرية. | H | H | H | H | - | - | - |
| **13- هضبة شمال جزر الأزور**   * الموقع: تمتد هذه المنطقة على جزء كبير من المحيط الأطلسي، وتقع إلى الشمال من جزر الأزور. وتُعتبر المنطقة موطنا لأنواع متعددة من الهياكل (مثل حقل للمَنافِس الحرمائية، ومرتفع وسط المحيط الأطلسي الواقع إلى شمال المنطقة البحرية المحمية لأعالي البحار في جزر الأزور، وجبال بحرية). وتتسم هذه الهياكل بتباين كبير من حيث البيولوجيا والجيولوجيا، وتتسم أيضا باختلاف تكويناتها ومواقعها وأعمارها. * تتكون هذه المنطقة من عدة جبال بحرية، وحقل واحد للمَنافِس الحرمائية، وحوض تحت سطح البحر، وجزء كبير من هضبة شمال جزر الأزور التابعة لمرتفع وسط المحيط الأطلسي. وتمثل الهياكل الموجودة في هذه المنطقة بؤرا للحياة البحرية وتُعتبر بوجه عام مناطق ذات إنتاجية محسَّنة، لا سيما إذا قورنت بالمناطق السحيقة المحيطة بها. ويُعد مويتيرا أول حقل للمَنافِس الحرمائية معروف في أعماق البحار على مرتفع وسط المحيط الأطلسي الواقع إلى الشمال من جزر الأزور، وهو ما جعل هذه المنطقة فريدة من نوعها للغاية. وقد شوهد 536 نوعا في هذه المنطقة، ويُعتبر 6 في المائة منها أنواعا محمية بموجب القانون الدولي أو الإقليمي. | H | H | H | H | M | H | M |
| **14- المنظومة الجبهية لوسط شمال المحيط الأطلسي**   * الموقع: تتميز هذه المنطقة بحدود (جبهة) غربية مرسومة بوضوح وتتوافق مع الحدود البحرية التي رسمتها لجنة اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي. وتمتد المنطقة شمالا على طول الجهة الشرقية لغراند بانكس، حيث تشكل حلقة تسمى الركن الشمالي الغربي ثم تستمر شرقا. وتُحدَّد الحدود الشمالية بالامتداد الشمالي للجبهة شبه القطبية عند 54 درجة شمالا. وترتكز الجبهة شبه القطبية الشمالية طوبوغرافيا في منطقة صدع تشارلي-غيبس عند 30 درجة غربا. ومن المعروف أنّ هناك اختلافات شديدة بين تيار شمال المحيط الأطلسي والأفرع الجبهية، حيث تصل التغيرات في خطوط العرض إلى ما بين 250 و300 كيلومتر. وبالتالي فقد استُخدمت خرائط المتوسطات السنوية لضمان تحديد التباين الزماني الكامل للمنطقة. * وتتسم هذه المنطقة بأنها نائية وتضم أنشطة مكثفة ذات نطاق متوسط، ويوجد بالقرب منها دوامات ثابتة وجبهات حرارية عديدة مُرتَّبة في مجموعات مناطقية. وتساعد هذه الجبهات والدوامات على تحسين الإنتاجية الأولية والاحتفاظ بالإنتاجية الثانوية وزيادة تركيزها بشكل رأسي وأفقي. وتؤكد بيانات التتبُّع التي جُمعت عن الطيور البحرية والحيتان والسلاحف البحرية وأسماك التونة وأسماك القرش (التي يُعتبر العديد منها مهددا بالانقراض على مستوى العالم) أنّ هذه المنطقة عالية الإنتاجية وترتفع فيها كثافة الأنشطة العلفية، مما يشير إلى وصول هذه الإنتاجية إلى مستويات تغذوية أعلى. | - | H | M | H | H | H | H |
| **15- منطقة صدع تشارلي-غيبس**   * الموقع: تمتد هذه المنطقة من 48° درجة و55°188' درجة شمالا على طول مرتفع وسط المحيط الأطلسي، وتقع منطقة صدع تشارلي-غيبس عند 52°30' درجة شمالا. وتمتد المنطقة من حوالي 25° درجة غربا إلى 45° درجة غربا، وتقع أماكن الصدوع التحويلية بين 30° درجة غربا و35° درجة غربا. ويمكن اكتشاف الحدود الشرقية لمنطقة صدع تشارلي-غيبس عند أماكن أبعد من 42° درجة غربا. ويمتد المرتفع الجنوبي دون انقطاع حتى 45° درجة غربا. وتضم هذه المنطقة منطقة صدع تشارلي-غيبس، ومنطقة الجبهة شبه القطبية المتعرجة، والمجتمعات القاعية لمنطقة مرتفع وسط المحيط الأطلسي، بما في ذلك فرادى الجبال البحرية. * تُعد مناطق الصدوع من المعالم الطوبوغرافية الشائعة للمحيط والتي تنشأ من خلال الحركة التكتونية للصفائح. وتُعتبر منطقة صدع تشارلي-غيبس صدعا تحويليا مزدوجا وموجودا على الجانب الأيسر وغير مألوف في شمال المحيط الأطلسي، ويقابله الوادي المتصدع لمرتفع وسط المحيط الأطلسي بمقدار 350 كيلومترا بالقرب من 52°30' شمالا. وتفتح هذه المنطقة أعمق اتصال بين شمال غرب المحيط الأطلسي وشمال شرق المحيط الأطلسي (بعمق أقصاه حوالي 4500 متر) ويبلغ طوله حوالي 2000 كيلومتر، ويمتد من حوالي 25° درجة إلى 45° درجة غربا. وتُعتبر هذه المنطقة الانقطاع الأبرز في مرتفعات وسط المحيط الأطلسي بين جزر الأزور وأيسلندا، وتُعد منطقة الصدع الوحيدة بين أوروبا وأمريكا الشمالية التي يبلغ الصدع فيها هذا الحجم. ويرتبط جبلان بحريان بهذه الصدوع التحويلية هما: مينيا وهيكات. وتُعتبر المنطقة من المعالم الجيومورفولوجية الفريدة في شمال المحيط الأطلسي، كما أنها تعكس التاريخ الجيولوجي للأرض، بما في ذلك العمليات الجيولوجية الهامة المستمرة. وتمثل الجبهة شبه القطبية أيضا منظومة جبهية لبيئات المياه السطحية. وتوصف المنطقة استنادا إلى أهميتها كجزء من النطاق الشمالي لمرتفع وسط المحيط الأطلسي وتشكل جزءا تمثيليا بيوجغرافيا من النطاق الشمالي لمرتفع وسط المحيط الأطلسي. وثمة أدلة على وجود تجمعات الإسفنج في أعماق البحار ومرجانيات المياه الباردة في هذه المنطقة. وبالإضافة إلى ذلك، يُعد مرتفع وسط المحيط الأطلسي الركازة الصلبة الوحيدة المتوفرة لنشر آكلات العوالق القاعية عند الأجراف القارية والجبال البحرية المنعزلة في المنطقة. | H | - | H | H | - | H | M |
| **16- مرتفع ريكيانيس الجنوبي**   * الموقع: تتمثل الحدود الشمالية لهذه المنطقة في المنطقة الاقتصادية الخالصة لأيسلندا. وتقع الحدود الجنوبية لهذه المنطقة عند 55°188' شمالا، أي شمال الجبهة شبه القطبية التي تفصل بين الكتل المائية الدافئة والباردة وعادة ما توجد بين 52 درجة شمالا و53 درجة شمالا. وقد استُخدم خط التساوي العمقي عند 2500 متر لتحديد حدود هذه المنطقة، وذلك لأنه يلتقط الجزء الأكبر من قمة المرتفع والتوزيع المعروف لمرجانيات المياه العميقة (بحد أقصى 2400 متر). * يشكل مرتفع ريكيانيس جزءا من أحد المعالم الطوبوغرافية الرئيسية للمحيط الأطلسي، ألا وهو مرتفع وسط المحيط الأطلسي. ويفصل مرتفع وسط المحيط الأطلسي حوضي نيوفاوندلاند ولابرادور عن حوض غرب أوروبا ويفصل أيضا بحر إيرمنغر عن حوض أيسلندا، وهو ما يؤثر على الهيدروغرافيا والدوران. ويقطع قمة المرتفع واد متصدع عميق يمتد بطولها وتَحُدّه جبال متصدعة عالية يَحُدّها هضاب متصدعة عالية. وتتألف هذه المنطقة في معظمها من الصخور البركانية، التي تشكل أساس المنطقة وتوفر ركازة صلبة القاع لإنشاء مستعمرات الكائنات القاعية، بما فيها الأنواع الضعيفة والأنواع التي تشكل الموائل. وتدعم المنطقة العديد من أنواع أسماك القرش وأسماك الشفنين المعرضة لخطر الانقراض والمهددة بالانقراض. ويسهم مرتفع ريكيانيس نفسه وتكوينه الهيدروغرافي المعقد في تحسين المزج والاضطراب الرأسي، مما يؤدي إلى وجود مناطق تزداد فيها الإنتاجية فوقه. ويُستخدم خط التساوي العمقي عند 2500 متر لترسيم حدود المنطقة، ويغطي الجزء الأكبر من قمة المرتفع والتوزيع المعروف لمرجانيات المياه العميقة. | H | M | H | H | M | H | - |
| **17- ضفتا وحوض هاتون وروكال**   * الموقع: تقع هذه المنطقة في شمال شرق المحيط الأطلسي على بعد حوالي 400-500 كيلومتر من غرب الشمال الغربي لأيرلندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية و400-500 كيلومتر من جنوب الجنوب الشرقي لأيسلندا. وتضم المنطقة مناطق قيعان البحار ومناطق المياه السطحية على عمق أقل من 3000 متر من ضفتي روكال وهاتون، إلى جانب حوض روكال-هاتون الواقع بينهما. وقد اختير خط التساوي العمقي عند 3000 متر لترسيم حدود هذا المَعْلَم للأسباب التالية: (1) لأنه يشير إلى الحدود المقبولة بين البيئات اللجية والسحيقة؛ و(2) لأنّ استعراض البيانات الأوقيانوغرافية يشير إلى أنّ خط التساوي العمقي عند 3000 متر يتوافق جيدا مع التأثير الأوقيانوغرافي لهذا المَعْلَم ومن ثم مع تأثيره المحتمل على مجتمعات المياه السطحية، و(3) لأنّ البيانات الجديدة عن الطيور والثدييات تشير إلى أنّ الأنواع تستخدم مناطق المياه السطحية قبالة الضفة مباشرة، والتي تضمها حدود هذه المنطقة. * تمثل ضفتا هاتون وروكال، فضلا عن المنحدرات المرتبطة بها والحوض الواصل بينهما، موائل بحرية سطحية وسحيقة ابتداء من سطح البحر إلى عمق 3000 متر، وتشكل مجتمعة مَعْلَما فريدا ومميزا لشمال شرق المحيط الأطلسي. وتتسم المنطقة بأنّ موائلها شديدة التباين وبأنها تدعم طائفة واسعة من أنواع الكائنات القاعية والأخرى الموجودة في المياه السطحية والنظم الإيكولوجية المرتبطة بها، ويوفر لها موقعها المحيطي النائي نسبيا الذي يبعد مئات الكيلومترات من الجرف القاري قدرا من الحماية والعزلة عن العديد من الأنشطة البشرية المعروفة بأنها تؤدي إلى تدهور البيئة البحرية الطبيعية. | H | M | H | H | M | H | M |

## 23/5 عناصر العمل الممكنة بشأن الروابط بين الطبيعة والثقافة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية*

1. *تحيط علما* بتوصية الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8 (ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي فيما يتعلق بخيارات لعناصر العمل الممكنة بشأن الروابط بين الطبيعة والثقافة في فترة ما بعد عام 2020؛[[37]](#footnote-37)
2. *توصي* مؤتمر الأطراف بما يلي:

[(أ) ينبغي عدم تفسير أو استخدام أي شيء في برنامج العمل بشأن الروابط بين الطبيعة والثقافة لدعم الحواجز غير الجمركية المعوقة للتجارة؛]

(ب) توسيع نطاق الدعوة الواردة في الفقرة 2 من منطوق توصية الفريق العامل أيضا لتشمل العمليات ذات الصلة، بما في ذلك المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛

[(ج) إضافة المهمة التالية إلى برنامج العمل المشترك بشأن الروابط بين التنوع البيولوجي والثقافي:

’1‘ العنصر 1، المهمة 1. ب

ستقوم أمانة الاتفاقية، إلى جانب منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والهيئات الأخرى ذات الصلة، بوضع استراتيجية فعالة لضمان تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية بشكل عادل ومنصف مع أصحاب المعارف التقليدية من أجل الحفاظ على ثقافتهم وصحتهم ورفاههم.]

## 23/6 مشاريع مقترحات لتعزيز التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،*

*إذ تؤكد على* أهمية وجود تعاون تقني وعلمي قوي ووسائل تنفيذ أخرى لدعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

*وإذ تلاحظ* القيود والتحديات التي ووجهت عند تنفيذ برامج التعاون التقني والعلمي بموجب الاتفاقية،

*وإذ تدرك* أنه سيتعين توسيع نطاق التعاون التقني والعلمي عبر مجموعة واسعة من المجالات والتخصصات لدعم تعميم التنوع البيولوجي في القطاعات الأخرى، ومعالجة العوامل الدافعة إلى فقدان التنوع البيولوجي،

*وإذ تشير إلى* المقرر 14/20، وخصوصا الفقرة 3، *وإذ تلاحظ* المناقشات الجارية عن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية،

*وإذ تشير إلى* أهمية آلية غرفة تبادل المعلومات لاتفاقية التنوع البيولوجي باعتبارها عنصرا أساسيا لتعزيز التعاون التقني والعلمي على النحو المنصوص عليه في المادة 18(3) من الاتفاقية وفي المقرر 10/15،

1. *تحيط علما* بالمقترحات الخاصة بتوطيد التعاون التقني والعلمي دعما للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 الواردة في المرفق الأول أدناه؛
2. *تطلب إلى* الأمينة التنفيذية أن تقوم، عملا بالمقرر 14/24 ورهنا بتوافر الموارد، بإعداد مقترحات لعملية شاملة لاستعراض وتجديد برامج التعاون التقني والعلمي، بما في ذلك مبادرة الجسر البيولوجي ومبادرة إصلاح النظام الإيكولوجي للغابات والمبادرة العالمية للتصنيف، من أجل دعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وأن تقدم هذه المقترحات لتنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث؛
3. *تدعو* الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك أعضاء اتحاد الشركاء العلميين بشأن التنوع البيولوجي، إلى تزويد الأمينة التنفيذية بما يلي، بحلول 20 يناير/كانون الثاني 2020:

(أ) آراء ومقترحات إضافية بخصوص المقترحات المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه، بما في ذلك عناصر للتعاون التقني والعلمي بشأن التمكين من مسح أفق التكنولوجيا وتقييمها ورصدها، مع تجنب إزدواجية التكنولوجيات ذات الصلة التي نظر فيها فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بالبيولوجيا التركيبية؛

(ب) أمثلة على الآليات المؤسسية الفعالة والشراكات والشبكات والترتيبات المؤسسية الإقليمية ودون الإقليمية؛

1. *تطلب إلى* الأمينة التنفيذية أن تعد أيضا المقترحات المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه، مع مراعاة المشورة والتعديلات الواردة في المرفق الأول أدناه والتقديمات الواردة من الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، وأن تقدم المقترحات المحدثة لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في اجتماعه الثالث؛
2. *تطلب أيضا إلى* الأمينة التنفيذية أن تقدم ما يلي، عند الاضطلاع بالمهمة الواردة في الفقرة 4 أعلاه، قدر الإمكان ورهنا بتوافر الموارد:

(أ) معلومات عن مزايا وعيوب الخيارات الثلاثة للترتيبات المؤسسية؛

(ب) معلومات عن التكاليف المرتبطة بالخيارات الثلاثة؛

(ج) تجميع وتحليل أوليين للمعلومات المتعلقة بالترتيبات المؤسسية ذات الصلة والشبكات على المستويات العالمي والإقليمي و/أو دون الإقليمي فيما يتعلق بمواضيع مختلفة، بما في ذلك العمل الجاري من جانب المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وفرق العمل التابعة له؛

1. *ترحب* بمشروع اختصاصات الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعاون التقني والعلمي على النحو الوارد في المرفق الثاني أدناه، *وتدعو* الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تقوم في اجتماعها الثالث بالنظر في هذه الاختصاصات وتقديم توصية إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر.

*المرفق الأول*

مشاريع مقترحات لتعزيز التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

1- مقدمة

1. تُلزم المادة 18(1) من الاتفاقية الأطراف بتعزيز التعاون التقني والعلمي الدولي في ميدان صيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار من خلال القنوات الدولية والوطنية المناسبة، كلما كان ذلك ضروريا. وكذلك، تُلزم أجزاء أخرى من المادة 18 الأطراف بأن تقوم، وفقا للتشريعات والسياسات الوطنية، بتشجيع وتطوير طرائق التعاون لتطوير واستخدام التكنولوجيات، بما في ذلك التكنولوجيا المحلية والتقليدية، سعيا إلى تحقيق أهداف الاتفاقية، والعمل، بناء على اتفاق متبادل، على تشجيع وضع برامج بحث مشتركة ومشاريع مشتركة من أجل تطوير التكنولوجيات ذات الصلة بأهداف الاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، هناك مواد أخرى ذات صلة تتعلق أيضا بالتعاون التقني والعلمي، بما في ذلك المادة 12 (البحث والتدريب)، والمادة 16 (الحصول على التكنولوجيا ونقلها)، والمادة 17 (تبادل المعلومات)، والمادة 19 (استخدام التكنولوجيا الحيوية وتوزيع فوائدها).
2. وقد اعتمد مؤتمر الأطراف عددا من المقررات المتعلقة بالتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا. وتشمل هذه المقررات 7/29 و8/12 و9/14 و10/16 و10/23 و11/13 و12/2 باء، و13/23 و13/31 و14/24. وبموجب المقررين 11/2 و12/2 باء، طُلب من الأمينة التنفيذية اتباع نهج منسجم ومتسق ومنسق للتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا وإقامة شراكات وقدرات من أجل تيسير التنفيذ الفعال للمادة 18 والمواد ذات الصلة من الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020. وفي إطار الاستجابة لذلك، تم بلورة عدد من الأدوات والمبادرات، مثل مبادرة الجِسر البيولوجي Bio-Bridge، ومبادرة إصلاح النظام الإيكولوجي للغابات، والمبادرة العالمية للتصنيف وغيرها، وذلك لتوطيد وتيسير التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا بين الأطراف. ومع ذلك، فقد واجهت تلك الجهود تحديات وقيود مختلفة.
3. وطلب مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر إلى الأمينة التنفيذية إعداد مقترحات لعملية شاملة لاستعراض وتجديد برامج التعاون التقني والعلمي، من أجل دعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (المقرر 14/24 باء، الفقرة 9). وتم إعداد المقترحات الواردة أدناه استجابة للطلب المذكور أعلاه وفي سياق الاستعدادات الجارية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. ولتلبية الأعداد المُفزعة فيما يتعلق بفقدان التنوع البيولوجي خلال العقود الماضية، سيتم تصميم الإطار لتكثيف العمل وإحداث تغيير تحويلي نحو رؤية 2050 "العيش في انسجام مع الطبيعة". وستتطلب هذه الجهود الطموحة وسائل قوية ومنتظمة للتنفيذ إذا كان التغيير الحقيقي يتم على الأرض. ويعتبر توطيد التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا والتشجيع على الحلول المبتكرة، التي تشمل مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة، عناصر أساسية لتحقيق هذا التغيير.
4. ووضعت المقترحات مع إيلاء الاعتبار الواجب لآراء واحتياجات الأطراف والمقررات ذات الصلة لمؤتمر الأطراف والاستناد إلى الأعمال السابقة عن التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا بموجب الاتفاقية. كما تستند إلى الخبرات والدروس المستفادة من مختلف مبادرات التعاون التقني والعلمي بموجب الاتفاقية[[38]](#footnote-38) وخارج نطاقها، ويستفيدون من المقترحات السابقة في هذا الشأن فيما يتعلق باتباع نهج منسجم ومتسق ومنسق للتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا[[39]](#footnote-39) ومقترحات عن خيارات التدابير والآليات لتيسير الوصول إلى التكنولوجيات[[40]](#footnote-40) والتكيف معها ومقترحات لإنشاء مبادرة تكنولوجيا التنوع البيولوجي.[[41]](#footnote-41)
5. وبموجب المقرر 14/24، ستتم مواصلة تطوير مشاريع المقترحات هذه من خلال عملية شاملة. وكخطوة أولى، أجرت الأمينة التنفيذية تحليلا مكتبيا للمقررات والمبادرات السابقة ذات الصلة عن التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا وأعد مشروع وثيقة استعرضتها اللجنة الاستشارية غير الرسمية لآلية غرفة تبادل المعلومات في اجتماعها الذي عقد في يونيه/حزيران 2019 كما أجرى عليه استعراض الأقران مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. وبعد نظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الثالث والعشرين، سيتم إرسال مشروع المقترحات المنقحة إلى جميع الأطراف وغيرها من الحكومات والمنظمات المعنية للوصول إلى مزيد من الآراء والمقترحات. وسيتم إصدار مشروع ثالث يتضمن الآراء المستلمة للاجتماع الثاني للفريق العامل مفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وستتم مناقشته في المشاورة المواضيعية العالمية عن بناء القدرات والتعاون التقني والعلمي الذي سيعقد في 1 مارس/آذار 2020. وسيتم بعد ذلك تقديم مشاريع المقترحات المنقحة الرابعة إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ خلال اجتماعها الثالث في مايو/أيار 2020 والاجتماع الثالث للفريق العامل المفتوح العضوية المعني ببالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، في يوليه/تموز 2020. وسينظر مؤتمر الأطراف في المشروع النهائي للمقترحات في اجتماعه الخامس عشر في أكتوبر/تشرين الأول 2020.
6. وفي سياق هذه المقترحات، يشار إلى التعاون التقني والعلمي باعتباره عملية يقوم بمقتضاها بلدان أو مؤسسة أو أكثر لتحقيق أهدافهم الفردية أو الجماعية المتعلقة بالتنوع البيولوجي من خلال الإجراءات التعاونية و/أو تبادل المعارف العلمية، الخبرة والبيانات والموارد والتكنولوجيات والدراية التقنية. ويشمل ذلك تنمية الموارد البشرية، وبناء المؤسسات، وتبادل الخبرات، والتدريب المشترك، والبحث المشترك، والتطوير المشترك ونشر التكنولوجيات (بما في ذلك تكنولوجيات الشعوب الأصلية والتكنولوجيات التقليدية) ونقل التكنولوجيا والدراية التقنية.

2- **الأغراض والأهداف والمبادئ التوجيهية**

*(أ) الأغراض والأهداف*

1. الهدف العام للمقترحات هو توطيد التعاون بين الأطراف والمنظمات المعنية وتيسيره بما يمكّنها من تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار بفعالية لدعم التنفيذ الفعال للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية وبروتوكوليها. وستكون الأهداف المحددة كما يلي:

(أ) الإسهام في تطوير وتعزيز القدرات الوطنية، فيما يتعلق بالعلوم والتكنولوجيا والابتكارات، من خلال تنمية الموارد البشرية وبناء القدرات المؤسسية؛[[42]](#footnote-42)

(ب) تعزيز وتيسير تطوير ونقل واستخدام التكنولوجيات، بما في ذلك تكنولوجيات الشعوب الأصلية والتكنولوجيات التقليدية؛[[43]](#footnote-43)

(ج) تعزيز البحث المشترك والتعاون والتشجيع عليه في استخدام التطورات العلمية في البحوث ذات الصلة؛[[44]](#footnote-44)

(د) بناء الخبرات وتعزيز إيجاد وتنفيذ الحلول المبتكرة وتوسيع نطاقها، بما في ذلك التكنولوجيا البيولوجية العصرية والتكنولوجيات الناشئة الأخرى، وفقا للوائح الوطنية واستنادا إلى نهج استباقي؛

(ه) تيسير سُبل الوصول إلى البيانات والمعلومات والمعارف التقنية والمعلومات العلمية ذات الصلة وتبادلها، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، نتائج البحوث التقنية والعلمية والاجتماعية الاقتصادية والمعارف المتخصصة، ومعارف الشعوب الأصلية والمعارف التقليدية، وأفضل الممارسات.[[45]](#footnote-45)

*(ب) المبادئ التوجيهية*

1. في ضوء الخبرة التشغيلية السابقة وأفضل الممارسات والدروس المستفادة من تنفيذ مختلف برامج التعاون التقني والعلمي، ستستند جهود التعاون التقني والعلمي إلى المبادئ التالية:[[46]](#footnote-46)

(أ) *النهج القائم على الطلب*: ستكون أنشطة دعم التعاون التقني والعلمي قائمة على الطلب وتبدأ بناءً على طلب الأطراف والمؤسسات والجهات المعنية، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بناءً على احتياجاتهم المحددة والمُعينة حسب الأولوية ووفقا للتشريعات الوطنية؛

(ب) *المرونة:* سيتم تنفيذ أنشطة دعم التعاون التقني والعلمي بطريقة مرنة وقابلة للتكيف، مع مراعاة الاحتياجات والظروف والأحوال المختلفة لأصحاب المصلحة؛

(ج) *الكفاءة:* سيتم بذل الجهود بما يضمن تلبية أنشطة دعم التعاون التقني والعلمي للاحتياجات التي لم تعالجها المنظمات الشريكة بعد؛

(د) *الفعالية:* ستُتخذ تدابير لضمان أن تسفر أنشطة التعاون التقني والعلمي عن التغيرات المنشودة وأنه يمكن تحديد النتائج كميا؛

(ه) *النهج المصمّم*: ستعمل مبادرات التعاون التقني والعلمي على تعزيز الحلول المصممة خصيصا التي تنطوي على إمكانات قوية للقبول والاستيعاب على المستوى المحلي، وملكية الشركاء المستفيدين على المستويين الوطني والمحلي، وأفضل آفاق الاستدامة؛

(و) *النهج البرنامجي*: ستعتمد مبادرات التعاون التقني والعلمي نهجا برنامجيا، مع التركيز على التنفيذ من خلال نهج تعاوني متكامل يتضمن خطة تشمل خطوات ومعالم بارزة ومشاركة طويلة الأجل ومستدامة بدلا من التدخلات القصيرة الأجل القائمة بذاتها؛

(ز) *الشراكات والتعاون*: ستستند مبادرات التعاون التقني والعلمي إلى المشاركة النشطة مع الشركاء المؤسسيين ومقدمي المساعدة التقنية، بما في ذلك (1) البحوث والشبكات المتخصصة؛ (2) المؤسسات الأكاديمية والعلمية؛ (3) القطاع الخاص؛ (4) المؤسسات الحكومية دون الوطنية والوطنية والإقليمية؛ (5) المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية، بما في ذلك المنظمات العاملة في مجال العلوم الوطنية؛ (6) والمجتمعات الأصلية والمحلية؛ (7) والمؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف؛ (8) ومؤسسات التمويل؛

(ح) *الاحترام المتبادل*: ستمتثِــل مبادرات التعاون التقني والعلمي لمبادئ الاحترام المتبادل والمساواة والمنفعة المتبادلة؛

(ط) *احترام المتطلبات التنظيمية:* سيخضع التعاون التقني والعلمي للضمانات المناسبة وسيمتثل للمتطلبات القانونية والتنظيمية للبلدان المتعاونة؛

(ي) *التعليم والتطوير المستمران*: ستشمل مبادرات التعاون التقني والعلمي أحكاما لتوفير فرص التعليم والتعلّم المستمرة في إطار النهج البرنامجي الطويل الأجل لمواصلة معالجة التقدم المحرز في تطوير التكنولوجيات الجديدة والناشئة؛ وتعزيز المعارف التقنية للجهات المتلقية.

**3- مجالات التركيز ذات الأولوية**

9- يمكن أن تُنظم أعمال التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 حول مجالات التركيز التالية:

(أ) *العلوم:* التشجيع على التعاون في مجال البحوث لتعزيز الاستخدام الفعال للمعلومات العلمية لدعم السياسات والإجراءات والأدوات والآليات القائمة على الأدلة؛ [[47]](#footnote-47)

(ب) *التكنولوجيا*: تطوير التكنولوجيات المناسبة ونقلها والترويج لها واستخدامها، بما في ذلك التكنولوجيات والمعارف الأصلية والتقليدية، لتوسيع نطاق الحلول؛

(ج) *الابتكار*: التشجيع على الابتكار.[[48]](#footnote-48)

**4- الخيارات المرتبطة بأنشطة ومسارات التعاون التقني والعلمي**

10- يمكن تيسير وتوطيد التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا بموجب الاتفاقية من خلال عدد من المسارات والإجراءات الاستراتيجية، رهنا بتوافر الموارد وتمشيا مع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات ما بعد عام 2020 قيد الإعداد حاليا. ويمكن أن تشمل الخيارات ما يلي:

(أ) *خدمات دعم مكتب المساعدة*:

(1) تقديم المعلومات والمشورة عن التعاون التقني والعلمي، بهدف تيسير الحصول على الخبرة التقنية والدراية التقنية؛

(2) دعم الأطراف الطالبة، ووفقا للتشريعات الوطينة، المؤسسات المعنية وأصحاب المصلحة، بما في ذلك الحكومات دون الوطنية، وكذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، في التعبير عن احتياجاتهم المحددة وصياغة مقترحات مشاريع لتلبية هذه الاحتياجات؛

(ب) *خدمات التوفيق*:

(1) العمل مع شبكة متعددة التخصصات من مقدمي وشركاء[[49]](#footnote-49) على المستويات الدولي والإقليمي والوطني لتسخير المعارف التقنية والمؤسسية في المجالات المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛

(2) حشد المساعدة التقنية من خلال التوفيق بين الأطراف الطالبة، بناءً على الاحتياجات المحددة ذاتيا، والأطراف و/أو والمؤسسات وأصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، في وضع يمكنها من المساعدة؛[[50]](#footnote-50)

(3) توطيد أو تعزيز الشراكات والمشاريع المشتركة لتسريع عملية تطوير ونشر التكنولوجيات المناسبة والحلول القابلة للقياس؛

(4) التشجيع على مشاركة القطاع الخاص في تطوير حلول مبتكرة؛

(ج) *تطوير الشبكات وبناء الشراكات*:

(1) التحفيز على الشبكات التقنية والعلمية الدولية والإقليمية وتعزيزها؛

(2) الترويج لتبادل بيانات بحوث التنوع البيولوجي؛

(3) مواصلة تحسين رصد التنوع البيولوجي من خلال التعاون مع اللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض وشبكة رصد التنوع البيولوجي التابعة للفريق المعني برصد الأرض (GEO-BON)، ضمن آخرين، من أجل تحسين الحصول على بيانات رصد الأرض والخدمات ذات الصلة وتنسيقها وتقديمها واستخدامها؛

(4) تحديد مراكز الخبرة ونشرها وربطها وتعزيزها؛

(د) *بناء القدرات في المجالات المتعلقة بالتعاون التقني والعلمي:*

(1) تعزيز المؤسسات العلمية من خلال تيسير برامج التدريب والتعليم، بما في ذلك توجيه الخبراء والعلماء الشباب؛

(2) دعم الأطراف لوضع وتعزيز السياسات التمكينية والأطر التنظيمية والترتيبات المؤسسية والحوافز لتحفيز الابتكار وتوسيع نطاقه؛

(3) تيسير توفير التدريب على المهارات لتطوير الدراية التقنية في مجالات متخصصة مثل الاستشعار عن بعد، وتحليلات السيناريوهات ووضع النماذج، وتقييم التنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظام الإيكولوجي، وتكنولوجيات الحمض النووي (DNA)، وتعديل الجينات، والبيولوجيا التركيبية، ومعلومات التسلسل الرقمي، وتقييمات حالة الأنواع والنظم الإيكولوجية، وتحديد المجالات ذات الأولية في التنوع البيولوجي المكاني، وغير ذلك؛[[51]](#footnote-51)

(ه) *تيسير البحث والتطوير:*

(1) تعزيز قدرة المؤسسات العلمية الوطنية ودون الوطنية على إجراء البحوث ذات الصلة، بما في ذلك من خلال الشراكات مع المنظمات النظيرة في البلدان الأخرى، وتيسير المشاريع البحثية المشتركة، وتبادل الخبراء والموظفين؛

(2) وضع أو تعزيز برامج حاضنة للتكنولوجيا وآليات التسريع لتعزيز وتيسير تطوير الابتكارات والحلول ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك التكنولوجيات والحلول المصممة محليا، وتكنولوجيات الشعوب الأصلية؛

(و) *تحديد وتعزيز المبادرات المثالية في مجال التعاون*:

(1) تيسير تبادل المعلومات ذات الصلة وقصص النجاح وأفضل الممارسات، وفقا لاستراتيجية إدارة المعارف، بما في ذلك: المعلومات عن نتائج البحوث التقنية والعلمية، وبرامج التدريب والمساعدة التقنية المعنية، وآليات التمويل؛

(2) تحديد وتعيين ونشر التكنولوجيات المعنية القائمة بهدف تيسير إمكانية الحصول عليها والاستفادة منها؛

(3) تحديد وتعزيز وتيسير تنفيذ الابتكارات المؤثرة وتوسيع نطاقها؛

(4) عرض مشاريع نموذجية للتعاون (نقاط مضيئة) ودراسات الحالة؛

(5) تنظيم معارض وعروض التكنولوجيا والابتكارات لتقديم أحدث التكنولوجيات والحلول.

11- وسيتم تحديد اختيار الخيارات التي سيتم تطبيقها على أساس كل حالة على حدة بناءً على عدد من العوامل، بما في ذلك احتياجات وظروف الطرف (الأطراف) الذي يطلب المساعدة، ومستوى الموارد التقنية والمالية المطلوبة، وقدرة البلدان على استيعاب التكنولوجيات والحفاظ عليها، وغير ذلك من الاعتبارات.

12- وبناءً على الخبرة السابقة، يُتوقع أن تساعد المسارات والإجراءات المذكورة أعلاه في تجاوز بعض العقبات والتحديات التي تعترض جهود التعاون التقني والعلمي. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تساعد على القيام بما يلي:

(أ) *زيادة عدد شراكات التعاون الناجحة المنشأة*: عن طريق زيادة الأنشطة والموارد لتلبية معظم طلبات المساعدة المقدمة من الأطراف والمؤسسات المعنية لتلبية الاحتياجات التقنية والعلمية؛

(ب) *تعزيز الشبكات الحالية*: من خلال الشراكات وبرامج التبادل بين الأطراف والشركاء التقنيين والتدريب التقني ونقل المعارف المحلية وتبادل المعدات والخبرات بين المؤسسات والبلدان؛

(ج) *زيادة وضوح واستخدام تكنولوجيات وحلول الشعوب المحلية والأصلية*: دعم تطوير وتعزيز التكنولوجيات والحلول المحلية لتعزيز الاستدامة وتقليل الاعتماد على التكنولوجيات الخارجية.

**5- الخيارات المرتبطة بالآليات والأساليب المؤسسية**

13- سيتطلب توطيد التعاون التقني والعلمي دعما للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وجود فعلا للحوكمة وآليات تشغيلية فعالة وموارد مالية وبشرية كافية.

14- وفيما يخص الحوكمة، سيوفر مؤتمر الأطراف التوجيه الاستراتيجي والسياسي/السياسي الشامل. وسيقدم الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعاون التقني والعلمي، الذي سينشئه مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الخامس عشر عملا بالفقرة 5 من المقرر 14/24 باء، المشورة والتوصيات عن المسائل البرنامجية والتشغيلية. وترد الاختصاصات المقترحة للفريق الاستشاري غير الرسمي في التذييل أدناه.

15- ويمكن أن تشمل الخيارات الممكنة للآليات المؤسسية التشغيلية لتيسير وتوطيد التعاون التقني والعلمي بموجب الاتفاقية ما يلي:

(أ) مركز عالمي لدعم التعاون التقني والعلمي مستقل عن الأمانة العامة، يعمل بتعاون وثيق مع مختلف مقدمي المساعدة التقنية؛

(ب) مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية و/أو دون الإقليمية التي يعينها مؤتمر الأطراف؛

(ج) المبادرات والبرامج التي تنفذها/تنسقها الأمانة، بالتعاون مع الشركاء.

*الخيار ألف: مركز دعم التعاون التقني والعلمي على المستوى العالمي*

16- بموجب هذا الخيار، سيتم تعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا بواسطة مركز عالمي مستقل لدعم التعاون التقني والعلمي يكون مستقلا عن أمانة الاتفاقية. وسيتم استضافة هذا الكيان التشغيلي وإدارته من قبل مؤسسة دولية تحظى بسمعة طيبة يعيّنها مؤتمر الأطراف ويمكن أن تعمل بطريقة مشابهة لتلك الكيانات مثل مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ (CTCN)، وهي ذراع تشغيلية للآلية التكنولوجية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) التي يستضيفها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو).[[52]](#footnote-52) وسينظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر في معايير اختيار المؤسسة المضيفة للمركز ويوافق عليها.

17- وسيكون لمركز الدعم العالمي ولاية حشد الموارد لتعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا بين الأطراف لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وستوفر "محلّا جامعا" مركزيا للأطراف لتقديم طلباتها للمساعدة أو فرصا للتعاون والدعم التقني والعلمي. وتشمل وظائفها المقترحة ما يلي:

(أ) تشغيل مكتب للمساعدة: لتزويد، بناءً على طلب الأطراف والمؤسسات المعنية والجهات المعنية، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بالمعلومات والمشورة والدعم التقني من حيث التعبير عن احتياجاتهم وتطوير مشروع مستهدف مقترحات، بالتعاون مع شبكة من الشركاء المؤسسين ومقدمي المساعدة التقنية لتسخير المعارف المؤسسية وحشد الخبرة التقنية؛

(ب) تيسير خدمات التوفيق: ربط الأطراف الطالبة والشركاء ذوي الصلة الذين تم اختيارها من بين أعضاء شبكة الشركاء والمقدمي المذكورة أعلاه، من أجل الاستجابة للاحتياجات المحددة ذاتيا وذات الأولوية الذاتية؛

(ج) توفير خدمات دعم المشاريع: للمساعدة في تنفيذ مشاريع التعاون التقني والعلمي من أجل:

(1) تعزيز الشراكات بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والشراكات الثلاثية، باستخدام نهج برنامجي؛

(2) تيسير تطوير التكنولوجيات ونقلها ونشرها، بما في ذلك الأدوات والتكنولوجيات القائمة والمبادرات القابلة للتطوير والحلول المحلية المبتكرة؛

(3) تيسير الحصول على المعارف والمعلومات والبيانات العلمية واستخدامها، وكذلك المعارف الأصلية والتقليدية؛

(د) تيسير تبادل المعلومات من خلال تحديد وتقديم المعلومات المحددة في الفقرة 10، الفقرة الفرعية (و)(1) أعلاه إلى آلية تبادل المعلومات؛

(هـ) القيام بأنشطة أخرى مثل ما قد يكون ضروريا للاضطلاع بوظائفها.

18- وسيعمل المركز العالمي في إطار الإرشادات الاستراتيجية لمؤتمر الأطراف وسيراعي الإرشادات والتوصيات الصادرة عن الفريق الاستشاري غير الرسمي الوارد وصفها في الفقرة 14 أعلاه. وسيقدم المركز تقارير مرحلية عن أنشطته إلى مؤتمر الأطراف من خلال أمانة الاتفاقية. ويرد في الشكل 1 أدناه توضيحا تخطيطيا للإطار التشغيلي المحتمل للمركز العالمي وعلاقته بمؤتمر الأطراف والجهات المعنية الأخرى.

**الشكل 1: توضيح تخطيطي للآلية المؤسسية العالمية لدعم التعاون التقني والعلمي**

****

19- وسيحتاج مركز الدعم العالمي إلى موارد مخصصة للقيام بعملياته. وإذا تم تحديد هذا الخيار، فقد يرغب مؤتمر الأطراف في دعوة الآلية المالية للاتفاقية والمانحين الآخرين إلى توفير التمويل للمركز العالمي لتمكينه من توفير الدعم في الوقت المناسب للأطراف حتى يستطيعوا الوصول إلى التكنولوجيات والخبرات ذات الصلة والدعم التقني الآخر اللازم من أجل تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 بفعالية.

*الخيار باء: مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية و/أو دون الإقليمية*

20- بموجب هذا الخيار، سيتم توطيد وتيسير التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا من خلال المراكز الإقليمية و/أو دون الإقليمية التي يعينها مؤتمر الأطراف. وسيتم استضافة مراكز الدعم الإقليمية في المؤسسات الشريكة القائمة التي تتمتع بالخبرة والقدرات المؤسسية المعنية لتقديم المساعدة التقنية لبلدان المنطقة أو المنطقة دون الإقليمية عند الطلب ولحشد الموارد لمشاريع التعاون العلمي التقني في مناطقها.[[53]](#footnote-53) وسينظر مؤتمر الأطراف في معايير اختيار المؤسسات المضيفة للمراكز ويوافق عليها خلال اجتماعه الخامس عشر.

21- وستضطلع مراكز الدعم الإقليمية بمهام مماثلة لتلك الموجودة في المركز العالمي بالشكل الوارد وصفه أعلاه غير أنها ستعمل داخل مناطقها أو مناطقها دون الإقليمية. وعند الضرورة، ستعمل على التنسيق مع المراكز الأخرى لحشد جميع الخبرات اللازمة لدعم كامل لتنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ومعالجة الأولويات المحددة في مناطقها أو مناطقها دون الإقليمية.

22- وستعمل المراكز تحت الإرشادات الاستراتيجية لمؤتمر الأطراف وسيراعي الإرشادات والتوصيات ذات الصلة للفريق الاستشاري غير الرسمي الواردة في الفقرة 14 أعلاه. وتقدم المراكز تقارير مرحلية عن أنشطتها إلى مؤتمر الأطراف من خلال أمانة الاتفاقية. ويرد في الشكل 2 أدناه توضيحا تخطيطيا للآلية المؤسسية الإقليمية المقترحة لتعزيز ودعم التعاون التقني والعلمي، بما في ذلك العلاقة بين المكونات المذكورة أعلاه، ومؤتمر الأطراف والجهات المعنية الأخرى.

**الشكل 2: رسم تخطيطي للآلية المؤسسية الإقليمية لدعم التعاون التقني والعلمي**

****

*الخيار جيم: دعم التعاون التقني والعلمية بواسطة البرامج المنسقة من الأمانة*

23- وفي إطار هذا الخيار، سيتواصل توطيد وتيسير التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا من خلال برامج تقوم بتنسيقها أمانة الاتفاقية بالتعاون مع الشركاء، بما في ذلك مبادرة الجِسر البيولوجي Bio-Bridge ومبادرة استعادة النظم الإيكولوجية للغابات والمبادرات العالمية للتصنيف ومبادرة المحيطات المستدامة وغيرها. وسيقوم كل برنامج بتنفيذ التدخلات المستهدفة في مجال مواضيعي محدد. وستقدم الأمانة تقارير مرحلية إلى مؤتمر الأطراف، والذي سيراعي إرشادات فريق استشاري غير رسمي، بالشكل الوارد في الفقرة 14 أعلاه. وتختلف وظائفها باختلاف البرامج، على أساس أولويات ومتطلبات الجهات المانحة.

24- كما ستواصل الأمانة توطيد وتيسير التعاون التقني والعلمي من خلال اتفاقات الشراكة والبرامج التعاونية مع مختلف الشركاء بما في ذلك المؤسسات البحثية والأكاديمية والمنظمات والشبكات الدولية. وهو ما قد يشمل ما يلي: مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ (مثلا عن الترويج للحلول القائمة على النظم الإيكولوجية فيما يتعلق بتغير المناخ) التشفير الشريطي الدولي مدى الحياة (iBOL) والمرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي (GBIF) واتحاد المراكز الدولية للبحوث الزراعية (CGIAR) وشبكة رصد التنوع البيولوجي التابعة للفريق المعني برصد الأرض (GEO-BON). وتشمل الأنشطة الأخرى ما يلي: الشراكة العالمية لحفظ النباتات، والشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية، والشراكة المعنية بمؤشرات التنوع البيولوجي، والشبكة العالمية لمركز الموارد البيولوجية (GBRC)، والشراكة العالمية لمعلومات الأنواع الغريبة الغازية، والشبكة العالمية للتنوع البيولوجي للجينوم (GGBN)، والمبادرة العالمية للتنوع البيولوجي للمحيطات، ومبادرة المحيطات المستدامة واتحاد الشركاء العلميين بشأن التنوع البيولوجي.[[54]](#footnote-54)

25- ولكي تؤدي الأمانة دورا فعالا في تيسير التعاون التقني والعلمي دعما للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، ستحتاج الأمانة إلى دعم تمويل كافٍ ويمكن التنبؤ به. وستحتاج الميزانية الأساسية للأمانة إلى توفير وظائف مخصصة للموظفين مسؤولة عن التعاون التقني والعلمي وكذلك للأنشطة الأساسية.

*دور أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي*

26- طبقا للمادة 24 من الاتفاقية، تقوم أمانة الاتفاقية بما يلي:

(أ) إعداد الوثائق ذات الصلة بالتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا (المواد 16 إلى 18 من الاتفاقية) لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية والإبلاغ عن ذلك؛

(ب) تجميع المعلومات المتعلقة بالتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا في مجال التنوع البيولوجي وإتاحتها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، تمشيا مع استراتيجية إدارة المعارف؛

(ج) التنسيق، حسب الاقتضاء، مع الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، ووكالات الأطراف المعنية، واتحاد الشركاء العِلميين، ومنصة الأعمال والتنوع البيولوجي، والشبكات وغيرها من المبادرات المعنية التي تنطوي على الخبرة التقنية والعلمية و/أو المشاركة بالتعاون؛

(د) المشاركة في تنظيم منتديات علوم التنوع البيولوجي ومعارض التكنولوجيا والابتكار وغيرها من الفعاليات على هامش الاجتماعات الدولية؛

(هـ) القيام بأنشطة أخرى قد تكون ضرورية للاضطلاع بوظائفها.

*المرفق الثاني*

**مشروع اختصاصات الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعاون التقني والعلمي**

**1- معلومات أساسية**

1- تُلزم المادة 18 من اتفاقية التنوع البيولوجي الأطراف بتعزيز التعاون التقني والعلمي الدولي في ميدان صيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار، من خلال مؤسسات دولية ووطنية مناسبة، كلما كان ذلك ضروريا، بما في ذلك من خلال تعزيز التعاون على تنمية الموارد البشرية وبناء المؤسسات، وتشجيع وتطوير طرائق التعاون لتطوير واستخدام التكنولوجيات ذات الصلة (بما في ذلك تكنولوجيات الشعوب الأصلية والتكنولوجيات التقليدية)، وتعزيز التعاون في مجال تدريب الموظفين وتبادل الخبرات، وتعزيز إنشاء برامج بحثية مشتركة ومشاريع مشتركة لتطوير التكنولوجيات المعنية. وتشدد المادة 18 أيضا على أهمية آلية غرفة تبادل المعلومات لتعزيز التعاون التقني والعلمي.

2- وبموجب المقررات 7/29 و8/12 و9/14 و10/15 و10/16 و12/2 و13/23 و13/31، اعتمد مؤتمر الأطراف عددا من التدابير وقدم إرشادات عن مختلف الجوانب المتعلقة بالتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا.

3- وبموجب المقرر 14/24، قرر مؤتمر الأطراف أن ينظر، خلال اجتماعه الخامس عشر، في إنشاء فريق استشاري غير رسمي معني بالتعاون التقني والعلمي، يعمل في نهاية ولاية اللجنة الاستشارية غير الرسمية الحالية لآلية تبادل المعلومات في عام 2020، لتزويد الأمينة التنفيذية بالمشورة بشأن التدابير والأدوات والفرص العملية لتوطيد التعاون التقني والعلمي لتحقيق التنفيذ الفعال للاتفاقية.

**2- الغرض**

4- سيقدم الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعاون التقني والعلمي المشورة إلى الأمينة التنفيذية بشأن سُبل ووسائل تعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات وإدارة المعارف وآلية تبادل المعلومات لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وعلى وجه التحديد، سيقدم الفريق الاستشاري غير الرسمي المشورة والإرشادات والتوصيات بشأن ما يلي:

(أ) التدابير والنهُج العملية لتوطيد التعاون التقني والعلمي من أجل التنفيذ الفعال للاتفاقية؛

(ب) التدابير اللازمة لتوطيد التعاون مع الاتفاقات والعمليات والمنظمات الدولية الأخرى فيما يتعلق بمبادرات التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا؛

(ج) النُهج الاستراتيجية لتلبية احتياجات وأولويات الأطراف من خلال التنفيذ البرنامجي لمبادرات التعاون التقني والعلمي ذات الصلة؛

(د) رصد تنفيذ الاستراتيجيات المتعلقة بالتعاون التقني والعلمي، وبناء القدرات وإدارة المعارف دعما للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 لضمان الانسجام والاتساق؛

(هـ) وضع وتنفيذ أدوات وآليات لتوطيد وتيسير التعاون التقني والعلمي وبناء القدرات وإدارة المعارف، بما في ذلك نظم العلوم والمعارف التقليدية؛

(و) المسائل المتعلقة بآلية غرفة تبادل المعلومات، لا سيما عن كيفية تحسين فعاليتها كآلية لتوطيد وتيسير التعاون التقني والعلمي وتبادل المعلومات؛

(ز) الفرص المحتملة لحشد الموارد التقنية والمالية لتعزيز أنشطة التعاون التقني والعلمي والحفاظ عليها؛

(ح) تحديد أنشطة التعاون القائمة ووضع خرائط لها.

5- وستدعم أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي عمل الفريق الاستشاري غير الرسمي، بما في ذلك توفير ما يلزم من دعم لوجستي والخدمات السكرتارية لأعماله.

**3- العضوية**

6- سيتألف الفريق الاستشاري غير الرسمي من خبراء ترشحهم الأطراف، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتمثيل الإقليمي العادل والتوازن بين الجنسين، وكذلك خبراء من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات المعنية. ولن يتجاوز عدد الخبراء من المنظمات عدد الخبراء الذين رشحتهم الأطراف. وسيتم اختيار الأعضاء وفقا للمعايير التالية، كما يتضح من سيرتهم الذاتية:

(أ) خبرة عملية لا تقل عن خمس سنوات في المسائل التقنية والعلمية المتعلقة بتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي و/أو الاتفاقات والعمليات الدولية الأخرى؛

(ب) الخبرة ذات الصلة بالتعاون التقني والعلمي، وبناء القدرات، وإدارة المعارف وآلية غرفة تبادل المعلومات أو المنصات الإلكترونية المماثلة لتبادل المعلومات؛

(ج) أثبتت التجربة في عمليات وبرامج التعاون الإقليمي أو الدولي المتعلقة بالتنوع البيولوجي و/أو البيئة.

7- وسيدعى الرئيسان المشاركان لاتحاد الشركاء العلميين بشأن التنوع البيولوجي باعتبارهما عضويين رسميين سابقين.

8- وسيقع الاختيار على أعضاء الفريق الاستشاري غير الرسمي عبر عملية ترشيح رسمية تستند إلى المعايير المذكورة أعلاه. ويجوز للأمينة التنفيذية أن تدعو، بالتشاور مع الرئيسين المشاركين للفريق الاستشاري غير الرسمي، خبراء إضافيين على دراية بقضايا أو مجالات مواضيعية محددة لمناقشتها في الاجتماعات ذات الصلة للفريق الاستشاري غير الرسمي، مع ضمان وجود توازن بين الخبراء في المسائل المتعلقة بالاتفاقية. وسيعمل الأعضاء بصفتهم الشخصية وليس كممثلين لحكومة أو منظمة أو كيان آخر.

9- ويعمل أعضاء الفريق الاستشاري غير الرسمي لمدة عامين، مع إمكانية التجديد لفترة إضافية مدتها سنتان.

**4- أسلوب العمل**

10- سيجتمع الفريق الاستشاري وجها لوجه مرة واحدة على الأقل كل عام، رهنا بتوافر الموارد، حيثما أمكن ذلك على هامش الاجتماعات الأخرى. ويمكن تعديل وتيرة الاجتماعات من قبل الأعضاء كلما دعت الحاجة. وسيعمل الفريق فيما بين الدورات عن بُعد، حسب الاقتضاء، عبر الوسائل الإلكترونية.

11- ويجوز للفريق الاستشاري، حسب الاقتضاء، أن ينشئ لجانا فرعية لدعمه في معالجة قضايا محددة أو مجالات مواضيعية وأن يختار الخبراء المعنيين للمساعدة.

12- ولا يحصل أعضاء الفريق الاستشاري على أي أتعاب أو رسوم أو مكافآت أخرى من الأمم المتحدة. غير أنه ستتم تغطية تكاليف مشاركة أعضاء الفريق الذين رشحتهم الأطراف من البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وذلك طبقا للقواعد واللوائح المعمول بها في الأمم المتحدة.

13- وسينتخب الفريق الاستشاري غير الرسمي رئيسين مشاركين للعمل لفترة سنتين.

14- وستكون اللغة الإنكليزية هي لغة عمل الفريق.

## 23/7 القضايا الجديدة والناشئة ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام

*إنّ الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية*

1- *تحيط علماً* بالمقترحات المتعلقة بالقضايا الجديدة والناشئة التي ورد تلخيص لها في المذكرة المقدمة من الأمينة التنفيذية بشأن القضايا الجديدة والناشئة؛[[55]](#footnote-55)

2- *تقرر* إرجاء النظر في العرض الذي اقترح أن تصنّف البيولوجيا التركيبية بوصفها قضية جديدة وناشئة إلى اجتماعها الرابع والعشرين، مع أخذ المشورة المقدمة من فريق الخبراء التقنيين المخصص للبيولوجيا التركيبية في الاعتبار؛

3- *توصي* بأن ينتظر مؤتمر الأطراف نتائج الاجتماع الرابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بشأن موضوع البيولوجيا التركيبية[[56]](#footnote-56) ليقرر عدم إضافة قضية جديدة وناشئة إلى جدول أعمال الهيئة الفرعية في فترة السنتين القادمة، عملاً بالإجراء المتخذ بموجب المقرر 9/29.

# ثانيا - وقائع المداولات

# مقدمة

1. عقد الاجتماع الثالث والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية لاتفاقية التنوع البيولوجي في مونتريال، كندا، في مقر منظمة الطيران المدني الدولي، في الفترة من 25 إلى 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، مباشرة بعد الاجتماع الحادي وعشر للفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.

**الحضور**

1. حضر الاجتماع ممثلو الأطراف والحكومات الأخرى التالية أسماؤها:

أفغانستان

أنتيغوا وبربودا

الأرجنتين

أستراليا

النمسا

جزر البهاما

بربادوس

بيلاروس

بلجيكا

بوتان

البوسنة والهرسك

بوتسوانا

البرازيل

بوركينا فاسو

كمبوديا

الكاميرون

كندا

تشاد

شيلي

الصين

كولومبيا

جزر القمر

جزر كوك

كوستاريكا

كرواتيا

كوبا

تشيكيا

جمهورية الكونغو الديمقراطية

الدانمرك

إكوادور

مصر

إستونيا

إثيوبيا

الاتحاد الأوروبي

فنلندا

فرنسا

جورجيا

ألمانيا

غانا

غواتيمالا

غينيا

غينيا- بيساو

هايتي

أيسلندا

الهند

إندونيسيا

أيرلندا

إسرائيل

إيطاليا

جامايكا

اليابان

الأردن

كينيا

الكويت

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

مدغشقر

ملاوي

ماليزيا

ملديف

مالي

موريشيوس

المكسيك

المغرب

موزامبيق

ميانمار

ناميبيا

نيبال

هولندا

نيوزيلندا

النيجر

النرويج

باكستان

بالاو

بيرو

الفلبين

بولندا

البرتغال

جمهورية كوريا

جمهورية مولدوفا

سانت لوسيا

المملكة العربية السعودية

صربيا

سيشيل

سنغافورة

سلوفاكيا

سلوفينيا

جزر سليمان

جنوب أفريقيا

جنوب السودان

إسبانيا

سري لانكا

السودان

سورينام

السويد

سويسرا

الجمهورية العربية السورية

تايلند

تيمور- ليشتي

توغو

تونغا

ترينيداد وتوباغو

تركيا

تركمانستان

أوغندا

الإمارات العربية المتحدة

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

جمهورية تنزانيا المتحدة

الولايات المتحدة الأمريكية

1. وحضر الاجتماع أيضا مراقبون من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وأمانات الاتفاقيات والهيئات الأخرى: اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، واتفاقية المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ومرفق البيئة العالمية، والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وبرنمامج الأمم المتحدة الإنمائي، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والكاريبي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومعهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة، ومنظمة الصحة العالمية.
2. وكانت المنظمات التالية ممثلة أيضا بمراقبين:

ABS Capacity Development Initiative

African Union

African Union Development Agency-NEPAD

African Wildlife Foundation

AGROICONE

Aichi Prefecture

American Museum of Natural History

ASEAN Centre for Biodiversity

Assembly of First Nations

Association of Fish and Wildlife Agencies

Australian Rainforest Conservation Society

Avaaz

Barnes Hill Community Development Organization

Biodiversity Matters

Bioversity International

BirdLife International

Born Free Foundation

Botanic Gardens Conservation International

Campaign for Nature

Canadian Parks and Wilderness Society

CBD Alliance

Center for Support of Indigenous Peoples of the North/Russian Indigenous Training Centre

Centro para la Investigación y Planificación del Desarrollo Maya

International Council for Game and Wildlife Conservation (CIC)

Central African Forest Commission

Conservation International

Consultative Group on International Agricultural Research

DHI Water & Environment

ECOROPA

Environment Management Group

ETC Group

Federation of German Scientists

Forest Peoples Programme

Foundation on Future Farming (Zukunftsstiftung Landwirtschaft)

Friends of the Earth International

Fundación Ambiente y Recursos Naturales

Future Law

German International Cooperation Agency (GIZ)

Global Biodiversity Information Facility

Global Forest Coalition

Global Youth Biodiversity Network

Greenhorns

Greenpeace International

Group on Earth Observations – Biodiversity Observation Network

ICCA Consortium

ICLEI - Local Governments for Sustainability

Indigenous Information Network

Indigenous Leadership Initiative

Indigenous Reference Group of the Fisheries Research and Development Corporation

Institut du développement durable et des relations internationales

Institute for Biodiversity Network

Instituto de Investigación de Recursos Biológicos Alexander Von Humboldt

International Development Law Organization

International Fund for Animal Welfare

International Institute for Applied Systems Analysis

International Institute for Sustainability

International Partnership for the Satoyama Initiative

International Planning Committee for Food Sovereignty

International University Network on Cultural and Biological Diversity

Inuit Circumpolar Council

International Union for Conservation of Nature (IUCN)

Jabalbina Yalanji Aboriginal Corporation

Japan Civil Network for the United Nations Decade on Biodiversity

Japan Committee for IUCN

McGill University

National Capital Commission

Natural Resources Canada

Natural Resources Defense Council

Nirmanee Development Foundation

Nordic Council of Ministers

OGIEK Peoples Development Program (OPDP)

Organisation for Economic Co-operation and Development

PBL Netherlands Environmental Assessment Agency

Qikiqtaaluk Wildlife Board

Queen’s University

Ramsar Convention on Wetlands

Ramsar Network Japan

Regions4 Sustainable Development

Réseau des gestionnaires d’aires marines protégées en Méditerranée

Rueda de Medicina y Asociados, A.C.

Saami Council

Sasakawa Peace Foundation

Smithsonian Institution

Society for Wetland Biodiversity Conservation - Nepal

South Asia Co-operative Environment Programme

State University of New York at Plattsburgh

Stockholm Resilience Centre

SWAN International

Tebtebba Foundation

The Coalition of the Willing on Pollinators

The Mountain Institute

The Nature Conservancy

The Pew Charitable Trusts

The Union for Ethical BioTrade

The World Bank Group

Third World Network

TRAFFIC International

Tulalip Tribes

United States Council for International Business

Université de Montréal

Université de Sherbrooke

University of Strathclyde

University of Wageningen

Wetlands International

Wildlife Conservation Society

Wilfrid Laurier University

World Agroforestry Centre

WWF International

**البند 1 افتتاح الاجتماع**

1. افتتح الاجتماع السيد إيزيكيو بنيتز دياز (المكسيك)، رئيس الهيئة الفرعية في الساعة 10:10 صباح الإثنين 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2019. وذكّر الهيئة الفرعية بأن 8 مقررات من المقررات البالغ عددها 15 مقررا لنظر الهيئة الفرعية من المقررات المعتمدة في الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف سيتم معالجتها في الاجتماع الحالي وأن 7 مقررات الباقية سيتم معالجتها في الاجتماع الرابع والعشرين الذي سيعقد في مايو/أيار 2020. وقال إن المناقشات حول تلك المقررات ينبغي أن تستند إلى أفضل مشورة ممكنة، التي ستقدم في إطار البنود اللاحقة؛ وينبغي الإبقاء على الاعتبارات السياسية حتى ينظر فيها مؤتمر الأطراف. وأضاف أن حالة التنوع البيولوجي تعتبر خطيرة وترتبط بالتنمية المستدامة الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية، وسيتم لذلك اتخاذ خطوات سياسية واقتصادية لضمان الاستخدام المستدام والمنصف للتنوع البيولوجي وضمان القيام بما هو أفضل للبشرية والكوكب. وسوف يساهم عمل الهيئة الفرعية أيضا في "المشروع الأولي" للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، الذي سيتم تقديمه في أكتوبر/تشرين الأول 2020، من أجل معالجة الاتجاهات الحرجة وتكثيف الإجراءات لتحقيق رؤية عام 2050 استنادا إلى علم واضح.
2. وأدلت ببيان افتتاحي السيدة إليزابيث مروما مريما، الموظفة المسؤولة عن أمانة الاتفاقية. وأعربت عن شكرها لحكومات النمسا، وكندا، وفنلندا، وألمانيا، واليابان، ونيوزيلندا، والسويد، وسويسرا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وكذلك الاتحاد الأوروبي على تقديم الموارد المالية لدعم مشاركة ممثلي البلدان النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وممثلي الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. ويتم عقد الاجتماع في وقت حرج بالنسبة للتنوع البيولوجي وللاتفاقية، بعد إصدار أول *تقرير التقييم العالمي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* بواسطة المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (IPBES). وخلص التقييم إلى أنه بالرغم من أن التنوع البيولوجي كان يتناقص على نحو كبير على جميع المستويات، فقد كانت إجراءات عديدة ناجحة في تقليل هذا الفقدان. وتجري الأمانة مشاورة مفتوحة وشفافة مع جميع الأطراف وأصحاب المصلحة من أجل الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وطلبت الأطراف أن تستند العملية إلى أفضل العلوم والأدلة، ولذلك، سيستند "المشروع الأولي" إلى المناقشات في الاجتماع الحالي، بما في ذلك الإرشادات حول غايات محددة وأهداف "ذكية" محددة وقابلة للقياس ودقيقة وواقعية ومحددة المدة الزمنية، ومؤشرات، وخطوط أساس، وأطر الرصد، للمحركات وراء فقدان التنوع البيولوجي. ومن شأن إطار عالمي واضح وقابل للتنفيذ بشأن التنوع البيولوجي يمكن استخدامه أيضا على المستوى الوطني أن يكون أحد ركائز التنمية الدولية المستدامة. وقالت إنها تتطلع إلى مقترحات من المشاركين لاستعراض وتجديد مختلف برامج التعاون التقني والعلمي في إطار الأمانة.
3. وأضافت أن أحد إنجازات الاتفاقية تتمثل في تحديد المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا. فالجولة الأولى شملت أكثر من 75 في المائة من المحيطات في العالم، واستوفى أكثر من 300 منطقة معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا. ويجب معالجة جميع المحركات وراء فقدان التنوع البيولوجي، على النحو الذي أظهره تقييم المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. وإنطلاقا من روح خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة، سيتم معالجة المسائل بطريقة متكاملة عن طريق دعم جميع النساء والرجال والشعوب الأصلية والشباب والمجموعات المهمشة في أداء أدوار نشطة في تحقيق أهداف التنوع البيولوجي، وذلك مع الحكومات وقطاع الأعمال. ومن خلال الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وأطر ومبادرات الأمم المتحدة مثل عقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية، يمكن معالجة التحديات على نحو كلي. واختتمت كلمتها بإعادة التأكيد على أن الوقت ليس متأخرا لتباطؤ أو وقف أو حتى عكس مسار فقدان التنوع البيولوجي، وأن الهيئة الفرعية يمكن أن توفر الزخم لتحديد الحلول.

**البند 2 الشؤون التنظيمية**

**ألف - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل**

1. في الجلسة الأولى للاجتماع، المنعقدة في 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، برئاسة السيد إيزيكيو بنيتز دياز (المكسيك)، تناولت الهيئة الفرعية بحث جدول أعمال الاجتماع.
2. وأقرت الهيئة الفرعية جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت الذي أعدته الأمينة التنفيذية بالتشاور مع المكتب (CBD/SBSTTA/23/1):
3. افتتاح الاجتماع.
4. الشؤون التنظيمية: انتخاب أعضاء المكتب، وإقرار جدول الأعمال، وتنظيم العمل.
5. إرشاد قاعدة الأدلة العلمية والتقنية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.
6. التنوع البيولوجي وتغير المناخ.
7. عناصر العمل الممكنة بشأن الروابط بين الطبيعة والثقافة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.
8. الإدارة المستدامة للأحياء البرية.
9. التعاون التقني والعلمي.
10. نتائج حلقة العمل الإقليمية بشأن تيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجياُ أو بيولوجياُ في شمال شرق المحيط الأطلسي.
11. القضايا الجديدة والناشئة.
12. شؤون أخرى.
13. اعتماد التقرير.
14. اختتام الاجتماع.

**باء - انتخاب أعضاء المكتب**

1. وفقا للانتخابات المنعقدة في الاجتماعين الحادي والعشرين والثاني والعشرين للهيئة الفرعية، تألف مكتب اجتماعها الثالث والعشرين من الأعضاء التالية أسماؤهم:

الرئيس: السيد إيزيكيو بنيتز دياز (المكسيك)

نواب الرئيس: السيدة هيلينا جيفري براون (انتيغوا وباربودا)

السيد أوليغ بورودين (بيلاروس)

السيدة سنكا بارودانوفيتش (البوسنة والهرسك)

السيد مصطفى فودة (مصر)

السيدة مارينا فون فايسنبرغ (فنلندا)

السيد سيغوردور ثرانسون (أيسلندا)

السيدة كونغتشاي بيماكونغ (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)

السيدة إلهام أثو محمد (ملديف)

السيد العربي سباعي (المغرب)

السيد مارتن كاوكاها كاساونا (ناميبيا)

السيد بيونغ- يون لي (جمهورية كوريا)

السيد آدمز توسانت (سانت لوسيا)

السيد نوبرت بارلوكر (سويسرا)

السيد سيرغاي غوبار (أوكرانيا)

1. وأبلغت الأمانة الهيئة الفرعية أن السيد سيرغاي غوبار أشار أنه لن يتمكن من الاستمرار في خدمة المكتب.
2. ودعا الرئيس أعضاء المكتب إلى ترشيح أعضاء جدد. وعلم أن المجموعات الإقليمية لم تستكمل بعد مناقشاتها واقترحت أن يتم معالجة البند في وقت لاحق خلال الأسبوع.
3. وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، انتخبت الهيئة الفرعية رسميا الأعضاء التالية أسماؤهم لمدة عضوية تبدأ من نهاية الاجتماع الثالث والعشرين وتنتهي في نهاية الاجتماع الخامس والعشرين، وسيحل هؤلاء الأعضاء الجدد محل الأعضاء من البوسنة والهرسك، وأيسلندا، وملديف، وناميبيا وسانت لوسيا: السيدة ماري- ماي موزونغالي (سيشيل)، والسيدة غواندلين ك. سيسيور (بالاو)، والسيدة سينكا بارودانوفتش (البوسنة والهرسك)، والسيد آدمز توسانت (سانت لوسيا)، والسيدة تيا ستيفنز (أستراليا).
4. وانتخبت الهيئة الفرعية أيضا السيد غوتي فويت- هانسن (النرويج) كعضو بديل في المكتب للقضايا المتعلقة ببروتوكول قرطاجنة وببروتوكول ناغويا.
5. وأبلغ الرئيس الهيئة الفرعية بأن السيدة مارينا فون فايسنبرغ، عضو المكتب من فنلندا، ستساعده في رئاسة جلسات الاجتماع بشأن البند 3 من جدول الأعمال، إرشاد قاعدة الأدلة العلمية والتقنية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛ وسيرأس السيد سيغوردور ثرانسون (أيسلندا) الجلسات بشأن البند 4، التنوع البيولوجي وتغير المناخ، والبند 5، عناصر العمل الممكنة بشأن الروابط بين الطبيعة والثقافة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛ وأن السيدة إلهام أثو محمد (ملديف) سترأس الجلسة بشأن البند 6، من جدول الأعمال، الإدارة المستدامة للأحياء البرية؛ والسيد آدم توسينت (سانت لوسيا) سيرأس الجلسة بشأن البند 7 من جدول الأعمال، التعاون التقني والعلمي؛ والسيدة سانكا بارودانوفيتش (البوسنة والهرسك) سترأس الجلسات بشأن البند 8 من جدول الأعمال، نتائج حلقة العمل الإقليمية بشأن تيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجياُ أو بيولوجياُ في شمال شرق المحيط الأطلسي، والبند 9، القضايا الجديدة والناشئة.
6. واتفق على أن يعمل السيد العربي سباعي (المغرب) مقررا للاجتماع.
7. وبناء على دعوة من الرئيس، أدلى المقرر ببيان بالنيابة عن جميع المشاركين في الاجتماع. وهنأ رئيس الهيئة الفرعية وأعضاء المكتب والموظفة المسؤولة عن الأمانة وفريقها على التحضيرات ذات الجودة العالية للاجتماع. وشكر أيضا حكومة كندا على استضافة الاجتماع والأطراف التي قدمت تمويلا سخيا لتيسير مشاركة ممثلي البلدان النامية. وأعرب عن ثقته أن المداولات ستكون بناءة وشكر الرئيس على إتاحة الفرصة له للتحدث في الجلسة.

**البند 3 إرشاد قاعدة الأدلة العلمية والتقنية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020**

1. في الجلسة الأولى للاجتماع، المنعقدة في 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، نظرت الهيئة الفرعية في البند 3 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية عن إرشاد قاعدة الأدلة العلمية والتقنية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (CBD/SBSTTA/23/2) وأربع إضافات تغطي ما يلي: (أ) نتائج *تقرير التقييم العالمي* الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية والتقييمات الأخرى ذات الصلة، وانعكاساتها على عمل الاتفاقية ولاسيما الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (CBD/SBSTTA/23/2/Add.1)؛ (ب) ومعلومات أخرى عن قاعدة الأدلة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (CBD/SBSTTA/23/2/Add.2)؛ (ج) ومشروع موجز لمقرري السياسات للإصدار الخامس من نشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* (CBD/SBSTTA/23/2/Add.3)؛ (د) وملاحظات بشـأن العناصر المحتملة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (CBD/SBSTTA/23/2/Add.4). وكان معروضا أمامها أيضا مشروع الإصدار الخامس لنشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*؛ ووثائق المعلومات التالية: تغيير الاتجاه السلبي لفقدان التنوع البيولوجي العالمي للمياه العذبة – خطة استعادة طارئة (CBD/SBSTTA/23/INF/2)؛ والإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020: الأهداف، والمؤشرات وانعكاسات قابلية القياس على المستويين العالمي والوطني (CBD/SBSTTA/23/INF/3)؛ ومؤشرات للأهداف العالمية والوطنية للتنوع البيولوجي – الخبرات وموارد المؤشرات لإعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (CBD/SBSTTA/23/INF/4)؛ واعتبارات لهدف إطار ما بعد عام 2020 بشأن تدابير الحفظ القائمة على المناطق أو المواقع، كهدف لاحق محتمل للهدف 11 (CBD/SBSTTA/23/INF/5)؛ وتجميع للمقترحات من الأطراف والمراقبين بشأن هيكل الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وأهدافه (CBD/SBSTTA/23/INF/6)؛ وحالة التقارير الوطنية السادسة من الأطراف في الاتفاقية (CBD/SBSTTA/23/INF/8)؛ وتقرير مؤتمر تروندهايم التاسع بشأن التنوع البيولوجي (CBD/SBSTTA/23/INF/9)؛ وإدراج الحصول وتقاسم المنافع في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (CBD/SBSTTA/23/INF/10)؛ وإدراج نظم الأغذية، والتنوع البيولوجي، والتغذية والصحة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (CBD/SBSTTA/23/INF/11)؛ ووثيقة تقرير موجز عن حفظ النباتات: تقرير عن التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات 2011-2020 (CBD/SBSTTA/23/INF/12)؛ وتعجيل التقدم في حفظ الأنواع لما بعد عام 2020: والحد من التهديدات التي تواجه الأنواع ومقاييس الاستعادة (CBD/SBSTTA/23/INF/13).
2. واستمع المشاركون إلى عروض تتعلق بقاعدة الأدلة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.
3. وقال السيد أدواردو برونديزيو، أحد الرئيسين المشاركين *للتقييم العالمي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* الذي أجراه المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (IPBES)، إن التقييم كان القصة وراء النماذج والأفكار والأهداف في التنمية الاقتصادية. وقد نظروا في الانعكاسات على الطبيعة وتوسيع الاقتصاد العالمي والتجارة على مدى الخمسين سنة السابقة ووجدوا أن المنافع والأعباء لم تكن موزعة على نحو متساو. وتراكمت الأعباء على المستوى العالمي، على الأراضي وفي بيئات المحيطات والمياه العذبة، بالنسبة لجميع مؤشرات التنوع البيولوجي. وقد تم تحليل التقدم المحرز في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي من أجل تحديد العوامل التي ينطوي عليها التغيير وكيف يمكن زيادتها. وقدمت الشعوب الأصلية مساهمة هائلة بمعارفها وابتكاراتها وممارساتها؛ ويجب الاعتراف بمساهماتها، وينبغي أن يصبحوا شركاء بالكامل في الحوكمة البيئية. وتم تقييم مختلف السيناريوهات، من التفاؤل الاقتصادي إلى المنافسة الإقليمية والاستدامة العالمية. ووجدوا أن "العمل كالمتعاد" سوق يقوّض تحقيق 80 في المائة من أهداف التنمية المستدامة، وأن مؤشرات التنوع البيولوجي تبتعد أيضا عن الأهداف. وقد أظهرت السيناريوهات التي تحتوي على تغير المناخ أنها ستلعب دورا متزايدا على مدى العشر سنوات القادمة، وسيكون استخدام الأراضي محددا قويا. وتتطلب السيناريوهات الممكنة تغييرات أساسية في الإنتاج والاستهلاك، وتقليل النمو السكاني، والتكيف الإيكولوجي والاجتماعي العادل مع المناخ والتخفيف من حدته وتخطيط وحوافز شاملة لعدة قطاعات. وعلى الرغم من الاستجابة الهائلة، محليا وعالميا، فإنها لم تكن كافية من حيث النطاق أو السرعة، إذ أنه تم إحراز تقدم قليل في معالجة المحركات غير المباشرة للتغيير، مثل القيم الاجتماعية. وهناك أسباب كامنة قوية مرتبطة بالتنمية، وفيها تم استخدام مواد طبيعية بدون احترام لإيكولوجيتها. وكانت هناك قيود كثيرة بالنسبة للمناطق المحمية. فعلى سبيل المثال، في منطقة الآمازون، منحت الحقوق للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وتباطأت إزالة الغابات، ولكن نموذج التنمية يمكن أن يقوّضهم على المدى الطويل، إذ أن تخطيط البنية التحتية قد تم تجاهله على نحو كبير؛ وبالتالي، فإن السدود والطرق والمباني يمكن أن تحدد النتائج. وكانت أنواع مختلفة من الحوكمة مطلوبة ومنها الشامل، والقدرة الاستباقية على الصمود والتخطيط من أجل استخدام الطبيعة لتحقيق النتائج الاجتماعية الاقتصادية الأفضل. ويجب زيادة قيم الحوكمة والقطاع العام والأفراد من أجل التحرك نحو اقتصاد أكثر استدامة، ومعالجة التفاعلات بين الأسواق والتجارة وسلسلة العرض الكاملة بنهج عالمي متكامل، لأن الموارد تأتي من مناطق بعيدة على نحو متزايد. وينبغي أن تكون الأساليب الرشيدة هي العادة في الصناعة وليست الاستثناء. وزادت قيمة الموارد مع تركها لمصدرها، مع ترك قدر قليل للمجتمعات المحلية من أجل التنمية الاقتصادية. وتشكل إحدى الخطوات الأكثر أهمية إزالة الإعانات الضارة واستبدالها بحوافز إيجابية، حتى لو كان ذلك يعني مواجهة المصالح الخاصة. "فعكس الاتجاه السلبي للتنوع البيولوجي" يعني عكس اتجاه عدم المساواة. وينبغي أن تستند معالجة أهداف التنمية المستدامة كلها معا على تكامل الاتفاقات العالمية، مما سيعززها، مع احترام الأدوار الإقليمية.
4. وتساءل ممثل كولومبيا عما إذا كان *تقرير التقييم العالمي* قد قدم أي معلومات عن قطاعات معينة من الإنتاج التي تدفع إلى فقدان التنوع البيولوجي. وقال إن قطاع الأعمال في بلده طلب منه ما إذا كان ينبغي اتخاذ إجراءات أو إعادة تقييم عملهم فيما يتعلق باستخدام النظم الإيكولوجية.
5. ووصف السيد برونديزيو العملية التي حددوا بها المحركات المباشرة وراء فقدان التنوع البيولوجي. وقال إنهم قاموا أولا بتقييم المؤلفات عن المحركات المباشرة وبعد ذلك حددوا تلك المحركات التي لديها أقوى تأثير حسب المنطقة. وبعدها حددوا الأدوات المستخدمة لمعالجتها، مثل الرصد، وتقديم الحوافز، ومطلب إصدار الشهادات وتغييرات في التكنولوجيا في قطاعات مختلفة، والنتائج. وبهذه الطريقة، خلصوا إلى ما الذي حد من بعض المحركات المباشرة.
6. وقال الرئيس إن الدوافع الاجتماعية والاقتصادية المعينة ينبغي تواجدها لإزالة المحركات المباشرة.
7. وتحدث السيد أندرياس بنجامين شاي (النرويج) عن نتائج مؤتمر تروندهايم التاسع بشأن التنوع البيولوجي الذي لوحظ فيه أن العملية نحو إطار عالمي جديد للتنوع البيولوجي تسترعى اهتماما كبيرا. وعلم المؤتمر أن عدد الورقات العلمية المنشورة عن التنوع البيولوجي كان يتزايد بسرعة واستمع إلى عروض بشأن مجموعة واسعة من التقييمات التي أظهرت أن هناك قاعدة معارف جيدة يمكن الاستعانة بها. وقال إن التغييرات الأساسية في نظم الأرض كانت تحدث نتيجة للتغييرات في المحيط الحيوي، وهناك خيارات للمعالجة تتطلب تغييرا تحوليا. وحدد المشاركون مجموعة عريضة من المسارات الممكنة لتحقيق رؤية عام 2050 "للحياة في انسجام مع الطبيعة" وقدموا عددا من الأفكار عن كيفية تحقيق التغيير التحويلي لتخطي الإجراءات الخاصة "بالعمل كالمعتاد". ونظر المشاركون أيضا في مجموعة من العناصر التي يمكن إدراجها في إطار ما بعد عام 2020 وتتاح نتائج تلك المداولات على: (<https://trondheimconference.org/outputs-from-interactive-sessions-and-elements>).
8. ثم قدم السيد تيم هيرش من المرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي لمحة عامة على الإصدار الخامس *للتوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*. وسيعمل الإصدار الخامس الذي يمر بمرحلة الاستعراض قبل نشره في مايو/أيار 2020، لتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وإرشاد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وتضمنت مصادر المعلومات الرئيسية للإصدار الخامس: *تقرير التقييم العالمي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* والتقييمات الإقليمية والمواضيعية التي أجراها المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي؛ والتقارير الوطنية السادسة التي قدمتها الأطراف؛ *والتوقعات المحلية للتنوع البيولوجي*؛ وتقرير حفظ النباتات؛ ومؤشرات محدثة من الشراكة المعنية بمؤشرات التنوع البيولوجي؛ والعمل بشأن السيناريوهات المتعلقة بالمسارات لتحقيق رؤية عام 2050. واستعرض الإصدار الخامس استنتاجات الإصدارات السابقة ووضع الإصدار الحالي في سياق كل من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واتفاق باريس، مع إبراز الفرصة القائمة لوضع التنوع البيولوجي في التعميم نظرا لأهمية تغير المناخ في الخطط السياسية والشاغب العام لحالة الكوكب. ومع اقتراب حقبة التنوع البيولوجي إلى نهايتها، تم تقييم التقدم المحرز نحو كل هدف من أهداف أيشي، مع أمثلة ملحوظة من النجاح حتى إذا لم تكن أي من الأهداف على المسار الصحيح لتحقيقها. وفي القسم النهائي، لخص الإصدار الخامس من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي آخر المعلومات عن المسارات إلى مستقبل مستدام والتحويلات اللازمة في المناطق المترابطة الرئيسية، بما في ذلك أمثلة عن مثل هذه التحولات. وبالإشارة إلى الإجراءات لتحقيق رؤية عام 2050 ستنطوي على مجموعة متنوعة من الخيارات التي تعكس الجوانب المختلفة لعلاقة الناس مع الطبيعة وأن إيجاد التوازن الملائم بين هذه الجوانب سيكون جزءا مهما من الخيارات السياساتية في العقود القادمة. وحث السيد هيرش الأطراف على التعليق على مشروع الإصدار الخامس قبل 6 يناير/كانون الثاني 2020، عندما تنتهي فترة الاستعراض.
9. وقالت السيدة جوجي كارينو إن نشرة *التوقعات المحلية للتنوع البيولوجي* أبرزت مساهمات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. وأعد المشروع الأول للإصدار الثاني بفضل تمويل سخي من مختلف المصادر، وتضمن 40 دراسة حالة توضح الابتكارات لتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. وتمثلت الغاية الاستراتيجية الأولى في معالجة الأسباب الكامنة وراء فقدان التنوع البيولوجي عن طريق تعميم التنوع البيولوجي في الحكومة والمجتمع، وهو ذو أهمية لجدول أعمال إطار ما بعد عام 2020. وبالرغم من أن قيم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ساهمت كثيرا في معالجة الأسباب الكامنة وراء فقدان التنوع البيولوجي، فقد تم تهميشها في عملية صنع القرار على نحو يضر بكلا التنوع البيولوجي والمجتمع. ويتطلب تعميم التنوع البيولوجي تمكين الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب وإدراج المعارف الأصلية والمحلية. ويتناقص التنوع البيولوجي بمعدل يثير القلق ولكن بسرعة أقل في أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بالرغم من أنها كانت تحت ضغط كبير من الأعمال الزراعية، والصناعات الاستخراجية، وتطوير البنية التحتية. فقد قامت برعاية التنوع البيولوجي الزراعي على مدى آلاف السنين، ومن شأن الاعتراف القانوني الكامل للحيازة العرفية للأراضي أن يحسن حفظ النظم الغذائية الأصلية وإحيائها. فلم يتم الإبلاغ بالقدر الكافي عن مساهماتها في سلامة النظم الإيكولوجية ووظائفها وخدماتها، وما زال تمويل أعمالها يتم بشكل مؤقت، ومحليا وغير مضمون على نحو كبير، بالرغم من أن الموارد المالية كانت مطلوبة لبناء القدرات، والبرمجة والتقريب بين نظم معارف متنوعة ودمج المؤشرات المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في الرصد والإبلاغ. وقد اسهم عملها الجماعي في أهداف الاتفاقية، وأهداف التنمية المستدامة واتفاق تغير المناخ. ويمكن زيادة مساهماتها على نحو أكبر عن طريق تقليل عدم المساواة وتعزيز الإنصاف، وتقديم التمويل ودعم الرصد المجتمعي ونظم المعلومات المجتمعية. وقالت إن مشروع الإصدار الثاني من نشرة التوقعات المحلية للتنوع البيولوجي متاح حاليا، وهي تتطلع إلى إطلاقه مع الإصدار الخامس من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي في الاجتماع الرابع والعشرين للهيئة الفرعية.
10. وقدمت السيدة مايتي دلماس، من المتحف الوطني للتاريخ الطبيعي في فرنسا، متحدثة بالنيابة عن الشراكة العالمية بشأن حفظ النباتات، تقرير حفظ النباتات الذي استعرض التقدم المحرز نحو تحقيق الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات. وقالت بالرغم من إنه من غير المرحج أن الكثير من الأهداف سيتم تحقيقها بحلول عام 2020، فقد أحرز تقدم كبير. وشجعت أهداف الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات على استجابات عالمية ومبادرات جديدة، وحفزت النمو الكبير في الشبكات والشراكات، على المستويين الوطني والدولي على حد سواء. وقالت إن أهم الدروس التي تستمد من العقدين الآخيرين تمثلت في إحراز التقدم عندما كانت الأهداف قابلة للقياس ومدعومة من مجتمع مركز ومبتزم. وشددت على أهمية البيانات التي يمكن الحصول عليها والحاجة إلى المواءمة والإبلاغ بين الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات وأطر اتفاقية التنوع البيولوجي. وعقب توصية منبثقة عن الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف، أعد أول مشروع لأهداف حفظ النباتات للفترة 2021-2030، وكانت الأهداف متوائمة على نحو وثيق مع أهداف أيشي القائمة. وأصافت أنه نظرا لأهمية النباتات في دعم جميع أشكال الحياة على الأرض، فمن الضروري أن تستمر النباتات ظاهرة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.
11. وأبلغت السيدة وادزي مانديفينيي من جنوب أفريقيا عن حلقة العمل التي عقدت في 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2019 بشأن قاعدة الأدلة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وقالت إن المشاركين في حلقة العمل استمعوا إلى عروض عن *تقرير التقييم العالمي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية*، والإصدار الخامس لنشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*، والإصدار الثاني لنشرة *التوقعات المحلية للتنوع البيولوجي* والإصدار القادم *لتقرير حفظ النباتات* وناقشوا المسائل المتعلقة بقاعدة الأدلة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بما في ذلك: الحالة والاتجاهات في التنوع البيولوجي، والانعكاسات على رفاه الإنسان والحاجة إلى التغيير التحويلي؛ وما الذي يمكن أن يعنيه التغيير التحويلي من الوجهة العملية وكيف يمكن تحقيقه؛ والروافع ونقاط الارتكاز اللازمة للتغيير التحويلي؛ وما الذي توحي به السيناريوهات كمستقبل ممكن للتنوع البيولوجي والمسارات إلى أفضل نتائج للمجتمع. وبشكل عام، أظهرت حلقة العمل الحاجة إلى الاستعانة بأفضل الأدلة المتاحة في إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ومنافع التعاون. وسيتاح تقرير حلقة العمل كوثيقة معلومات للاجتماع الحالي، وستنشر العروض التي قدمت في حلقة العمل على الصفحة الإلكترونية لاجتماع حلقة العمل.

**ألف - تقييمات المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والمعلومات الأخرى ذات الصلة والإصدار الخامس من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي**

1. قال الرئيس إن المداخلات ينبغي أن تكون أولا على مسألة تقييمات المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والمعلومات الأخرى ذات الصلة والإصدار الخامس من نشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* وينبغي أن تناقش بعد ذلك الهيئة الفرعية الإرشادات بشأن المهمة والغايات والأهداف والمؤشرات وخطوط الأساس وأطر الرصد للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.
2. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، وكمبوديا، والاتحاد الأوروبي، وفنلندا، والمكسيك، والنرويج، وسويسرا، وتايلند، وترينيداد وتوباغو (بالنيابة أيضا عن الدول الجزرية الصغيرة النامية).
3. واستأنفت الهيئة الفرعية، في الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، برئاسة السيدة مارينا فون فايسنبرغ، مناقشتها للجزء الأول من بند جدول الأعمال الذي يتناول تقييمات المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والمعلومات الأخرى ذات الصلة والإصدار الخامس من نشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*.
4. وأدلى ببيانات ممثلو بلجيكا، والبوسنة والهرسك (بالنيابة أيضا عن بلدان أوروبا الوسطى والشرقية الحاضرة)، والبرازيل، وكندا، والصين، وكولومبيا، وكوستاريكا، وكوبا، وإكوادور، ومصر (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، وإثيوبيا، وفرنسا، وألمانيا، واليابان، والأردن، وملاوي، وماليزيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا (ASEAN))، والمغرب، وهولندا، ونيوزيلندا، وبيرو، والفلبين، والمملكة العربية السعودية، وجنوب أفريقيا، والسودان، والسويد، والجمهورية العربية السورية، وتيمور- ليشتي، وتركيا، وأوغندا، والمملكة المتحدة.
5. وأدلى ببيانين أيضا ممثلا المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (IPBES) ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة.
6. وأدلى ببيانات إضافية ممثلو المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي، والتحالف من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، وتجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، والشبكة العالمية للشباب المعنية بالتنوع البيولوجي (GYBN)، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي (IIFB)، ولجنة التخطيط الدولية للسيادة الغذائية (IPC)، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، والمركز الدولي للأبحاث في مجال الحراجة الزراعية (ICRAF).
7. وقال ممثل الأمانة، ردا على تساؤل عن الموضوعات للجزء الثالث من مشروع التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي إنه تم اختيارها أساسا من الفصلين 5 و6 من تقرير المنبر الحكومي الدولي، بالرغم من استخدام مصادر أخرى مثل منظمة الأغذية والزراعة. غير أن هناك بعض التداخلات التي أبرزت الحاجة كذلك إلى النظر في مسائل مثل التلوث والبنية التحتية خارج المناطق الحضرية، مع المعلومات المأخوذة من التقارير الوطنية السادسة.
8. وبعد تبادل الآراء، قالت الرئيسة إنها ستعد نصاً منقحاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء التي أعربت الأطراف عنها شفوياً والتعليقات المستلمة كتابة.

**باء - إرشادات بشأن المهمة، والغايات، والأهداف، والمؤشرات، وخطوط الأساس، وأطر الرصد للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020**

1. في الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، دعت السيدة فايسينبرغ السيد فرانسيس أوغوال (أوغندا) والسيد بازيل فان هافر (كندا)، الرئيسين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، إلى تقديم عرض عن توقعاتهما للمدخلات من الهيئة الفرعية. وأشارت إلى أن الرئيسين المشاركين للفريق العامل قد قدما إفادة غير رسمية في اليوم السابق بشأن التقدم المحرز والخطوات القادمة لتحضير الإطار. ودعتهما إلى الإعراب عن توقعاتهما للمدخلات التي ستقدمها الهيئة الفرعية للفريق، ولاسيما في التحضير لاجتماعه الثاني.
2. وأشار الرئيسان المشاركان إلى التكليف الصادر للفريق العامل من مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر في مقرره 14/34. وفي استنتاجات اجتماعه الأول، طلب الفريق العامل من الرئيسين المشاركين أن يعدا "مشروعا أوليا" لنص الإطار ودعا الهيئة الفرعية إلى القيام بالمهام المذكورة في وثيقة النتائج وطرح أي توصيات إضافية، ولاسيما بالعلاقة إلى تقييم المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. ودعيت الهيئة الفرعية أيضا إلى تقديم إرشادات حول الغايات، والمؤشرات، وخطوط الأساس وأطر الرصد لمحركات فقدان التنوع البيولوجي ولتحقيق التغيير التحويلي ضمن نطاق الأهداف الثلاثة للاتفاقية. وطلب إلى الهيئة الفرعية في اجتماعها الحالي أن تقدم مشورة بشأن تنظيم العناصر الهيكلية الرئيسية، وخيارات ملهمة ومحفزة لمهمة عام 2030 ومجالات مواضيعية للغايات والأهداف، وخصوصا لمعالجة المحركات وراء فقدان التنوع البيولوجي. واقترح الرئيسان المشاركان أن تشير الهيئة الفرعية إلى الوثيقة CBD/SBSTTA/23/2/Add.4 وقدما نسخة معدلة تعديلا طفيفا للتحديث غير الرسمي المقدم في اليوم السابق. وأضافا أن دور الهيئة الفرعية يتمثل في تقديم مشورة علمية بشأن هيكل وعناصر الإطار وتقييم نتائج المفاوضات.
3. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وبلجيكا، وبوتسوانا، والبرازيل، وكندا، وكولومبيا، وفنلندا، وفرنسا، وإندونيسيا، وملديف، والمكسيك، ونيوزيلندا، والنرويج، وجمهورية كوريا، وسيشيل (بالنيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية).
4. وفي الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 26 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، استأنفت الهيئة الفرعية نظرها في الجزء الثاني من بند جدول الأعمال الذي يتناول الإرشادات للمهمة، والغايات والأهداف، والمؤشرات، وخطوط الأساس، وأطر الرصد للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.
5. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، والنمسا، ومصر، والاتحاد الأوروبي، وألمانيا، وأيسلندا، والهند، واليابان، والأردن، وملاوي، وماليزيا، وهولندا، وبيرو، وجنوب أفريقيا، وإسبانيا، والسويد، وسويسرا، وتركيا، والإمارات العربية المتحدة والمملكة المتحدة.
6. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو اتفاقية المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة (IUCN)، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD)، واتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلاً للطيور المائية (متحدثا بالنيابة عن فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، وجامعة الأمم المتحدة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والبنك الدولي، والمركز العالمي لرصد الحفظ ومنظمة الصحة العالمية.
7. وأدلى ببيانات أخرى ممثلو اللجنة الاستشارية للحكومات دون الوطنية المعنية بالتنوع البيولوجي، وحياة الطيور الدولية (متحدثة أيضا بالنيابة عن منظمة الحفظ الدولية، والصناديق الخيرية بيو، والجمعية الملكية لحماية الطيور، وجمعية حفظ الأحياء البرية، ومنظمة حفظ الطبيعة)، وتجمع النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي (بتأييد من كندا)، وفريق العمل المعني بالتحات والتكنولوجيا والتركيز، وشبكة رصد التنوع البيولوجي التابعة للفريق المعني برصد الأرض، واللجنة العالمية للغابات (متحدثة أيضا بالنيابة عن المنظمة الدولية لأصدقاء الأرض)، والشبكة العالمية للشباب المعنية بالتنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، وتحالف التشجيع على الملحقات، والصندوق العالمي للطبيعة (بتأييد من غانا) وجمعية حفظ الأحياء البرية.
8. وبعد تبادل الآراء، شكّلت الرئيسة فريق اتصال تيسره السيدة آن تلر (الاتحاد الأوروبي) والسيد خورخي مورييو (كولومبيا)، مع تكليف بإعداد إرشادات للغايات طويلة الأجل، ومهمة عام 2030، وأهداف لمحركات فقدان التنوع البيولوجي، ومؤشرات، وخطوط أساس، وأطر للرصد للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 على أساس الأدلة المتوافرة والمذكرة التي أعدتها الأمينة التنفيذية (CBD/SBSTTA/23/2/Add.4).
9. وفي الجلسة التاسعة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، نظرت الهيئة الفرعية في نص منقح أعده فريق الاتصال، تضمن مرفقا يحتوي على نص لم يتم التفاوض بشأنه لغرض دعم الرئيسين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.
10. وقدمت مداخلات من ممثلي الأرجنتين، وبلجيكا، والبرازيل، والاتحاد الأوروبي، وفنلندا، وألمانيا، وملاوي وسويسرا.
11. وفي الجلسة العاشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، استأنفت الهيئة الفرعية نظرها في النص المنقح الذي أعده فريق الاتصال.
12. وقدمت مداخلات من ممثلي الأرجنتين، والنمسا، وبلجيكا، والبرازيل، وكندا، وكولومبيا، وكوستاريكا، والدانمرك، والاتحاد الأوروبي، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، وغينيا، وإسرائيل، وملاوي، والمكسيك، والمغرب، والنرويج، وإسبانيا، وسويسرا، وتيمور- ليشتي والمملكة المتحدة.
13. وبعد تبادل الآراء، اقترح الرئيس أن تناقش الفقرة التي لم يتم الاتفاق عليها بواسطة مجموعة صياغة مصغرة تتألف من ممثلي الأرجنتين، والبرازيل، وكولومبيا، والاتحاد الأوروبي، وفنلندا، وفرنسا، وأيسلندا، وملاوي والمكسيك.
14. وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، نظرت الهيئة الفرعية في مشروع التوصية المنقح الذي قدمه الرئيس.
15. وطلب ممثل البرازيل إدراج البيان التالي في تقرير الاجتماع: "إن البرازيل تشدد على أن المرفق بالوثيقة CBD/SBSTTA/23/L.8 يفتقد إلى التوازن في إلتقاط المواقف التي قدمتها الأطراف. ونحن نفهم أن هذا هو جزء من المفاوضات الجارية ونتطلع إلى تصحيحه. وتلاحظ البرازيل أيضا محاولة لتغيير معنى "تقاسم المنافع" - الذي يتعلق وفقا للاتفاقية بالمنافع المالية الناشئة عن استخدام الموارد الجينية – عند مصاحبتها بالمدفوعات مقابل خدمات النظم الإيكولوجية، مما يعني علاقة بين بائع ومشتري، وقد تغير معناه بإضافة (-) وبالتالي إعادة المدلول."
16. وتمت الموافقة على مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفوياً، بوصفه التوصية 23/1. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة في القسم الأول من التقرير الحالي.

**البند 4 التنوع البيولوجي وتغير المناخ**

1. وفي الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 26 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، برئاسة السيد سيغوردور ثرانسون (أيسلندا)، نظرت الهيئة الفرعية في البند 4 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية عن التنوع البيولوجي وتغير المناخ (CBD/SBSTTA/23/3). وكان أمامها أيضا، كوثيقة معلومات، استعراض المعلومات العلمية والتقنية الجديدة عن التنوع البيولوجي وتغير المناخ وانعكاساتها المحتملة على عمل الاتفاقية (CBD/SBSTTA/23/INF/1).
2. وتحدث عن طريق رسالة بالفيديو السيد بول واتكينسون، رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، إلى الهيئة الفرعية بشأن الروابط بين الاتفاقيتين والهيئتين الفرعيتين، وقال أن هذه الروابط ينبغي تعزيزها، وخصوصا فيما يتعلق بمسألة إسناد عملهما إلى تقييمات علمية. ولاحظ أن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ قد أصدر ثلاثة تقارير خاصة مهمة في العام السابق. ونظرا للروابط بين المناخ والتنوع البيولوجي، تلقت المفاوضات بشأن المناخ في مؤتمر بون لتغير المناخ في يونيه/حزيران 2019 إفادة حول *التقييم العالمي* الذي أجراه المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، ومؤتمر الأمم المناخ للمناخ لعام 2019 الذي سيعقد في ديسمبر/كانون الأول سيشمل يوم معلومات الأرض، يركز على البحوث وعلى الملاحظات الممنهجة للمحيط الجوي بل أيضا المحيطات والأراضي. وأعرب عن أمله أن يستمر الحوار بين الاتفاقيتين وتعزيز الروابط المؤسسية من أجل تيسير القيام بالعمل في مجالي المناخ والتنوع البيولوجي، من أجل التنفيذ الشامل لخطة التنمية المستدامة لعام 2030.
3. وعقب ملاحظات السيد واتكينسون، أدلى ببيانات ممثلو البرازيل، وكمبوديا، وكندا، وإثيوبيا (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، وفنلندا، وإندونيسيا، والنرويج، وبالاو (بالنيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية)، وسنغافورة (بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا) وسويسرا.
4. وفي الجلسة الرابعة للاجتماع، المنعقدة في 26 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، استأنفت الهيئة الفرعية نظرها في البند 4.
5. وأدلى ببيانات ممثلو أنتيغوا وباربودا، والأرجنتين، وبلجيكا، وبوتسوانا، والكاميرون، وكولومبيا، وكوبا، وإكوادور، والاتحاد الأوروبي، وفرنسا، وجورجيا (بالنيابة عن بلدان أوروبا الوسطى والشرقية)، وألمانيا، وغانا، والهند، وإيطاليا، وجامايكا، واليابان، والأردن، وملاوي، والمكسيك، والمغرب، ونيوزيلندا، ونيبال، والنيجر، وبيرو، والفلبين، وسانت لوسيا، وسيشيل، وجنوب أفريقيا، وإسبانيا، والسويد، وتايلند، وتيمور- ليشتي، وتركيا، والإمارات العربية المتحدة والمملكة المتحدة.
6. وأدلى ببيانين أيضا ممثلا منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).
7. وأدلى ببيانات أخرى ممثلو منظمة حياة الطيور، و GFC(بالنيابة أيضا عن المنظمة الدولية أصدقاء الأرض)، والشبكة العالمية للشباب المعنية بالتنوع البيولوجي، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، ولجنة التخطيط الدولية للسيادة الغذائية، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، و Regions4، وتحالف النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، والصندوق العالمي للأحياء البرية للطبيعة.
8. وبعد تبادل الآراء، قال الرئيس إنه سيعد نصاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء التي أعربت الأطراف عنها أو أيدتها شفوياً والتعليقات المستلمة كتابة.
9. وفي الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، نظرت الهيئة الفرعية في مشروع توصية قدمه الرئيس.
10. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، والنمسا، وبلجيكا، والبرازيل، وكندا، وكولومبيا، وكوستاريكا، ومصر، والاتحاد الأوروبي، وفرنسا، وألمانيا، وإسرائيل، وإيطاليا، وجامايكا، واليابان، والمكسيك، ونيوزيلندا، والنرويج، وجنوب أفريقيا، وإسبانيا، والسويد، وتيمور- ليشتي، وتركيا، وتركمانستان والمملكة المتحدة.
11. وخلال النظر في مشروع التوصية، قال ممثل تركيا إن بلده طلبت أن يتضمن تقرير الاجتماع البيان التالي: "تعيد تركيا التأكيد على حقيقة أن تقرير التقييم العالمي للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية الذي أجراه المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية يعمل كمشورة علمية تستند إلى أفضل المعارف العلمية المتوافرة وغيرها من أنواع المعارف ولكنه لا يعمل ولا يمكن أن يعمل كوصفة سياسية. ولذلك، ترحب تركيا بالموجز لمقرري السياسات في التقرير وتحيط علما بخيارات السياسة، التي ستنظر فيها تركيا على أساس كل حالة على حدة."
12. وطلب ممثل الأرجنتين إدراج البيان التالي في تقرير الاجتماع: "إن الإطار الزمني لتحليلات *التقرير العالمي* الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية يلتقط جزئيا فحسب المسؤوليات التاريخية للبلدان تجاه فقدان التنوع البيولوجي. وينبغي إجراء المزيد من الدراسات لمعالجة هذه المسألة."
13. وفي الجلسة الثامنة للاجتماع، المنعقدة في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، استأنفت الهيئة الفرعية مناقشتها لمشروع التوصية.
14. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وبلجيكا، والبرازيل، وبوركينا فاسو، وكندا، وكولومبيا، وكوستاريكا، وإثيوبيا، والاتحاد الأوروبي، وفرنسا، وألمانيا، وغينيا، وإندونيسيا، وإسرائيل، وإيطاليا، وجامايكا، واليابان، والمكسيك، والمغرب، ونيوزيلندا، والنرويج، وبيرو، وجنوب أفريقيا، وإسبانيا، والسويد، وسويسرا، وتيمور- ليشتي، وتركيا والمملكة المتحدة.
15. وبناء على طلب الرئيس، أدلى بمداخلة أيضا ممثل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.
16. وبعد تبادل الآراء، تمت الموافقة على مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفوياً، للاعتماد الرسمي من الهيئة الفرعية بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.4.
17. وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.4، بصيغته المعدلة شفوياً، بوصفه التوصية 23/2. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة في القسم الأول من التقرير الحالي.

**البند 5 العناصر الممكنة للعمل بشأن الروابط بين الطبيعة والثقافة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020**

1. وفي الجلسة الرابعة للاجتماع، المنعقدة في 26 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، برئاسة السيد سيغوردور ثرانسون (أيسلندا)، نظرت الهيئة الفرعية في البند 5 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية عن الخيارات لعناصر عمل ممكنة بشأن الروابط بين الطبيعة والثقافة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (CBD/SBSTTA/23/4-CBD/WG8J/11/5)؛ وكذلك استنتاجات وتوصيات الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها بشأن هذه المسألة (CBD/SBSTTA/23/4/Add.1).
2. وقدم السيد حمد الله زيدان، رئيس الاجتماع الحادي عشر للفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، تقريرا عن النتائج ذات الصلة بذلك الاجتماع. وقال إن الفريق العامل نظر، ضمن جملة أمور في عناصر العمل الممكنة للروابط بين الطبيعة والثقافة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وهو بند ستنظر الهيئة الفرعية فيه أيضا في اجتماعها الحالي. وأضاف أن أحد العناصر كان إنشاء آلية مشتركة بين الوكالات تجمع الهيئات العاملة في مجال الطبيعة مع الهيئات العاملة في مجال الثقافة من أجل ضمان الإدماج المعزز للتنوع البيولوجي والثقافي لتأكيد رؤية عام 2050 في الحياة بانسجام مع الطبيعة بحلول عام 2050. وقال إن الفريق العامل أعد أيضا توصية بشأن عناصر العمل الممكنة للروابط بين الطبيعة والثقافة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر. أضاف أيضا أن الأمانة، قبل اجتماع الفريق العامل، قامت بتنظيم حوار مواضيعي عالمي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وأن الفريق العامل قد أوصى بأن تحاط الهيئة الفرعية علماً بنتائج ذلك الحوار.
3. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، والبرازيل، وكمبوديا، والدانمرك، وإكوادور، وإثيوبيا، وفنلندا، وفرنسا، وغانا، واليابان، والأردن، والمكسيك، وملدوفا (بالنيابة عن بلدان أوروبا الوسطى والشرقية)، والمغرب، والفلبين، والسويد.
4. وأدلى ببيان ممثل اليونسكو.
5. وأدلى ببيانات أخرى ممثلو المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي ولجنة التخطيط الدولية للسيادة الغذائية والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.
6. وبعد تبادل الآراء، قال الرئيس إنه سيعد نصاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء التي أعربت الأطراف عنها أو أيدتها شفوياً والتعليقات المستلمة كتابة.
7. وفي الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، نظرت الهيئة الفرعية في مشروع التوصية المقدم من الرئيس.
8. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، وبلجيكا، والبرازيل، وكندا، والصين، والدانمرك، وفنلندا، وألمانيا، وإسرائيل، واليابان، والمكسيك، والمغرب، ونيوزيلندا، والنرويج، والسويد والمملكة المتحدة.
9. وبعد تبادل الآراء، اقترح الرئيس أن تقوم مجموعة صياغة صغيرة تتألف من ممثلي الأرجنتين، وأستراليا، والبرازيل، وكندا، وفنلندا، ونيوزيلندا، والنرويج والمملكة المتحدة، بمناقشة تلك الفقرات التي لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء حولها.
10. واقترح ممثلو بلجيكا والدانمرك وفرنسا وألمانيا والمكسيك وجنوب أفريقيا أن ينضموا إلى مجموعة الصياغة.
11. وفي الجلسة الثامنة للاجتماع، المنعقدة في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، نظرت الهيئة الفرعية في نص منقح قدمته مجموعة الصياغة الصغيرة.
12. ووافقت الهيئة الفرعية على مشروع التوصية المنقح لاعتماده الرسمي بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.2.
13. وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.2، بصيغته المعدلة شفوياً، بوصفه التوصية 23/5. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة في القسم الأول من التقرير الحالي.

**البند 6 الإدارة المستدامة للأحياء البرية**

1. في الجلسة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، برئاسة السيدة إلهام أثو محمد، نظرت الهيئة الفرعية في البند 6 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية عن الإدارة المستدامة للأحياء البرية: تقرير عن الإجراءات المتخذة عملا للمقرر 14/7 (CBD/SBSTTA/23/5)؛ وتقرير حلقة العمل التشاورية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية بعد عام 2020 (CBD/SBSTTA/23/INF/3).
2. وقالت السيدة كريستينا رودينا، مسؤولة الغابات، إدارة الأحياء البرية والمناطق المحمية، منظمة الأغذية والزراعة، وأمينة الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية (CPW)، إن الإدارة المستدامة للأحياء البرية تدعم حفظ التنوع البيولوجي عن طريق التركيز على المنافع التي سيتم الحصول عليها من التنوع البيولوجي، وبذلك تشجع الناس على حماية وإدارة مسؤولية الأحياء البرية. ومن المرجح أن يزيد دورها في مواجهة الضغط العالمي على الأحياء البرية، من أعداد البشر المتزايدة، وتحويل استخدام الأراضي وسبل العيش المتغيرة. ومع ذلك، كانت اللحوم البرية مصدرا أساسيا من البروتين والدخل لملايين من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ويمكن أن تعزى إلى ما نسبته 60-100 في المائة من البروتين الغذائي. وأشارت إلى أن الشراكة التعاونية قد أسسها مؤتمر الأطراف في مقرره 11/25 في عام 2012 لمعالجة أربعة مواضيع: الأحياء البرية، والأمن الغذائي وسبل العيش، والصراع بين البشر والأحياء البرية؛ والصيد غير المستدام والجرائم التي ترتكب ضد الأحياء البرية وصحة الحيوان. وترى الشراكة التعاونية أن النهوض بالاستخدام المستدام للأحياء البرية ينبغي أن يعالج المحركات والأسباب الجذرية للاستخدام غير المستدام والإدارة ومساهمة الإدارة المستدامة للأحياء البرية في تحسين سبل عيش المجتمعات والنهوض بالنمو الاقتصادي المحلي. وينبغي أن تكفل الجهود المبذولة أن الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية تستفيد من حقوقها في استخدام وإدارة الأحياء البرية، وفقا للممارساتها الثقافية التقليدية. وقد عقدت الشراكة التعاونية حلقة عمل تشاورية لتحسين الفهم عن كيفية دمج إدارة الأحياء البرية في الإطار العالمي لما بعد عام 2020 (CBD/WG2020/1/INF/3).
3. وقالت السيدة كارولينا بيهي، متحدثة بالنيابة عن مجلس الإنويت القطبي بشأن المبادئ التوجيهية الطوعية لقطاع مستدام للحوم البرية، إن الأمن الغذائي للشعوب الأصلية في القطب الشمالي يعتمد على النظام الإيكولوجي بأكمله، وفيه يكون كل عنصر مهما على نحو متساو. وتنشأ التحديات عندما وجدت توصيات سياساتية لعنصر واحد فقط بدون مراعاة أثره المتراكم. ويعني الحق الطبيعي لجميع الإنويت أنهم مسؤولون عن الإدارة المستدامة للبيئة، مثل الحصاد المستدام، ولا يأخذون أبدا أكثر مما يحتاجون إليه إلا إذا كانت الأحوال الجوية سيئة، وهو ما يتعارض أحيانا مع القوانين في الدولة أو الحكومة الفيدرالية. وقد أبرمت مجموعات الإنويت اتفاقات ثنائية، مثل إدارة الدب القطبي، وحيوان الفظ، والحيتان والتنوع البيولوجي للمناطق البحرية الخالية من الجليد، وعقدت قمة الإنويت للأحياء البرية، مما نتج عنها إنشاء اللجنة القطبية لإدارة الأحياء البرية عند الإنويت. وقالت إن المبادئ التوجيهية ينبغي أن تعكس قيمها وممارساتها ومؤسساتها وآرائها على نحو دقيق، بما في ذلك تعريف سياساتها للصيد والجمع وصيد الأسماك والأراضي والمياه لدعم السيادة الغذائية. وأضافت أن الكثير من المبادئ التوجيهية المقترحة لم ينتج عنها إدارة مستدامة للأحياء البرية في القطب الشمالي أو دعم التنوع البيولوجي أو الصحة ورفاه النظام الإيكولوجي بأكمله. واقترحت أن تعقد الاجتماعات مع الشعوب الأصلية القطبية للتعلم عن ممارساتها منذ آلاف السنين وفهم المفاهيم المختلفة للحفظ ومشاركة الشعوب الأصلية في عمليات صنع القرار الجوهرية والإجرائية. وأضافت أنه سيكون من المهم الاعتراف بأهمية إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في المناقشات.
4. وقدمت المتحدثتان توضيحا للنقاط التي أثارها ممثلا باكستان وتيمور- ليشتي.
5. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وبيلاروس (متحدثة أيضا بالنيابة عن بلدان أوروبا الوسطى)، وبلجيكا، وبوتسوانا، وكمبوديا، والكاميرون (أيضا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، وتشاد، وكولومبيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وإكوادور، ومصر، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، وغانا، وغينيا، والهند، وإسرائيل، والأردن، وماليزيا، والمكسيك، والمغرب، وناميبيا، ونيوزيلندا، والنرويج، وجنوب أفريقيا، والسودان، وسويسرا، والجمهورية العربية السورية، وتايلند والمملكة المتحدة.
6. وأدلى ببيان أيضا ممثل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.
7. وأدلى ببيانات أخرى ممثلو المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، وتحالف النساء من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، واتحاد المزارعين في كيبيك (متحدثة أيضا بالنيابة عن فيا كامبسينا ولجنة التخطيط الدولية للسيادة الغذائية) وشبكة رصد الاتجار بالحيوانات والنباتات البرية (TRAFFIC) (متحدثة أيضا بالنيابة عن جمعية حفظ الأحياء البرية والصندوق العالمي للأحياء البرية).
8. وبعد تبادل الآراء، قالت الرئيسة إنها ستعد نصاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء التي أعربت الأطراف عنها شفوياً والتعليقات المستلمة كتابة.
9. وفي الجلسة التاسعة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، نظرت الهيئة الفعية في مشروع توصية مقدم من الرئيس، وبعد تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفوياً، للاعتماد الرسمي بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.6.
10. وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.6، بصيغته المعدلة شفوياً، بوصفه التوصية 23/3. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة في القسم الأول من التقرير الحالي.

**البند 7 التعاون التقني والعلمي**

1. في الجلسة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، برئاسة السيد آدمز توسانت (سانت لوسيا)، نظرت الهيئة الفرعية في البند 7 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مشروع مقترحات لتجديد وتعزيز التعاون التقني والعلمي دعما للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (CBD/SBSTTA/23/6). ولدى تقديمه للوثيقة، أبلغ ممثل الأمانة الهيئة الفرعية بأن القسم بعنوان "التذييل" ينبغي تسميته "المرفق الثاني"، مما يعني أن المرفق الثاني سيصبح المرفق الثالث. وكان معروضا أمام الهيئة الفرعية أيضا وثائق معلومات عن الترميز الخطي الوصفي وإمكانية تمكينة للرصد البيولوجي العالمي (CBD/SBSTTA/23/INF/7) وبناء القدرات في مجال ترميز الحامض النووي بالنسبة لتحديد الأنواع من خلال المبادرة العالمية للتصنيف (CBD/SBSTTA/23/INF/18).
2. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، وبلجيكا، وكندا، وكولومبيا، وإثيوبيا (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، والاتحاد الأوروبي، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، وإندونيسيا، وإيطاليا، وجامايكا، والأردن، والمغرب، ونيوزيلندا، والفلبين، وجنوب أفريقيا، وتايلند، وتركمانستان (بالنيابة عن بلدان أوروبا الوسطى والشرقية الحاضرة في الاجتماع)، والمملكة المتحدة.
3. وفي الجلسة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، برئاسة السيد آدمز توسانت (سانت لوسيا)، استأنفت الهيئة الفرعية نظرها في البند 7.
4. وأدلى ببيانات ممثلو البرازيل، وكمبوديا، والكاميرون، وإكوادور، ومصر، وغانا، واليابان، وملاوي، والمغرب، والنرويج، وبيرو، وجمهورية كوريا، وسانت لوسيا، والمملكة العربية السعودية، والسويد، وسويسرا، وتيمور- ليشتي وأوغندا.
5. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو فريق العمل المعني بالتحات والتكنولوجيا والتركيز (بالنيابة أيضا عن شبكة العالم الثالث الشبكة الأوروبية المعنية بالتفكير والعمل الإيكولوجي (ECOROPA)، وشبكة رصد التنوع البيولوجي التابعة للفريق المعني برصد الأرض (GEOBON)، والمرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي (GBIF)، والمجلس الدولي لمعاهدات الهنود (بالنيابة عن لجنة التخطيط الدولية للسيادة الغذائية) والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.
6. وبعد تبادل الآراء، قال الرئيس إنه سيعقد المزيد من المشاورات مع الأطراف التي توجد اختلافات بينها، وسيعد نصاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء التي أعربت الأطراف عنها أو أيدتها شفوياً والتعليقات المستلمة كتابة.
7. وفي الجلسة التاسعة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، نظرت الهيئة الفرعية في مشروع توصية قدمه الرئيس.
8. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، والنمسا، وبلجيكا، والبرازيل، وكندا، وإثيوبيا، والاتحاد الأوروبي، وفنلندا، وفرنسا، وإسرائيل، وإيطاليا، وجامايكا، واليابان، والمكسيك، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وسويسرا، وأوغندا والمملكة المتحدة.
9. وبعد تبادل الآراء، اقترح الرئيس تشكيل مجموعة صياغة صغيرة تتألف من ممثلي أستراليا، وبلجيكا، والبرازيل، وكندا، وإثيوبيا، والاتحاد الأوروبي، والمكسيك، وجنوب أفريقيا، وأوغندا والمملكة المتحدة، لمناقشة تلك الفقرات التي لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها.
10. وفي الجلسة العاشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، نظرت الهيئة الفرعية في مشروع التوصية المنقح الذي قدمه الرئيس. وبعد تبادل الآراء، تمت الموافقة على مشروع التوصية المنقح، بصيغته المعدلة شفوياً، للاعتماد الرسمي من الهيئة الفرعية بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.7.
11. وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.7، بصيغته المعدلة شفوياً، بوصفه التوصية 23/6. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة في القسم الأول من التقرير الحالي.

**البند 8 نتائج حلقة العمل الإقليمية بشأن تيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجياُ أو بيولوجياُ في شمال شرق المحيط الأطلسي**

1. في الجلسة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، برئاسة السيدة سانكا بارودانوفيتش (البوسنة والهرسك)، نظرت الهيئة الفرعية في البند 8 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية نتائج حلقة العمل الإقليمية لتيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي (CBD/SBSTTA/23/7)، ومشروع تقرير موجز عن وصف المناطق التي تستوفي المعايير العلمية للمناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي (CBD/SBSTTA/23/7/Add.1)، وتقرير حلقة العمل الإقليمية لتيسير وصف المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا في شمال شرق المحيط الأطلسي (CBD/EBSA/WS/2019/1/5).
2. وأدلى ببيانات ممثلو الدانمرك، وفنلندا، وفرنسا، وغانا، وأيسلندا، وأيرلندا، والمغرب، والبرتغال، وجنوب أفريقيا، والسويد، وتركيا، والمملكة المتحدة.
3. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو اتحاد المزارعين في كيبيك وفيا كامبيسينا (بالنيابة عن لجنة التخطيط الدولية للسيادة الغذائية) والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.
4. وأعرب ممثلا أيرلندا والمملكة المتحدة عن رغبتهما في أن التقرير ينبغي أن يعكس حقيقة أنهما ما زالا ملتزمين بعملية المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا، والتي تقدم معلومات علمية مهمة يمكن، بل ينبغي، استخدامها في حفظ المحيطات واستخدامها المستدام. ولم يعترضا على التوصية التي ستطرح على مؤتمر الأطراف بل أوضحا أن غياب معارضتهما لا تخل بموقفهما بشأن التوصية عندما ينظر فيها مؤتمر الأطراف.
5. وبعد تبادل الآراء، قالت الرئيسة إنها ستعد نصاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء التي أعربت الأطراف عنها شفوياً والتعليقات المستلمة كتابة.
6. وفي الجلسة التاسعة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، نظرت الهيئة الفرعية في مشروع توصية قدمه الرئيس. وبعد تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على مشروع التوصية، بصيغته المعدلة شفوياً، لاعتماده الرسمي بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.5.
7. وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.5، بصيغته المعدلة شفوياً، بوصفه التوصية 23/4. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة في القسم الأول من التقرير الحالي.

**البند 9 القضايا الجديدة والناشئة**

1. في الجلسة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، برئاسة السيدة سانكا بارودانوفيتش (البوسنة والهرسك)، نظرت الهيئة الفرعية في البند 9 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية بشأن القضايا الجديدة والناشئة المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام (CBD/SBSTTA/23/8).
2. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، وبلجيكا، والبرازيل، وكندا، وكولومبيا، وإكوادور، وإثيوبيا، وفرنسا، والمغرب، ونيوزيلندا، والنرويج، والفلبين، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وسويسرا، وتركيا، وتركمانستان والمملكة المتحدة.
3. وأدلى ببيانين أيضا ممثلا فريق العمل المعني بالتحات والتكنولوجيا والتركيز والمجلس الدولي لمعاهدات الهنود (بالنيابة عن لجنة التخطيط الدولية للسيادة الغذائية).
4. وعقب تبادل الآراء، قالت الرئيسة إنها ستعد نصاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء التي أعربت الأطراف عنها شفوياً والتعليقات المستلمة كتابة.
5. وفي الجلسة الثامنة للاجتماع، المنعقدة في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، نظرت الهيئة الفرعية في مشروع توصية قدمه الرئيس. ووافقت الهيئة الفرعية على مشروع التوصية المنقح لاعتماده الرسمي بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.3.
6. وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، اعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية CBD/SBSTTA/23/L.3، بصيغته المعدلة شفوياً، بوصفه التوصية 23/7. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة في القسم الأول من التقرير الحالي.

# البند 10 شؤون أخرى

1. في الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، قدم عرض احتفالي للفائزين في جلسات الملصقات التي عقدت بالتزامن مع اجتماع الهيئة الفرعية. وكان الفائزون هم:

(أ) #stopanimalselfies، من وزارة البيئة والطاقة، كوستاريكا؛

(ب) كبش الجبال الصخرية في سونورا، المكسيك: قصة استعادة نتيجة لاستخدامها المستدام، السلطة العلمية لاتفاقية CITES في المكسيك (CONABIO)، المكسيك؛

(ج) توقعات الإدارة المستدامة للأحياء البرية في الكاميرون، وزارة البيئة، وحماية الطبيعة والتنمية المستدامة، الكاميرون.

# البند 11 اعتماد التقرير

1. اعتمد التقرير الحالي، بصيغته المعدلة شفوياً، في الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، على أساس مشروع التقرير الذي أعده المقرر (CBD/SBSTTA/23/L.1)، على أساس الفهم بأن المقرر سيتولى الانتهاء من إعداده.

# البند 12 اختتام الاجتماع

1. أبلغ الرئيس الهيئة الفرعية بنبأ وفاة السيدة رومانا ألخندرو باريوس بيريز في مايو/أيار 2019. وكانت الفقيدة نقطة الاتصال الوطنية للحصول وتقاسم المنافع في المكسيك التي تفانت في خدمة الاتفاقية وبروتوكوليها. وقال إن جميع من كان لهم الشرف في مقابلتها سيفتقدونها.
2. وعقب تبادل المجاملات المعتادة، اختتم الاجتماع الثالث والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في الساعة 10:30 مساء يوم الجمعة الموافق 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2019.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. <https://www.ipbes.net/global-assessment-report-biodiversity-ecosystem-services> [↑](#footnote-ref-1)
2. <https://ipbes.net/assessment-reports> [↑](#footnote-ref-2)
3. الوثيقة CBD/SBSTTA/23/2 وإضافاتها. [↑](#footnote-ref-3)
4. CBD/SBSTTA/23/INF/3 و INF/4 [↑](#footnote-ref-4)
5. CBD/SBSTTA/23/INF/4 [↑](#footnote-ref-5)
6. بما في سبيل على سبيل المثال وليس الحصر، الوثائق المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة أو التي أعدت لغرضها، وبمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والشراكة المعنية بمؤشرات التنوع البيولوجي، والمركز العالمي لرصد الحفظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وتلك الواردة في أقسام الوثائق ذات الصلة التي أعدت للاجتماع الثالث والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. [↑](#footnote-ref-6)
7. <https://www.ipbes.net/global-assessment-report-biodiversity-ecosystem-services> [↑](#footnote-ref-7)
8. تعكس هذه المذكرة، التي لم يتم التفاوض بشأنها، الجهود التي بذلها الرئيسان المشاركان لفريق الاتصال المعني بالبند 3 من جدول الأعمال لتزويد الرئيسين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 بإرشادات علمية وتقنية بشأن غايات محددة، وأهداف محددة وقابلة للقياس ودقيقة وواقعية ومحددة المدة الزمنية (SMART)، ومؤشرات، وخطوط الأساس، وأطر الرصد، المتعلقة بمحركات فقدان التنوع البيولوجي، لتحقيق التغيير التحويلي، في نطاق الأهداف الثلاثة للاتفاقية. ولا ينبغي أن تؤخذ المسائل المثارة في هذا المرفق على أنها تعني أنه تم التوصل إلى اتفاق بشأن أي مسألة معينة، وينبغي قراءتها في ضوء الآراء التي أعربت عنها الأطراف والمراقبون في الاجتماع الثالث والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. [↑](#footnote-ref-8)
9. <https://ipbes.net/global-assessment> [↑](#footnote-ref-9)
10. <https://www.ipcc.ch/sr15/> [↑](#footnote-ref-10)
11. <https://www.ipcc.ch/report/srccl/> [↑](#footnote-ref-11)
12. <https://www.ipcc.ch/srocc/home/> [↑](#footnote-ref-12)
13. CBD/SBSTTA/23/3 [↑](#footnote-ref-13)
14. <https://www.ecologique-solidaire.gouv.fr/sites/default/files/2019.05.06_EN_Biodiversity_Charter.pdf> [↑](#footnote-ref-14)
15. <https://www.env.go.jp/press/files/en/803.pdf> [↑](#footnote-ref-15)
16. [UNEP/CBD/COP/14/INF/50](https://www.cbd.int/doc/c/d7da/119e/0c6a0a8d4de9ad16e45e7121/cop-14-inf-50-en.pdf)، المرفق الثاني. [↑](#footnote-ref-16)
17. الأمم المتحدة، *مجموعة المعاهدات*، رقم التسجيل I-54113. [↑](#footnote-ref-17)
18. الأمم المتحدة، *مجموعة المعاهدات*، رقم التسجيل I-54113. [↑](#footnote-ref-18)
19. <https://ipbes.net/global-assessment> [↑](#footnote-ref-19)
20. <https://www.ipcc.ch/report/srccl/> [↑](#footnote-ref-20)
21. <https://www.ipcc.ch/srocc/home/> [↑](#footnote-ref-21)
22. <https://www.ipcc.ch/srocc/home/> [↑](#footnote-ref-22)
23. CBD/SBSTTA/23/3 [↑](#footnote-ref-23)
24. *الأمم المتحدة،* مجموعة المعاهدات، *رقم التسجيل* I-54113. [↑](#footnote-ref-24)
25. *المعتمدة في المقرر 14/5 والمنشورة مشفوعة بمعلومات تكميلية في* سلسلة المنشورات التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي رقم 93*، والمتاحة على الموقع التالي:* h[ttps://www.cbd.int/doc/publications/cbd-ts-93-en.pdf](https://www.cbd.int/doc/publications/cbd-ts-93-en.pdf). [↑](#footnote-ref-25)
26. المعتمدة في المقرر 14/5 والمنشورة مشفوعة بمعلومات تكميلية في *سلسلة المنشورات التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي رقم 93*، والمتاحة على الموقع التالي: <https://www.cbd.int/doc/publications/cbd-ts-93-en.pdf>. [↑](#footnote-ref-26)
27. قرار الجمعية العامة [69/283](https://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/69/283&Lang=A)، المرفق الثاني. [↑](#footnote-ref-27)
28. قرار الجمعية العامة [71/256](https://undocs.org/ar/A/RES/71/256)، المرفق. [↑](#footnote-ref-28)
29. CBD/SBSTTA/23/5. [↑](#footnote-ref-29)
30. انظر [CBD/WG2020/1/INF/3](https://www.cbd.int/doc/c/2d1f/ab01/681ae86a81ab601e585ecfe0/wg2020-01-inf-03-en.pdf). [↑](#footnote-ref-30)
31. انظر [CBD/SBSTTA/23/INF/19](https://www.cbd.int/doc/c/9976/abec/faeb75bca38405469916049f/sbstta-23-inf-19-en.pdf). [↑](#footnote-ref-31)
32. انظر [CBD/WG2020/1/INF/3](https://www.cbd.int/doc/c/2d1f/ab01/681ae86a81ab601e585ecfe0/wg2020-01-inf-03-en.pdf). [↑](#footnote-ref-32)
33. انظر المقرر 10/29، الفقرة 36 والمقرر 11/17، الفقرة 12. [↑](#footnote-ref-33)
34. CBD/EBSA/WS/2019/1/5. [↑](#footnote-ref-34)
35. للاطلاع على تقرير حلقة العمل، انظر CBD/EBSA/WS/2019/1/4. [↑](#footnote-ref-35)
36. [الأمم المتحدة، *مجموعة المعاهدات*، المجلد 1833، الرقم 31363](http://www.un.org/depts/los/convention_agreements/texts/unclos/unclos_a.pdf). [↑](#footnote-ref-36)
37. WG8J/REC/11/3 [↑](#footnote-ref-37)
38. انظر وثيقة دراسة المدى ([CBD/COP/13/INF/22](https://www.cbd.int/doc/meetings/cop/cop-13/information/cop-13-inf-22-en.pdf)) واللمحة العامة الواردة في القسم الثاني من الوثيقة الحالية. [↑](#footnote-ref-38)
39. انظر [UNEP/CBD/WGRI/5/3/Add.1](https://www.cbd.int/doc/meetings/wgri/wgri-05/official/wgri-05-03-add1-ar.pdf). [↑](#footnote-ref-39)
40. انظر [UNEP/CBD/COP/8/19/Add.2](https://www.cbd.int/meetings/COP-08). [↑](#footnote-ref-40)
41. انظر UNEP/CBD/WG-RI/3/10. [↑](#footnote-ref-41)
42. يتماشى ذلك مع المادة 18، الفقرة 2 من الاتفاقية. [↑](#footnote-ref-42)
43. يتماشى ذلك مع المادة 18، الفقرة 4 من الاتفاقية. [↑](#footnote-ref-43)
44. يتماشى ذلك مع المادة 12 من الاتفاقية. [↑](#footnote-ref-44)
45. يتماشى ذلك مع المادة 17، الفقرة 2 من الاتفاقية. [↑](#footnote-ref-45)
46. تتسق هذه المبادئ التوجيهية مع المبادئ المعيارية والتنفيذية المحددة في إطار المبادئ التوجيهية التنفيذية المتعلقة بدعم الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي ([SSC/19/3](https://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=SSC/19/3&Lang=A)). [↑](#footnote-ref-46)
47. تنصّ المادة 12 (الفقرتان (ب) و(ج)) من الاتفاقية على أن تعمل لأطراف على الترويج للبحوث التي تسهم في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام، لا سيما في البلدان النامية، من بين بلدان أخرى، وفقا لمقررات مؤتمر الأطراف التي اتُخذت بناء على توصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، وفي الامتثال لأحكام المواد 16 و18 و20، والتشجيع على استخدام التطورات العلمية في مجال بحوث التنوع البيولوجي وتوطيد أواصر التعاون في هذا الأمر لحفظ الموارد البيولوجية واستخدامها على نحو مستدام. [↑](#footnote-ref-47)
48. لأغراض الوثيقة الحالية، يوصف الابتكار على أنه عملية تشمل تصميم الأفكار الجديدة والحلول واختبارها وتطبيقها وتوسيع نطاقها، مما يؤدي إلى إحداث تغيير تحويلي وأكثر تأثيرا. [↑](#footnote-ref-48)
49. بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الشبكات المتخصصة، والمؤسسات الأكاديمية والعلمية، والقطاع الخاص، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف، ومؤسسات التمويل. [↑](#footnote-ref-49)
50. المرجع نفسه. [↑](#footnote-ref-50)
51. وفقا للمقرر 14/24 باء من مؤتمر الأطراف. [↑](#footnote-ref-51)
52. انظر التفاصيل على: [UNEP/CBD/SBSTTA/19/INF/13](https://www.cbd.int/doc/meetings/sbstta/sbstta-19/information/sbstta-19-inf-13-en.pdf) و <https://www.ctc-n.org/> [↑](#footnote-ref-52)
53. يمكن للمراكز الإقليمية و/أو دون الإقليمية أن تعمل بطريقة مماثلة للكيانات مثل المراكز الإقليمية ودون الإقليمية بموجب اتفاقية استكهولم، التي تقدم المساعدة التقنية وتشجّع على نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية الأطراف والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية فيما يتعلق تنفيذ التزاماتها بموجب اتفاقية استكهولم انظر الرابط التالي: (<http://chm.pops.int/Partners/RegionalCentres/Overview/tabid/425/Default.aspx>). [↑](#footnote-ref-53)
54. ترد لمحة عامة عن المبادرات الأخرى ذات الصلة في [UNEP/CBD/WGRI/5/3/Add.1](https://www.cbd.int/doc/meetings/wgri/wgri-05/official/wgri-05-03-add1-en.pdf) و [UNEP/CBD/WGRI/5/INF/2](https://www.cbd.int/doc/meetings/wgri/wgri-05/information/wgri-05-inf-02-en.pdf). [↑](#footnote-ref-54)
55. CBD/SBSTTA/23/8. [↑](#footnote-ref-55)
56. قد يحتاج، وفقاً لذلك، إلى إدخال كل ما يستتبع ذلك من تغييرات على مشروع المقرر النهائي للاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف. [↑](#footnote-ref-56)